

أمر إسناد

السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

شركة أبو قسطنطين جروب للمقاولات والأعمال المتكاملة

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف بان نرسل رفق هذانسخة من العقد رقم
(٢٠٢١/٢٠٢٢) المـ وـرـخ فـي ٤/٧/٢٠٢١ بمـباـغـ
١٥٢,٥٠٠,٠٠٠ مـلـيـون جـنـيـه (فـقـط وـقـدـرـه مـاـهـة اـثـانـ وـخـمـسـون مـلـيـون

وـخـمـسـانـة الف جـنـيـه لـاـغـير) والمـوقـع بـيـن الشـرـكـةـ وـالـهـيـئـةـ بشـأـنـ قـيـامـ

الـشـرـكـةـ بـعـمـلـيـةـ " تـنـفيـذـ الجـسـرـ التـرـابـيـ وـالـأـعـمـالـ الصـنـاعـيـ بـقطـاعـ الـعـاصـمـةـ

الـادـارـيـةـ ضـمـنـ مـشـرـوـعـ اـنـشـاءـ القـطـارـ الـكـهـرـبـاـيـ السـرـعـيـ (ـالـعـينـ السـخـنةـ

الـعـاصـمـةـ الـادـارـيـةـ -ـ الـعـلـمـيـنـ -ـ مـطـرـوـحـ)ـ لـتـنـفيـذـ المسـافـةـ مـنـ الـكـمـ ٥ـ إـلـىـ

الـكـمـ ٦ـ بـطـولـ ٥ـ كـمـ الـإـجـاهـيـنـ.

على أن يتم التنفيذ طبقاً لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية
هذا وستتولى " المنطقة الحادية عشر - جنوب سينا " الإشراف على
التنفيذ وتجهيز وتسلیم الموقع للشركة فوراً ،
وتحصلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

التـوـقـيـعـ (ـمـ)

عميد / أبو بكر احمد حسن عساف
رئيس الادارة المركزية
للشؤون المالية والإدارية



عقد مقاولة

الموضوع : تنفيذ الجسر الترابي والأعمال الصناعية بقطاع العاصمة الإدارية ضمن مشروع إنشاء القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) لتنفيذ المسافة من الكم ٥,٥ إلى الكم ٦ بطول ٥ كم
الاتجاهين . (بالأهمر المباشر)

رقم العقد: ٨ / ٢٠٢١ / ٢٠٢٢

أنه في يوم الأحد الموافق ٤ / ٧ / ٢٠٢١

حرر هذا العقد بين كلام من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري .

ويمثلها السيد اللواء المهندس / حسام الدين مصطفى

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري .

ومقرها ١٥١ طريق النصر - بجوار معهد النقل - مدينة نصر

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و " شركة أبو قسطور جروب للمقاولات والأعمال المتكاملة " .

ويمثلها السيد المهندس / طلعت قسطور غبريل قسطور

رقم قومي / ٢٤٨٠٣٠٢٤٠٠٨٧٤

بطاقة ضريبية / ٤٣٢-٩٥٢-١٢٨ .

مأمورية ضرائب / مركز كبار الممولين .

سجل تجاري رقم / ١٢٧٧٣ مكتب سجل تجاري استثمار القاهرة .

ومقرها / ٧١ شارع الترسولى اسفل الطريق الدائري خلف مدينة السلام .

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

طه فتح الله فضال



التمهيد

بناءً على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير رقم (٥١٦٦) المؤرخ في ٢٠٢١/٥/٨ المرفق به صورة كتاب السيد اللواء أ. ح / أمين عام مجلس الوزراء رقم (١٢٠٦٥-٥) بتاريخ ٢٠٢١/٥/٤ المتضمن أن مجلس الوزراء قرر بجلساته رقم (١٤٢) المنعقدة برئاسة السيد الدكتور / مصطفى مدبولي رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٨ الموافقة على اعتماد القرارات والتوصيات الصادرة عن اجتماع اللجنة الهندسية الوزارية المعقودة بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢١ وذلك تنفيذ الحسر الترابي والأعمال الصناعية بقطاع العاصمة الإدارية ضمن مشروع إنشاء القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) لتنفيذ المسافة من الكم ٥٠ إلى الكم ٦٠ بطول ٥٠ كم الاتجاهين . (بالأمر المعاشر) بالأطوال والتكلفة والشركات المطلوب إصدار أوامر إسناد لها وذلك بطريق الاتفاق المباشر طبقاً لأسعار قائمة المودة ومن بين هذه الشركات شركة أبو قسطنطين جروب للمقاولات والأعمال المتكاملة ولما كان المالك يرغب في إنجاز أعمال مشروع تنفيذ الحسر الترابي والأعمال الصناعية بقطاع العاصمة الإدارية ضمن مشروع إنشاء القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) لتنفيذ المسافة من الكم ٥٠ إلى الكم ٦٠ بطول ٥٠ كم الاتجاهين . (بالأمر المعاشر) على أن يتم الاتفاق على الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكلة لهذا الغرض ويشمل ذلك تقديم المواد والمعدات والعملية وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكميلية والتعديلات التي يتطلب المالك من المقاول القيام بها وفقاً لشروط العقد ووثائقه ، وهي الأعمال التي أعنى الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر ، ولما كان المقاول قد تقدم بعرضه القيام بذلك الأعمال وتنفيذها وإتمامها ووصانتها وذلك بعد إطلاعه على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وسائر المستندات المرفقة به وعلى قانونتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٤) لسنة ٢٠١٨ ولاحتته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخصض لها هذا العقد ولما كان العرض المقدم من الشركة قد اقتربن بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر من مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٨ وبعد أن أقر الطرفان بأهليةهما وصفتهم للتعاقد إتفقا على ما يلى :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات القياسية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتب المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة وال العامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومنتماً لأحكامه .

البند الثاني

يلزم الطرف الثاني تنفيذ الحسر الترابي والأعمال الصناعية بقطاع العاصمة الإدارية ضمن مشروع إنشاء القطار الكهربائي السريع (العين السخنة - العاصمة الإدارية - العلمين - مطروح) لتنفيذ المسافة من الكم ٥٠ إلى الكم ٦٠ بطول ٥٠ كم الاتجاهين . (بالأمر المعاشر) طبقاً للمواصفات والكليات والأسعار المعينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية قدرها بمبلغ ١٥٢٠٠٠٠٠ مليون جنيه (فقط وقدره مائة ثمان وخمسون مليون وخمسةمائة ألف جنيه لا غير) شاملًا كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة مقابل تنفيذه وفقاً لشروط وثائق العقد وتعتبر هذه القيمة تقديرية وتم المحاسبة النهائية طبقاً للكميات المنفذة على الطبيعة بالثباتات التي تحدد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار .



البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني شركة ابو قسطنطين جروب للمقاولات والأعمال المتكاملة بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً للمواصفات الفنية وذلك خلال (١٢) شهر من استلام الطرف الثاني للموقع حالياً من المواقع وقد قام الشركة بالمعاينة لموقع الأعمال محل التعاقد المعاينة التامة النافية للجهالة شرعاً وقانوناً.

البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائى رقم 5601002100005741 بمبلغ وقدره ٧,٦٢٥,٠٠٠ جنيهها (فقط وقدره سبعة مليون ستمائة خمسة وعشرون ألف جنيه لا غير) صادر من البنك الأهلي المصري الفرع الرئيسي بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٠ وساري حتى ٩/٦/٢٠٢٢ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥% من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقى منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة. ويتم احتياز ما يعادل ٥% من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال محل العقد ويرد إليه أو ما تبقى منه بعد الاستلام المؤقت أو نظر خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي سريانه بعد مضي ثلاثين يوماً من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقاً للمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعاً لتقديم العمل وذلك طبقاً للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقاً لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقاً للمعياد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة تأخير بالنسبة وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

يجوز للهيئة صرف دفعة مقدمة بما لا يتجاوز نسبة ١٠% من قيمة التعاقد بعد توقيعه أو حسب قيمة الاعتمادات المالية المتاحة وذلك مقابل خطاب ضمان مصري معتمد بذات القيمة والعملة وغير مقيد بأي شروط وساري المفعول حتى تاريخ الاستحقاق الفعلي لتلك المبالغ وذلك إعمالاً لأحكام المادة رقم (٩٢) من اللائحة التنفيذية من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ مع مراعاة ما نصت عليه هذه المادة بأن تستخدم في تزويد المشروع بالمعدات والمواد والتجهيزات المطلوبة ل مباشرة العمل بصورة فعالية لإنجاز المشروع ولا يصرف فروق أسعار عن هذه الدفعة .



الإسكندرية

٢٠٢٢

البند الثامن

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول والذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق ودون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الدخال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

البند التاسع

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المعايير لا شملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المعتمدة عليها وتنقضي الضرورة الفنية تنفيذها بمعرفة الطرف الثاني دون غيره فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الاتفاق المباشر على أن يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحويل أسعارها ومتانتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه الفقرتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحليّة ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد كما يكون مسؤولا عن حفظ النظام بموقع العمل وتنفيذ أوامر الطرف الأول بأبعد كل من يهمل أو يرفض تنفيذ التعليمات أو يحاول الغش أو يخالف أحكام هذه الشروط وذلك خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ استلامه أمرا كتابيا بذلك من مندوب الطرف الأول ، كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بمتلكات الحكومة أو الأفراد ، وتغير مسؤوليته في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقة الطرف الثاني


البند الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بعمل جسات تأديبية للتربية في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنسانية التنفيذية للمشروع لاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية لدى الطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاهما .

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبّب في إتلاف أي شيء يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه ولا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحمله المصاريف الإدارية الازمة .



البند الثالث عشر

يلتزم الطرف الثاني بإستخراج كافة التراخيص والتصاريح والموافقات القانونية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية وغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة ، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن ، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لماراسمه نشاطه علي أن تتحمل الهيئة تكاليف النقل اللازمة للمرافق كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أية أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة علي ذلك دون أدنى مسئولية علي الطرف الأول .

البند الرابع عشر

الطرف الثاني يكون مسؤولاً مسئولية كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عامليه أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عامليه أو احدى آلاته وتقع المسئولية القانونية كاملة علي الطرف الثاني وهذه

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة علي التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع ومن استشاري الجهة

البند السادس عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمخلفات في ظرف شهر من التسليم الابتدائي للأعمال محل هذا العقد وإذا أخل بذلك يقوم الطرف الأول بإخلاء الموقع علي حساب الطرف الثاني خصماً من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحمله المصارييف الإدارية الازمة .

البند السابع عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما ، وأن جميع المكابس والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية ، وفي حال تغير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول ، ولا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة أثارها القانونية .


البند الثامن عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كلياً أو جزئياً .

البند التاسع عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاملات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص .





البند العشرون

للطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجم العقد بالإضافة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥٪) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ووجود الإعتماد المالي اللازم وأن يصدر التعديل خلال فترة سريان العقد، وألا يؤثر ذلك على أولوية الطرف الثاني في ترتيب عطائه ، وأن تعدل مدة العقد الأصلي إذا تطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتاسب وحجم الزيادة أو النقص

البند الحادى والعشرون

تختص الضرائب والرسوم والدمغات المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقم ما يفيد سدادها ، دون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (٦٧) لسنة ٢٠١٦ م .

البند الثانى والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بضمان الأعمال موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة سنة واحدة لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الإسلام الإبتدائي للأعمال وحتى الإسلام النهائي .

وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات دون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسؤولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء هذه الضمان طبقاً لشروط التعاقد فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحه على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك للطرف الأول أن يجريه على نفقه الطرف الثاني وتحت مسؤوليته .


البند الثالث والعشرون

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الرابع والعشرون

يقر كل من طرف العقد بموافقتهم على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء بينوذا العقد بعد التوقيع عليه عند مرجعتها لهذا العقد .





البند الخامس والعشرون

يحتفظ الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تطرأ على أسعار المواد (الأسمدة - الحديد - السولار) وفقاً للمعاملات المحددة في عطائه لتلك البنود وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٧) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعرifات والمعدلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م .

البند السادس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجتها عند الاقتضاء واللازم .

الطرف الثاني

شركة ابو قسطنط جروب للمقاولات والإعمال المتكاملة

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

(



التوقيع (

)



التوقيع (

السيد / حسام الدين مصطفى

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

رئيس مجلس الإدارية



الشروط الخاصة

- تجهيزات المقاول الموقع - تجهيزات المقاول الموقعة

خلال أسبوع من تاريخ استلام الموقع يلتزم المقاول بإنشاء محطات الخلط المطلوبة سواء كانت اسفالية او خرسانية طبقاً لطبيعة العمل في مكان مناسب و يلحق بالمكان مكاتب لانقة لجهاز الاشراف والاستشاري مزودة بالاثاث والمكبات والحمام و البوفيه بمساحة لا تقل عن ٦٠ متر مسطح وتكون مجهزة بكلة الترقيبات والتوصيلات الكهربائية والصحية ومكبات الهواء والفرش والاثاث المناسب وكذا اجهزة الحاسوب الالي بالبعد المناسب وتتوفر خدمة الانترنت ومصدر كهربى ٢٢٠ فولت طول اليوم ومصدر للمياه النظيفة الصالحة للشرب وخزان صرف صحى بالإضافة الى وجود كرفان متحرك و يتلزم المقاول بتهيئة موقع العمل بجميع الإجراءات التي تكفل تنفيذ المشروع بمستوى هندسى وفى طبقاً للتعاقد وبما يكفل العمل ٢٤ ساعة بنظام الورديات وتوفير جميع المهام والمستلزمات التي تمكن جهاز الاشراف من السيطرة ومتابعة ومواصلة الأعمال بين الموقع المختلفة بالمشروع وكذا يتلزم المقاول باجراء الاختبارات اللازمة مع ضمان توصيل العينات وإحضار النتائج في وجود طاقم الاشراف بأسلوب آمن بمعمل المنطقة المشرفة والمعامل المركزية بالهيئة بمدينة نصر ومعامل الجامعات والهيبنات المختلفة وفي اي وقت يراه جهاز الاشراف والمهندسين المشرف وفي حالة تفاصس الشركة عن توفير المستلزمات والمهمات اللازمة المشار إليها بعالية يتم خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (فقط وقدرة الف جنيهًا لا غير) يومياً.

- معمل الموقع - مبنى المعمل :

خلال ٣٠ (ثلاثين يوماً) من تاريخ توقيع العقد يقوم المقاول بإنشاء معمل اختبارات متكملاً بالموقع او بمحيطة الخلط وفقاً للنموذج المعتمد من الهيئة بجميع مرافقه (اثاث، معدات، أجهزة) وتزويدہ بالمياه والكهرباء طوال فترة المشروع لاستخدامه في إجراء التجارب الموقعة وفقاً للتفصيل التالي:

- عدد ٢ مكتب و ٨ مقاعد على الأقل.
- مصدر كهرباء ٢٢٠ فولت ١٥ أمبير، وتكييف هواء وإضاءة كافية.
- طلولات وبنشات للعمل من الخشب أو الخرسانة.
- جهاز كمبيوتر أحدث إصدار بمحضنته مع طابعة ليزر A4 وسكانر.
- مصدر كهرباء ٣٨٠ فولت ثلاثة أوجه مع مقابس مناسبة لفنون التحقيق.
- أرضيات خرسانية للعمل يسمك ١٢٥ مم ذات سطح ناعم وصلب.
- مصدر للمياه النظيفة وسعة تخزينية لا تقل عن ٧٠٠ لتر.
- وسائل إطفاء الحريق من طفليات والتي يجب لا تقل عن ٥٢ كم من مسائل الإطفاء موزعة وملقنة على الحاطن في مكان مناسب ويتم الكشف عليها وشحنها دورياً.
- مراوح طرد.
- ركائز لتثبيت الأجهزة عند اللزوم.
- حمام مائي لمعالجة عينات الخرسانة بمساحة متر مسطح وعمق ٦٠ سم من الخرسانة أو الطوب الممحر أو أي مادة أخرى مناسبة.



الاختبارات :

يتم تجيز مشروع الموقع وتزويد بالأجهزة اللازمة بحيث تسمح بإجراء الاختبارات القياسية التالية وأية اختبارات أخرى ورد ذكرها بالمواصفات :

Soils	AASHTO/ ASTM
- Mechanical Analysis of Soils	T ٨٨
- Determining the Liquid Limit and the Plastic Limit of Soils	T ٨٩
- Density of Soil In-place by the Sand-Cone Method	T ١٩١
- Sand Equivalent Test	T ١٧٦
- Moisture Density Relations of Soils using a 10-pound Hammer and 18-inch Drop	T ١٨٠
- California Bearing Ratio (CBR)	T ١٩٣

AGGREGATES

	AASHTO/ ASTM
- Mechanical Analysis of Aggregates	T ٨٨
- Unit Weight of Aggregate	T ١٩
- Organic Impurities in Sand for Concrete	T ٢١
- Specific Gravity and Absorption of Fine Aggregates	T ٨٤
- Specific Gravity and Absorption of Coarse Aggregates	T ٨٥
- Resistance to Abrasion of Coarse Aggregate using Los Angeles Machine	T ٩٦
- Clay lumps and friable particles in aggregate	T ١١٢



CONCRETE

Compressive Strength of Molded Concrete Cubes	T ٢٣
Making and Curing Concrete Compressive and Flexural Strength Test Specimens in the Field	T ٢٦
Quantity of Water to be used in Concrete	T ١١٩
Slump of Portland cement Concrete	T ١٢٦
Making and Curing Concrete Test Specimens in the Laboratory	T ١٤١
Sampling Fresh Concrete	

وتتول ملكية المعدات والأجهزة جميعاً للمقاول بعد انتهاء الأعمال وتسليم المشروع ويلتزم المقاول بتتأمين كافة المتطلبات الموقوف عليها من قبل المهندس واللزمه لأخذ العينات واختبارها وتشغل العمل، ويكون العمل بالقرب من مكتب المهندس أو أي مكان آخر يوافق عليه المهندس، ويتم تزويد المعمل بالذيني والعامل المهرة ولا يتم إقصاء أي فني سبق اعتماده للعمل بالمعلم دون موافقة المهندس المشرف.

وستول ملكية المعدات والأجهزة جميعاً للمقاول بعد انتهاء الأعمال وتسليم المشروع ويلتزم المقاول بتؤمن كافة المتطلبات الموقوف عليها من قبل المهندس واللزمه لأخذ العينات واختبارها وتشغل العمل، وهذا المرجع الوحيد لاختبارات الجودة للمشروع ، وفي حال تعذر ذلك فيمكن اجرانها بموقف الهيئة بأية جهة حكومية تحدده الهيئة أو أية جهة أخرى مستقلة متخصصة ومعتمدة تحددها الهيئة في حال عدم امكان الشخص في المراكم الحكومية في مصر او خارجها. هذا و يتم اعتماد معاير الخلطات وأجهزة المعلم بالموقع من قبل المعلم المركبة بالهيئة .

يقوم المقاول بتوفير مهندس مواد للقيام بالاختبارات المطلوبة طبقاً للعقد على الا تقل خبرته عن ١٥ عاماً في اختبارات المواد الترابية والأسفلت ومواد البناء ويكون لديه المؤهل المناسب، ويتم اعتماد مؤهلاته من المهندس بالإضافة إلى عدد ٣ فنيين مهرة وأية صالة أخرى لازمة لأخذ العينات وتشغل العمل.

مع عدم السماح بيده العمل في اي مرحلة من مراحل المشروع الا بعد قيام المقاول بتوفير وتجهيز كافة اجهزة المعلم اللازمة لإجراء الاختبارات المطلوبة ل تلك المرحلة وفقاً للبرنامج الزمني المعتمد .

-٣- أجهزة المساحة

المقاول مسؤول عن توفير وصيانة احدث الاجهزه المساحيه الازمه لاتمام الاعمال طوال فترة العقد وعليه تأمين محطة رصد متكاملة (Total Station) ب كامل الملحقات وجهاز قياس ملسيب (بيزان رقمي) ب كامل مشتملاتها، تكون مخصوصة لاستخدام الإستئنار أو المهندس المشرف في تدقق الاعمال المساحية، والمقاول مسؤول عن معايرتها دورياً وإستبدال أي منها في حال ارسالها للصيانة، طبقاً لاحدي الموصفات وتوافق عليها الهيئة و تتول ملكيتها للمقاول بعد نهـو الاعمال و الاستلام الابتدائـي للمشروع.



**أعمال الجسر التراقي لمشروع القطار الكهربائي السريع (قطاع العين السخنة)
في المسافة من ٥٠٠٤٦ إلى ٥٠٠٥٥ بطول ٥٠٠ كم (الاتجاهين)**

٤ - الاستراحة :

توفير عدد (١) استراحة كاملة للتجهيزات وتوافق عليها الهيئة وفي حالة عدم اقامه الاستراحة خلال هذه المدة توقع عليها غرامة يومية ٥٠٠ جنية (خمسة وسبعين جنية) ويحق للهيئة خصم هذه الغرامة من المستحقات الجارية اول باول .

٥ - وسائل الالتحاق

تزويـد العمـلـيـة بعـد (٢) سـيـارـة بـيك اـب دـوـبـلـ كـاـبـيـنـة دـفـعـ رـبـاعـيـ وـتـلـكـ بـعـدـ موـافـقـةـ الجـهـةـ المـخـصـصـةـ وـتـكـونـ الغـرـامـةـ خـمـسـمـائـةـ جـنـيـهـ عنـ كـلـ يـوـمـ يـمـرـ لـاـ تـكـونـ فـيـ السـيـارـةـ تـحـتـ طـلـبـ الجـهـةـ المـخـصـصـةـ .

٦ - لوحات المشروع

على المقاول فور توقيع العقد إعداد وتثبيت عدد (٢) لوحة كبيرة كحد أدنى بالمقاسات التي تحددها الهيئة تثبت عند بداية الموقع و عند نهايةه بالاتجاه المعاكس و بمواقع التي تحددها الهيئة و تتضمن اللوحة اسم المشروع والمالك والمهندسين والمقاول وتاريخ بدء العمل و مدة التنفيذ ، وعلى المقاول الحصول على تصريح الجهات المعنية قبل تثبيتها، كما يتلزم بإزالتها عند إنتهاء الحاجة إليها وفقاً لتعليمات المهندس ، و تخصم غرامة بواقع ٥٠٠ جنية شهرياً على كل لوحة لايتم تركيبها .

٧ - البرنامج الزمني و برنامـج التورـيدـاتـ وـالـتـدـقـقـاتـ الـقـدـيـمةـ لـلـأـعـالـمـ

يقدم المقاول البرنامج الزمني حسب المبين بالمادة رقم ١٢ بالشروط العامة (من خلال مكتب أو مهندس متخصص ذو شهادات علمية في هذا المجال يعتمد من الهيئة) ويجب أن يكون تسلسل المهام بالبرنامج الزمني منطقاً ومتضمناً تفاصيل كافية للتوضيح الطريقة المقترحة في التنفيذ مع توضيح مدة التنفيذ لكل مهمة وبيان كيفية تداخل الأنشطة وارتباط بعضها ببعض وذلك وتعرض الأنشطة بحيث توضح المدد الخاصة والتمويل المطلوب للتنفيذ، باستخدام برنامج (Microsoft Project) أو (Primavera) أو بتجهيز رسومات الورشة التقليدية لنبوذ العمل المختلفة وفترات المراجعة والإعتماد ، ويتم تحديث هذا البرنامج شهرياً بواسطة المقاول واعتماده من المهندس و يتم تطبيق غرامة قدرها ١٠٠٠ جنية (الف جنية) عن كل يوم تأخير عن الموعود المحدد في تقديم البرنامج الزمني .

وعلى المقاول أن يقدم للطرف الأول كذلك تقريراً مفصلاً من خلال مهندسه المتخصص مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج الزمني) بمتابعة المشروع وتحديثه وتقدير التدفقات النقدية بكل الدفعات التي يستحق الحصول عليها بموجب هذا العقد (Cash Flow) وذلك على فترات شهرية ونصف شهرية ، ويكون جدول الدفع بالصيغة التي يقبلها المهندس وبما يتوافق مع البرنامج الزمني لتنفيذ الأعمال، كما يمكن بالتفصيل الكافي ليتمكن المهندس من تقدير مدى توافق قيمة المدفوعات مع حجم الأعمال المنفذة ، ويجب أن يراعى عند تقديم البرنامج الزمني الأخذ في الاعتبار الأحوال الجوية وتقدير فترات التوقف للبنود طبقاً لطبيعة موقع العمل علماً أن يتم إحتساب مدد إضافية عن توقيف الأعمال عن الظروف المناخية .

والبرنامج الزمني المحدث و المعتمد من المهندس هو المرجعية لحساب المدد الإضافية و فروق الأسعار .
يسقوم المقاول بالاتفاق على جميع خاتمات المشروع بفاتورة كافية قبل بدء تنفيذ البنود هذا و إن يتم إحتساب مدد إضافية أو فروق أسعار عن المواد التي يتم تغيرها ما نتيجة التعديلات للبرنامج الزمني للمشروع فيما عدا البالتمون والمواصفات والأسمنت .

٨ - تأمين مطالبات الأشباء

يجب على المقاول أن يكون مدركاً أن الطريق المطلوب للمرور يتصل بطرق قائمة ذات حرارة نقل ومرور ، ولذلك يجب عليه تقديم (من خلال مكتب أو مهندس متخصص معتمد من الهيئة) منهجهة مفصلة توضح مترداته لتجنب الآثار السلبية على حرارة وتدفق المرور أثناء تنفيذ أنواع الأشباء وذلك من خلال إعداد خطط إدارة وتنظيم المرور التي يجب تطبيقها والإلتزام بها طوال فترة التنفيذ لتلبية أقصى درجة أمان لمستخدمي الطريق ولتفريق العمل طبقاً للمواصفات العالمية، ومستندات العطاء، ودليل وسائل الحكم المرورى الصادر عن الهيئة، ومتطلبات الجهات المعنية وكافة



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع (قطاع العين السخنة)
في المسافة من ٥٠٠+٥ إلى ٥٠٠+٦ بطول ٠,٥ كم (الاتجاهين)

- يحدد المهندس الحد الأدنى بموافقة المالك وفقاً لمطلبات العمل والبرنامج الزمني
- يحق للهيئة خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (ألف جنيه فقط لا غير) يومياً في حال عدم تواجد مدير المشروع بدون عذر يقله المهندس ومبليغ ٥٠٠ جنيه (خمسة جنيه فقط لا غير) يومياً كقيمة متقطعة في حال عدم تواجد أي من باقي فريق العمل ولا تعفي تلك الخصومات المقاول من التزاماته المقررة بموجب العقد في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال.

ملحق رقم (٢)

يلتزم الطرف الثاني بتوريد التالي :

- ١- توريد المجموعات التالية شهرياً وتوقع غرامة قدرها ٣٠٠٠ جنية شهرياً (ثلاثون ألف جنيه) .

البيان	العدد
أخبار ماكينات التصوير	١٠ مجموعات
أخبار الطابعات	١٠ مجموعات
ملفات	٥ مجموعات
أقلام	٥ مجموعات



- تاريخ طلب التسليم وتاريخ التسليم (التوريد - التركيب - التصنيع - ... الخ) لأى من البنود وحالتها.
- المعدات
- طاقم العمل

ج- أمن وصحة العاملين

يجب على المقاول توفير الأمان والراحة والنظافة والشروط الصحية للعمل والمبيت لجميع العاملين بالمشروع متضمنة العاملين التابعين لمقاول الباطن، ويجب توفير مهندس سلامه وقائمه أمن صناعي بمدرب تدريسي جيداً لاتباعه مستوى التأكيد على إرتدائهم الأمان العاملين والزي المناسب (خوذة - حذاء - سترة أمان ... الخ) ، وإذا ثبت أن مهندس الأمان غير مناسب لموقعه فيجب على المقاول استبداله بمهندس آخر يعتمدته المهندس.

ويجب على المقاول أن يقوم بالتأمين على ممتلك الهيئة وأفراد فريق المهندس المشرف ضد الوفاة والإصابات أو التلفيات الناتجة عن أي حادث بسبب تنفيذ الأعمال طبقاً للشروط التعاقدية.
ويبدأ التأمين بمجرد استلام الموقع مباشرةً وحتى الانتهاء من أعمال الاستلام الابتدائي للعملية ويكون التأمين لعدد (٤) أفراد بالفنت

مهندسين : ٧٥٠٠ (خمسة وسبعون ألف جنيه)
مساعد مهندس أو ملاحظ فني : ٣٠٠٠ (ثلاثون ألف جنيه) للفرد.
سائق معدة أو سيارة ومن في حكمهم : ١٥٠٠ (خمسة عشر ألف جنيه) للفرد.
عامل عادي : ١٠٠٠ (مئرة الايف جنيه) للفرد.
وعلى المقاول ان يقدم بوليصة التأمين للهيئة فور استلامه لموقع العملية والا كان للهيئة ان تقوم بالتأمين على حسابه وتحت مسؤوليته دون ان تكون ملزمة بذلك.
ويجب على المقاول أن يقوم بالتأمين على ممتلك الهيئة وأفراد فريق المهندس المشرف ضد الوفاة والإصابات أو التلفيات الناتجة عن أي حادث بسبب تنفيذ الأعمال طبقاً للشروط التعاقدية.

د- الوصول للموقع

المقاول مسؤول عن تأمين سبل وطرق يوافق عليها المهندس لوصول معداته والعاملين إلى الموقع، ويشمل ذلك تأمين وصول ممتلك الهيئة والمهندسين أو من يمثلهم وكذلك السلطات الرسمية المعنية إلى موقع الأعمال الجارى تنفيذها .

هـ- إنهاء المشروع وإخلاء الموقع

المقاول مسؤول عن إزالة آية مخلفات نتيجة الأعمال وأن يقوم بتنظيف الموقع قبل تسليم أي عمل يتم الانتهاء منه وأية مواقع قام باستخدامها وذلك طبقاً لتعليمات المهندس وإعتماده، ويقوم المقاول بازالة المنشآت المؤقتة والمواد الزائدة وتنظيف الموقع، ولا يتم عمل المستخلاص النهائي إلا بعد القيام بذلك طبقاً لتعليمات المهندس وإعتماد الهيئة، كما يت Klan المقاول بتنظيف حرم الطريق وشريطه وتهذيب الميول وتنظيف الموقع الذي يشغله وتسويته حسب تعليمات المهندس وبموافقتها.

و- استلام المشروع واختبارات التشغيل

عند الانتهاء من الأعمال سيقوم المقاول بتقديم مقترح مع برنامج زمني للفوصلات المطلوبة للإسلام وكافة اختبارات التشغيل لاعتمادها من المهندس قبل بدء أعمال الإسلام. عندما يحين موعد الإسلام الابتدائي للأعمال المتباعدة يقوم المقاول وخلال مدة زمنية محددة بإصلاح آية عيوب، وفي حال تخلف المقاول عن تنفيذ هذه الإصلاحات خلال المدة المحددة يحق للهيئة القيام بتنفيذ الإصلاحات المذكورة بمعترضها وتخصم التكاليف مع المصارييف الإدارية المرتبطة على ذلك من المستخلص الخاتمي، على المقاول كذلك المحافظة على الأعمال المنتهى تنفيذها وتجنب وقوع أضرار بسبب الأحوال الجوية أو آية أعمال أخرى، وأن يقوم ببرمجة أعماله بحيث يتم تنفيذ الطبيعة السطحية أو آية تشطيبات في وقت مناسب بحيث لا تتعرض لأى أذى أو تشوه بسبب الأعمال الأخرى.

ز- الكشف على الأعمال

على المقاول أن يقدم للمهندس كل ما يلزم له من بيانات ومعلومات بخلاف موقع استجلاب المواد ومصادرها وطريقة إعدادها حتى يتمكن من الكشف عليها وأعتمادها، كما سيقوم المقاول المشرف بمراقبة والكشف على الأعمال خلال فترة التنفيذ



وقد أخذت الجودة المتمدة من المقاول والمعتمدة من المقاول وسيقوم بإجراء الاختبارات على المواد المستخدمة طبقاً لمواصفات واشترطت المشروع، ومن حق المهندس قبول أو رفض أي مواد أو معدات أو طرق تنفيذ إذا رأى أنها غير مقبولة أو غير مطابقة للمواصفات، وعلى المقاول تأمين كافة التسهيلات اللازمة للمهندس من أدوات ومعدات وطاوام فنية للقيام بالكشف والفحوصات المعملية، على أن تكون طلبات بدء واستلام الأعمال واعتماد المواد وفقاً للنماذج المرفقة ملحق رقم ٣.

ح - طلب الاستلام

لاستلام الأعمال الموقعة اليومية سيقوم المقاول بإبلاغ المهندس خطياً عن موعد الاستلام بعد تجهيز العمل، وسيقوم المهندس بالرد بنجاح الفحص وفقاً للنظام المحدد بوثائق العقد بهذا الخصوص، وينتقل المقاول مسؤولية إعداد وتوريد نماذج وطلبات الفحص وفقاً للنماذج الموحدة المعتمدة من الهيئة، وإن يسمح بذلك بآي نوع من الأعمال دون موافقة خطية من المهندس.

ط - المواصفات القياسية

تخضع جميع أعمال التتفقيقات والمادة المستخدمة والتجارب والإختبارات المعملية لزوم ضبط الجودة لإشتراطات ومتطلبات المواصفات القياسية المذكورة بالليند رقم ١ من مستند المواصفات الفنية وعلى المقاول تأمين نسخة كاملة منها بالموقع.

ئ - قياس الأعمال الإضافية بواسطة المقاول والمهندس

إذا طلب الأمر أن يقوم المقاول بتنفيذ أو توريد أي أعمال يرى أن حقه المطالبة بذلكها باعتبارها أعمال إضافية أو مستحدثة فينبع عليه الحصول أولاً على أمر كتابي من المهندس معتمد من الهيئة ومن ثم يقوم بقياسها بحضور المهندس أو من يمثله، ولام يتم عملية القياس بشكل مافق عليه وبصفة مشتركة في نفس وقت التنفيذ أو التوريد فلن يعتد بهذه القياسات، كما يحق للمهندس أن يقوم بالإطلاع على سجلات المقاول المبين فيها أوقات تنفيذ هذا العمل الإضافي ولن يتم الدفع عن أي أعمال إضافية إلا بموافقة المالك.

ك - المخططات التفصيقية

حيثما يكون ضروري يقوم المقاول بإعداد آية رسومات توضح التداخل والعلاقة بين مكونات المشروع والأماكن التي تتوضع بها لضمان عدم تعارض بعضها البعض أو تعارضها مع الخدمات القائمة وتتأكد أن كل من هذه المكونات يتوضع في مكانه الصحيح.

ع - التصميمات

- على المقاول تقديم تصميمات كافة لجميع عناصر المشروع بكامل تفاصيلها (لوحات + نوتة حسابية) تتضمن ولا تقتصر على (التصميم الانشائي للرصف - التصميم الهندسي - تصميم البلاطات الخرسانية - الخوارق لمعلجة الآثاريات - الحوائط المساعدة من البلاط أو الخرسانة - غرف التفتيش بمختلف انواعها - تصميم الاعمال الصناعية) وفي حالة معملية الآثاريات على الشركة واستشارتها تقديم تقرير للهيئة للعتماد على ان يتضمن تقرير الاستشاري ثلاثة بذال لمعالجة الآثاريات ودراسة فنية واقتصادية وذلك كله على حسابه وقبل البدء في العمل للعتماد من المنطقة المشرفة.

- على المقاول تقديم التصميم الهندسي للطريق وتقدم تقرير فني عن الامثلية الفنية لاستعمال المناسب و استعمال المنتجات الطولية والعرضية والتقطيعات.

ل - التوثيق

المقاول مسؤول عن توثيق الوضع القائم للمشروع كاملاً و استخدامات الأرضي وكافة بنود الأعمال قبل المباشرة في التنفيذ وتغيير معالمها وذلك من خلال التصوير الفوتوغرافي والفيديو وتزويده هذه الوثائق، وإعدادها بشكل مهني، سليم من قبل متخصصين وفقاً لما ورد تصديقاً بالفقرة خامساً بهذه الشروط الخاصة.

م - المواد المستخدمة

يجب أن تفي جميع المواد المستخدمة بكافة متطلبات الجودة والمواصفات المحددة بوثائق العقد وفي خطة ضبط الجودة المعتمدة ويجب أن تكون جميع المواد منتجة أو مصنوعة بواسطة شركات معروفة، وتتطابق جودتها مع المواصفات القياسية الموقعة عليها، وأية مواد يقدمها المقاول كبيتل لمواد موصوفة بوثائق العقد سيتم مقارنتها من ناحية النوع والوظيفة والجودة والأداء والشكل ويكون قبولها من هونا بموافقة المهندس و إعتماد الهيئة، وتعتبر كافة المواد الموردة أو الأجهزة المستخدمة في الأعمال الدائمة ملكية خاصة للهيئة ويجب أن يوضح المقاول جميع التفاصيل من حيث النوع والمصنوع الذي يجب أن يكون قادر على توريد قطع الغيار والدعم الفني اللازم طوال فترة الاستخدام.

ولن يتم اعتماد أي مواد لا تلبي المعايير المطلوبة للمشروع ولكن تقييم صفت لها مع كافة المعلومات ذات العلاقة وإجراء الاختبارات المطلوبة عليها، ويجب على المقاول نقل وتخزين المواد بصورة لا تضررها لأي نوع من أنواع التلف أو تؤثر على خواصها وتخزن كافة المواد الموردة وفقاً للووسيط المورد، وعلى المقاول التتنسيق مع الموردين في وقت مبكر لترجمة جميع المعلومات المطلوبة في المواد بحيث لا تسبب في أي تعيق أو تعطيل لم diligيات الإنشاء ضمن برنامج التوريدات وضمن البرنامج العام



أعمال الجسر التراقي لمشروع القطار الكهربائي السريع (قطاع العين السخنة)
في المسافة من ٥٠٠+٥ إلى ٥٠٠+٤ بطول ٥٠ كم (الاتجاهين)

المعتمد للمشروع.

أية مواد يتم استخدامها دون أذن كتابي أو موافقة المهندس ستكون على مسؤولية المقاول وقد تتعرض لعدم القبول وعدم الإدراج في الدفع وسيتم رفض أية مواد مختلفة ويكون المقاول مسؤولاً عن استبدالها دون أي تأخير أو مماطلة.

ن - حماية الأعمال من أحوال الطقس

يجب على المقاول حماية الأعمال المنفذة والمواد المشونة من عوامل الطقس، وفي حالة تلف أي منها يقوم بإصلاحها أو استبدالها على نفقته طبقاً لتوجيهات المهندس، وعلى المقاول عمل احتياطاته لمنع التأثير السلبي للعواصف الرملية على السطح النهائي للأعمال، وفي حالة حدوث أي تأثير سلبي تتم الإزالة أو المعالجة على نفقه المقاول الخاصة وفقاً لتوجيهات المهندس، ولا يتم استكمال الأعمال في مناطق تأثير سابقاً بالعواصف الرملية دون الرجوع إلى المهندس المشرف.

ش - ملء الحفر والجسات

فور استكمال أي جزء من الأعمال، يقوم المقاول بملء أي حفر أو أماكن جسات هي ليست جزء من المشروع على نفقته بنفس نوع الطبقة، مع إزالة أية مواد لا يتم احتياجها في أعمال الإنشاء.

ث - الأعمال المؤقتة

يقوم المقاول بتنفيذ جميع الأعمال المؤقتة الضرورية لاستكمال الأعمال، على أن يتم المقاول خطة لها لاعتمادها قبل إجراءات تنفيتها، والمقاول مسؤول عن آثار تلفيات ناتجة عن هذه المنشآت المؤقتة، وعلى المقاول الحصول على موافقة مالكي الأرض التي تنشأ عليها الأعمال المؤقتة قبل الإنشاء بالإضافة إلى موافقة المهندس المشرف والتي لا تعفي المقاول من مسؤوليته عن هذه الأعمال أو عن آية أضرار تنتج عن هذه الأعمال المؤقتة.

ثالثاً: التنظيمات المرورية

ا - التقيد بانظمة المرور والسلامة

على المقاول التقيد بكافة أنظمة المرور فيما يتعلق بأعمال النقل والحمولات والأوزان وانتظار الشاحنات على الطريق السريع ورسوم المرور، ويعتبر سعر العقد مشمولاً بالإلتزام التام بهذه الأنظمة، وعندما يكون هناك حاجة بموجب المعايير أو حاجة العمل لوضع خطة الحركة المرورية بسبب الأعمال أو بموجب ما تقتضيه الأنظمة المرورية أو بموجب توجيهات المهندس لضمان سلامة الأشخاص أو لعدم إعاقة حركة المرور على الطرق المتناقضة يقوم المقاول وعلى نفقته إن لم تتص بند العقد على غير ذلك بتوريد وتتركيب كافة مستلزمات إدارة الحركة المرورية بما في ذلك إنشاء تحويلات مؤقتة وتثبيت حاجز خرسانية متقدلة وضمان ثباتها وكافة أعمال الحماية والتخطيط والدهانات والعلامات الإرشادية والمقاييس الاصطناعية والإقماع والبراميل البلاستيكية حسب متطلبات السلطات المعنية وباعتماد من المهندس، كما يتولى المقاول إزالة هذه الترتيبات عند إنهاء الحاجة إليها.

ب - مخططات تنظيم المرور المؤقتة

مع التوضيف الكامل لمراحل الإنشاء يقوم المقاول بإعداد رسومات ورقة تصصيلية (Shop Drawings) وأعمال التحويلات المؤقتة المطلوبة لكل مرحلة من مراحل التنفيذ وفقاً لترتيب وأولويات برنامج العمل، ويتم تقديم هذه الرسومات للمهندس للموافقة قبل تقديمها لشرطة المرور أو الإدارات المعنية الأخرى لاعتماد، ويتحمل المقاول مسؤولية الحصول على موافقة كافة هذه الإدارات والمهندسين والممالك قبل الشروع في العمل.

ج - الحاجز المؤقتة والأقماع البلاستيكية

يلتزم المقاول بتوريد وتتركيب وصيانة الحاجز الخرسانية المؤقتة والأقماع البلاستيكية ومستلزمات أمن وسلامة المرور الأخرى مهما يلزم عند غلق الطريق كلها أو جزئياً وكذلك إزالتها حين إنتهاء الحاجة إليها أو عندما يكون العمل جارياً وذلك بهدف توجيه حركة المرور في محيطه تجنب التأثير على الآخرين، كذلك يقوم المقاول بتقديم عينات منها للإعتماد من المهندس.



أعمال الجسر التراقي لمشروع القطار الكهربائي السريع (قطاع العين السخنة)
في المسافة من ٥٠٠٤٥ إلى ٥٠٠٤٦ بطول ٥٠٠ كم (الاتجاهين)

يقوم المقاول بذلك بنقل واعادة تركيب هذه الحاجز والأقماع حسب متطلبات تنفيذ الأعمال وتتوالى مراحله. كذلك يتم تزويد الحاجز المؤقت بمصابيح إنارة صفراء متواصلة (أو منقطعة) وميضية (وتوضع لتحديد جوانب التحويلة لتحذير مستخدمي الطريق، ويجب تركيب هذه المصايب بحيث تبين الحاجز بوضوح دون الاعتماد على أنوار السيارة.

د - أعمال السلامة المؤقتة

يلزم المقاول بتوريد وتركيب وصيانة كل مايلزم لتأمين أعمال الحفر والمرافق القائمة والخدمات والتحويلات المرورية لزوم تأمين وسلامة وأمان الجمهور ومستخدمي الطريق والعاملين بالمشروع حسب تعليمات المهندس وباعتماد منه ويتم فكها وإزالتها عند انتهاء الحاجة إليها.

هـ - أعمدة الإنارة المؤقتة

في جميع الحالات سيكون على المقاول استخدام مولدات خاصة لتوفير مصدر تغذية بالكهرباء لإنارة التحويلات المؤقتة ومناطق العمل، وفي حال تطلب الأمر أو يطلب من المهندس يتم تزويد هذه التحويلات بأعمدة إنارة مؤقتة قابلة لتنفيذ ذلك طبقاً لخطة تأمين سلامة المرور المعتمدة، ويتحمل المقاول مسؤولية تأمين مصادر الكهرباء اللازمة لتشغيل نظام الإنارة المؤقتة بما في ذلك الكابلات والمفاتيح والمستلزمات الأخرى حسب الأصول الفنية.

يقوم المقاول بإعداد الرسومات التفصيلية (Shop Drawings) المقترن وتقديمها للمهندس للإعتماد، كما يلتزم المقاول بالاحفاظ على نظام الإنارة المؤقتة وصيانته وتشغيله طيلة الفترة الزمنية الازمة ومن ثم إزالته بعد إنتهاء العمل ووفقاً لتعليمات المهندس وموافقته.

و - حاملي الرایات

يلزم المقاول بتعيين أشخاص مدربين في الأماكن التي يحددها المهندس تكون مهمتهم الوحيدة هي تحذير مستخدمي الطريق وتوجيه حركة المرور عند بداية وحول مناطق تنفيذ الأعمال، ويتم تزويدهم بزيارات (ردادات) فسفورية عاكسة أثناء العمل لظهورهم وضمان سلامتهم.

رابعاً : تقارير الانشاء :

أ - التقرير المبدئي:

خلال أسبوعين من تاريخ توقيع العقد ، يقوم المقاول بتجهيز و تسليم أربعة نسخ من التقرير المبدئي، ويحتوى على وصف دقيق للطريق (النسبات الطولية - القطاعات العرضية - المحننات الراسية والأفقية -) وكذا أماكن انبيارات جسر الطريق (دوائر الانزلاق) وتقديم خطة العمل وأعمال التجهيز والاعمال المؤقتة وبرنامج المشتريات وتوريد المواد وفريق العمل والبرنامنج الزمني المنفصل وطريقة التنفيذ لمراحل المشروع المختلفة ، وكذلك خطة ضبط الجودة و خطة السلامة و الامن الصناعي. كما يلتزم خلال شهر من تاريخ توقيع العقد بتقديم دراسة تقويم التأثير البيئي للمشروع الى الهيئة او الجهات المانحة للتراث قبل البدء في تنفيذ المشروع ويكون اجراء الدراسة وفقاً للعناصر والتوصيات والمواصفات والاسس والاحوال النوعية التي يصدرها جهاز شون البيئة للمشروع وذلك كله طبقاً للاحكام المادة (١٩) من قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ والمعدل بالقانون رقم ٩ لسن ٢٠٠٩ .

يسلم مع التقرير المبدئي تقرير توصيف و توثيق الموجولات بالموقع الدعم بالتصوير المرئي (فيديو)، والتصوير الفوتوغرافي والذي يجب اعداده قبل البدء في العمل كما هو مطلوب بالليند الخاص بتوثيق المشروع من متطلبات الانشاء، وبشكل منتظم يقوم المقاول بتحديث كافة هذه المعلومات وتقديمها للمهندس في اوقات محددة او حينما يطلب منه ذلك. ويحق للهيئة توقيع غرامة قدرها ٥٠٠٠ جنيه عن كل يوم تأخير في تقديم التقرير المبدئي.



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع (قطاع العين السخنة)
في المسافة من ٥٠٠+٥ إلى ٥٠٠+٤٥ بطول ٥٠٠ كم (الاتجاهين)

ب - التقارير الشهرية والاسبوعية :

يقوم المقاول بإعداد وتقديم عدد (٤) نسخة ورقية و عدد ٢ نسخة رقمية (تقرير عن تقدم الاعمال يتم تقديمها للمهندس وممثل الهيئة ولوحدة متابعة المشروعات بالهيئة كل أسبوعين و يتضمن الآتي :

- جمع الاعمال المنفذة والاشطة خلال الشهر المنصرم .

- تقدم الاعمال المنفذة بالمقارنة مع برنامج العمل المعتمد و بيان التأخير (إن وجد) مع المبررات و خطة المقاول لمعالجة هذا التأخير .

- أي معوقات أو مشاكل خلال فترة إعداد التقرير .

- تفاصيل زيارات المسؤولين للموقع .

- تقرير نتائج اختبارات المواد و ضبط الجودة .

- العمالة المستخدمة و اية توصيات بالوظائف الرئيسية .

- خطة العمل للشهر التالي .

- تحديث البرنامج الزمني للأعمال .

- تقرير بالصور الفوتوغرافية و شرائط الفيديو لتسجيل ما يتم تنفيذه من أعمال .

يتم توقيع غرامة ١٠٠٠ جنية في حالة عدم تقديم التقرير الأسبوعي و مبلغ ٢٠٠٠ جنية في حالة عدم تقديم التقرير الشهري .

ج - التقرير النهائي للمشروع:

في خلال ٣٠ يوماً من تاريخ شهادة اصدار اتمام الاعمال من قبل المهندس يقوم المقاول بتسلیم (٤) أربع نسخ من تقرير المشروع النهائي مع ادلة الصيانة (Maintenance and Operation Manuals). يتضمن التقرير كافة سجلات أعمال الانتشاء، و رسومات حسب التنفيذ As Built Drawings، وضمانات أية أعمال موردة وكافة بيانات المشروع، و يتم تقديم كافة هذه البيانات و الرسومات بملفات منظمة وبالطريقة التي يوافق عليها المهندس لمراجعةها وموافقة عليها من قبل المهندس .

وسوف يتم تقديم الرسومات حسب التنفيذ As Built Drawings من المقاول معتمدة وبخاتم المقاول والمستاري الأعتماد من المهندس المشرف وكافة جهات المرافق التي لها صلة بتنفيذ الاعمال و يتم تسلیم (٥) نسخ ورقية ورقية على أفراد مدمجة على أن توضح هذه اللوحات جميع الاعمال وعناصر الطريق وتشمل التخطيط والقطاع العرضي وتفاصيل الطريق أعمال التصريف والمرافق و الآثار و الكباري طبقاً لما تم تنفيذه

د - اعداد الصور الفوتوغرافية والفيديو

يلتزم المقاول بصفة دورية بإعداد وتجهيز صور فوتوغرافية يتم التقاطها من قبل فني متخصص أثناء وبعد التنفيذ لكافة الأعمال التي يجري تنفيذها شهرياً وبعد أدنى ٢٥ صورة بمقاييس مناسب يقررة المهندس يتم تسلیم ٢ نسخة من كل نسخة في اليوم منفصل (إلى المهندس مع التقرير الشهري، وعليه أيضاً تقديم ٣ نسخة فيديو كل ٣ أشهر عن تقدم سير العمل وكل صورة أو نسخة فيديو يجب أن يسجل عليها التاريخ والوقت وتثبت على النجاحات مع وضع ما يلى على ظهر الصور :

- اسم صاحب العمل
- اسم المهندس
- اسم المقاول



• رقم الصورة

• وصف وتعريف الصورة

• وقت و تاريخ آخر الصورة

وبتقى النسخة الإلكترونيـية للصور الـديجـيتـال (أو النـيجـاتـيفـ مع المصـورـ لـحـينـ اـنـتـهـاءـ كـامـلـ المـشـرـوعـ ثـمـ تـسـلـمـ بـعـدـ ذـلـكـ إـلـىـ الـهـيـةـ،ـ كـمـ يـجـبـ إـلـاـ يـرـعـىـ أـيـاـ مـنـ هـذـهـ الصـورـ وـالـمـسـنـدـاتـ إـلـىـ آـيـاـ مـنـ وـسـائـلـ الـأـعـلـامـ إـلـاـ بـمـوـافـقـةـ مـسـبـقـةـ مـنـ الـهـيـةـ.

خامساً : توثيق المشروع

بخلاف الصور الفوتوغرافية وتصوير الفيديو المطلوب تقديمـهـ مع تقاريرـ الإنجازـ الشـهـرـيـ وـبـدـونـ أيـ تـكـلـفـةـ إـضـافـيـةـ فـيـكـوـنـ مـطـلـوـبـاـ مـعـ الـمـقـاـولـ اـعـدـاـ مـلـقاـ لـتـوـثـيقـ الـمـشـرـوعـ كـامـلـ بـمـراـجـهـ الـمـخـتـلـفـ بـالـصـوـرـ الـفـيـدـيـوـ (ـوـالـصـوـرـ)ـ الـفـوـتـوـغـرـافـيـةـ مـوـضـخـاـ عـلـىـ الـبـيـانـاتـ الـمـطـلـوـبـةـ لـصـورـ التـقـرـيرـ الشـهـرـيـ.

ويـكـوـنـ التـوـثـيقـ بـالـفـيـدـيـوـ اـبـتـداـ مـعـ اـسـلـامـ الـمـوـقـعـ وـحتـىـ اـنـتـهـاءـ مـنـ كـافـةـ الـأـعـالـمـ بـحـيثـ يـتـضـمـنـ الـمـلـفـ تصـوـيرـ مـنـاطـقـ الـمـشـرـوعـ كـامـلـ بـالـفـيـدـيـوـ قـبـلـ بـدـءـ الـعـلـمـ لـإـظـهـارـ حـالـةـ وـوضـعـ الـطـرـيـقـ وـمـشـتمـلـاتـهـ وـكـافـةـ الـمـوـجـودـاتـ وـخـاصـةـ تـلـكـ الـتـيـ قدـ تـائـلـ أـوـ يـتـغـيـرـ حـالـهـ مـنـ جـرـاءـ تـنـفـيـذـ الـأـعـالـمـ لـرـجـوعـ إـلـيـاهـ إـذـاـ لـزـمـ الـأـمـرـ،ـ وـيـتـصـوـرـ نـفـسـ هـذـهـ الـمـوـاـقـعـ بـعـدـ اـنـتـهـاءـ الـأـعـالـمـ وـيـتـرـكـيـبـ الصـورـ بـصـورـةـ مـلـانـيـةـ مـعـ اـعـدـاـ عـرـضـ حـرـكيـ (ـA~imation~)ـ لـإـظـهـارـ أـعـالـمـ الـتـطـوـرـ،ـ وـيـتـسـلـمـ عـدـ ٣ـ نـسـخـ مـنـ مـلـفـ تـوـثـيقـ الـمـوـجـودـاتـ بـالـمـوـقـعـ قـبـلـ بـدـءـ الـعـلـمـ مـعـ الـتـقـرـيرـ الـمـيـدـانـيـ،ـ وـيـتـسـلـمـ مـلـفـ التـوـثـيقـ كـامـلـ مـعـ اـسـلـامـ الـإـيـدـانـيـ الـمـشـرـوعـ أـوـ حـيـنـاـ بـطـلـيـهـ الـمـهـدـنـدـ.

سادساً : انتهاء المشروع وإخلاء الموقع

المـقـاـولـ مـسـنـوـلـ وـعـلـىـ نـفـقـتـهـ بـإـلـزـاـمـ الـهـيـةـ مـخـلـقـتـ نـتـيـجـةـ الـأـعـالـمـ وـأـنـ يـقـومـ بـتـنـظـيفـ الـمـوـقـعـ قـبـلـ تـسـلـمـ أـيـ عـلـمـ بـعـدـ اـنـتـهـاءـ مـنـ هـذـهـ وـأـيـ مـوـاـقـعـ قـامـ باـسـتـخـدـامـهـ وـذـلـكـ طـبـيـعـاـ لـتـعـلـيمـاتـ الـمـهـدـنـدـسـ وـإـعـتـمـادـهـ،ـ وـيـقـومـ الـمـقـاـولـ بـإـلـزـاـمـ الـمـشـتـراتـ الـمـؤـقـتـةـ وـالـمـوـادـ الـزـانـدـةـ وـتـنـظـيفـ الـمـوـقـعـ،ـ وـلـاـ يـتـمـ عـمـلـ بـذـلـكـ طـبـيـعـاـ لـتـعـلـيمـاتـ الـمـهـدـنـدـسـ وـإـعـتـمـادـ الـهـيـةـ ،ـ كـمـ يـتـكـلـلـ الـمـقـاـولـ بـتـنـظـيفـ حـرـمـ الـطـرـيـقـ وـتـبـيـتـ وـتـهـذـيبـ الـمـيـوـلـ وـتـنـظـيفـ الـمـوـقـعـ الـذـيـ يـشـغـلـهـ وـتـسوـيـهـ حـسـبـ تـعـلـيمـاتـ الـمـهـدـنـدـسـ وـإـعـتـمـادـ الـهـيـةـ.

سابعاً : شمولية الأسعار

هـذـهـ الـعـدـدـ مـبـنـيـ عـلـىـ اـسـاسـ الـكـيـمـيـاتـ الـمـقـاـسـةـ وـفـقـاـ لـمـاـ يـتـمـ تـنـفـيـذـهـ فـعـلـيـاـ بـالـمـوـقـعـ وـسـيـتـمـ الدـفـعـ عـنـهـ وـفـقـاـ لـلـفـنـاتـ الـمـقـدـمةـ بـالـعـرـضـ الـمـالـيـ لـبـنـوـدـ الـأـعـالـمـ الـمـوـهـفةـ بـقـائـمـ الـكـيـمـيـاتـ الـمـعـتـمـدـ مـنـ الـهـيـةـ،ـ وـتـعـتـبـرـ الـأـسـعـارـ الـمـقـدـمةـ مـنـ الـمـقـاـولـ شـامـلـةـ كـافـةـ الـتـكـالـيفـ الـمـباـشـرـةـ وـغـيرـ الـمـباـشـرـةـ وـشـامـلـةـ أـيـ أـعـالـمـ ذـكـرـ بـأـيـ مـسـنـدـاتـ الـعـدـقـ إـنـهـاـ عـلـىـ نـفـقـتـهـ أـوـ يـلـزـمـ بـهـ الـمـقـاـولـ وـتـحـمـلـهـ الـمـقـاـولـ لـإـنـجـازـ وـهـنـوـ الـأـعـالـمـ وـفـقـاـ لـلـمـوـاصـفـاتـ وـالـشـرـطـوـنـ الـوارـدـ بـمـسـتـدـاتـ الـعـدـقـ بـمـاـ فـيـهـ كـافـةـ الـضـرـائبـ وـالـتـامـينـاتـ وـالـدـمـغـاتـ وـالـرـسـومـ بـمـخـتـلـفـ أـنـوـاعـهـاـ الـتـيـ نـظـمـهـاـ الـقـانـونـ ،ـ وـمـنـ ضـمـنـ هـذـهـ الـتـكـالـيفـ الـعـدـدـ الـأـسـاسـيـةـ التـالـيـةـ:

أـ .ـ تـكـلـفـةـ الـإـعـادـ وـالـتـجهـيزـ

تـتـضـمـنـ تـكـلـفـةـ الـإـعـادـ وـالـتـجهـيزـ كـافـةـ الـتـكـالـيفـ الـلـازـمـةـ لـجـمـعـ الـمـعـلـومـاتـ الـمـوـقـعـيـةـ،ـ وـاستـكـشـافـ مـصـادرـ الـمـوـادـ وـاجـراءـ الـاـختـيـارـاتـ الـمـطـلـوـبـةـ عـلـىـهـاـ وـكـذـاـ إـيـ اختـيـارـاتـ تـتـمـ دـاخـلـ مـصـرـ أـوـ خـارـجـهـ وـالـلـازـمـةـ لـلـأـعـالـمـ الـمـقـرـرـ تـنـفـيـذـهـ،ـ وـالـأـعـالـمـ الـسـاحـيـةـ الـأـسـاسـيـةـ،ـ وـعـلـىـ إـيـاحـاتـ تـكـيـدـيـةـ،ـ وـتـكـلـفـةـ الـأـعـالـمـ الـمـوـقـعـةـ،ـ وـإـشـاءـ وـتـجهـيزـ مـاكـنـتـ الـمـقـاـولـ وـمـمـتـلـيـ الـهـيـةـ وـالـمـهـدـنـدـسـ الـمـشـرـفـ،ـ وـكـذـلـكـ تـكـالـيفـ أـعـالـمـ الـصـيـانـةـ لـمـاكـنـتـ الـمـوـقـعـ لـمـمـتـلـيـ الـهـيـةـ وـطـقـمـ الـإـشـرافـ طـوـلـ فـرـقـةـ التـقـيـدـ،ـ وـتـأـمـيـنـ الـإـتصـالـاتـ،ـ وـإـعـادـ وـتـجهـيزـ مـعـلـمـ الـمـوـقـعـ،ـ وـإـعـادـ وـتـجهـيزـ وـتـشـغـيلـ مـحطـاتـ الـتـشـغـيلـ مـنـ خـلاـطـاتـ وـكـسـارـاتـ،ـ وـتـوـفـرـ وـتـأـمـيـنـ الـمـخـازـنـ وـالـورـشـ وـالتـزوـيدـ بـالـمـاءـ وـالـكـيـمـيـاتـ وـنـقلـ الـمـعدـاتـ،ـ وـوـسـائـلـ الـاـنـتـقـالـ وـكـافـةـ الـتـجـهـيزـاتـ الـأـخـرىـ،ـ



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع (قطاع العين السخنة)
في المسافة من ٥٠٠+٥ إلى ٥٠٠+٦ بطول ٥٠،٥ كم (الاتجاهين)

كما تشمل تكلفة استصدار آية موافقات نظامية أو تصاريح وما يتبعها من رسوم، وتكلفة إعداد وتنبيه لافتات المشروع المحددة بالمواصفات وإعداد الرسومات والحسابات التصميمية ورسومات الورشة التفصيلية (Workshop Drawings)، وتوفير الأكواد والمواصفات المطلوبة، وأعمال الأمن والحراسة طوال فترة المشروع. وتتضمن التكلفة فك وإزالة المنشآت المؤقتة كالمكاتب ومخازن وسكن العمال ومحطات التشغيل والمعدات وإعادة الموقع إلى ما كان عليه بموافقة المهندس واعتماد المالك.

ب - تكلفة الإنشاء

المقاول مسؤول عن كافة تكاليف الإنشاء وتشمل تكلفة تأمين العمالة والمواد والمعدات وتكلفة النقل والمحروقات وتكلفة إنشاء التحويلات المؤقتة وإزالتها بعد الانتهاء منها، وتتكلف حماية الخدمات القائمة وفقاً لمتطلبات الجهات ذات العلاقة، وتكلفة نقل المواد وإختبار العينات بعمل الموقع أو المعلم المستقلة وكل ملزام لتحقيق متطلبات خطة الجودة المقدمة من المقاول ويتم اعتمادها من قطاع الجودة بالهيئة، هذا وسيكون المقاول ملزماً عن تقديم تفاصيل إضافية مع تحليل أسعار تكلفة الإنشاء لجميع البنود الواردة بقوائم كميات تنفيذ حينما يطلب المهندس أو الهيئة ذلك.

ج - تكلفة الاصلاح وعلاج العيوب خلال فترة الضمان

المقاول مسؤول عن كافة تكاليف أعمال الاصلاح وعلاج العيوب التي تظهر خلال فترة الضمان الضمان وذلك اعتباراً من تاريخ الاستلام الابتدائي، ويعتبر سعر العقد شاملأً لتكلفة المواد والعمالة المتخصصة والمعدات وقطع الغيار المطلوبة خلال فترة الضمان.

د - تكاليف أخرى

المقاول مسؤول وعلى نفسه القيام بالأعمال التالية:

- اختبارات المواد والأعمال المكتملة وفقاً لمتطلبات العقد.
- أعمال إزالة المخلفات وتسوية الموقع وتهذيب الميدان.
- معالجة الأعمال غير المقبولة واستبدال المواد غير المطابقة (المرفوضة من المهندس أو الهيئة)
- أية تكاليف زائدة بسبب العمل يوم الجمعة أو العمل ليلاً أو في الإجازات الرسمية .
- أعمال ومهام ومستلزمات الأمان (تكاليف الأسوار والحراسة والتأمين والتصرير اللازمه لمباشرة العمل)
- تكلفة استصدار الضمانات البنكية.
- حماية المراقب والخدمات القائمة.
- إعداد الرسومات حسب المنفذ(As built) لبنيود العمل المختلفة.
- بوالص التأمين بكافة أنواعها وفقاً لما نص عليه القانون وشروط العقد.

ثامناً : مدة العقد

يلزم المقاول بتنفيذ وإتمام جميع الأعمال المبينة في العقد خلال مدة ١٢ شهر ، وترى هذه المدة اعتباراً من تاريخ تسليم الموقع كلها أو جزئياً إلى المقاول بموجب حضور كتابي موقع عليه من قبل ممثل الهيئة والمهندس والمقاول .

تاسعاً - التزامات المقاول عن الاعمال الاستشارية



أعمال الجسر النباتي لمشروع القطار الكهربائي السريع (قطاع العين السخنة)
في المسافة من ٥٠٠+٥ إلى ٥٠٠+٦ بطول ٥ كم (الاتجاهين)

- في حالة زيادة مدة تنفيذ الاعمال عن مدة التعاقد يتحمل المقاول دفع اتعاب استشاري الهيئة خلال المدة الإضافية عن التعاقد في حالة التأخير بسبب المقاول.

ملحق رقم ١

نموذج رقم (١) : الحد الأدنى من المعدات الالزمه للمشروع

يراعى ما ورد بالبند رقم (٥١) من المواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ وإن يصرح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد معاينة ومعايرة المعدات الواردة طبقاً للبرنامج الزمني المعتمد والتصريح باستخدامها

العدد	نوع المعدة	نوع البند
١	محطة خلط خرسانه مركزيه أو تموكيكه سعه لا تقل عنطن / ساعه جديده أو بحاله ممتازه لا يزيد عمرها عن ٣ سنوات على ان يقدم المقاول شهاده معايره من احد الجهات المعتمده قبل البدء في تنفيذ وفقاً للبرنامج الزمني المعتمد وتحدد المعايره كل سنه اشهر	مجمع الخلاطات
١	مضخه مواد	
٢	مبرد مياه خلط	
١	معلم خرسانه	
٣	ماكينه إنارة خروج لا يقل عن ٥٠ لك وات	
١	ونش إنقاد	أعمال التحويلات وتأمين مستخدمي الطريق (حسب المشروع)
٢	كتارك	
١	لودر	
١	طبقاً للخطه المعتمده من المهندس	مهمات وادوات خطه السلامه المروريه
٢	رافع اتريه لودر	
٢	موز عات مياه (تتك مياه سعه لا تقل عن ١٥ طن)	
٢	جريدر	أعمال الاترية
٢	هراس تربه	
١	بلدورز على حزير	
٨	عربيه قلاب جديده أو بحاله ممتازه	
٢	لودر	أعمال الامان
٨	عربيه قلاب	
٢	تنك مياه	
٣	جريدر مزود بحساس ليزر جديده أو بحاله ممتازه لا يزيد عمره عن ٥ سنوات	
٣	هراس أساس حديده وزنه في حدود ١٢ طن جديده أو بحاله ممتازه لا يزيد عمره عن ٥ سنوات	
٢	جرار زراعي مزود بمكشة	
٢	ضاغط هواء	



- على المقاول تقديم كشف بالمعدات والالات المملوكة للشركة مبيناً الآتي :-
- نوع ووظيفة المعدة ونوعها وعدد كل منها أثناء التنفيذ
- كثافة المعدة وسنة الصنع وحالتها الراهنة .
- التاريخ المتوقع لتوارد المعدات باتواها المختلفة بالموقع وفقاً لخطة عمل المقاول .
- يتم تحديد الحد الأدنى للمعدات وتوفيقها بدقة فور استلام الموقع بمعference المهندس على ضوء جدول الكميات والبرограм الزمني) وما يحدده المهندس ملزم للمقاول ويحق للمهندس رفض أي من هذه المعدات أو إستبدالها أو زيادة عددها عن الحد الأدنى أو إحضار آية معدات أخرى إضافية قد تراها ضرورية لاستكمال الأعمال و لا يتم خروج أي معدة من الموقع إلا بتصرير من المهندس
- لا يتم السماح بالعمل في المشروع الا بعد توفير الحد الأدنى للمعدات اللازم لتنفيذ كل مرحلة طبقاً للبرنامج الزمني وفي حالة عدم التزام المقاول بتوفير الحد الأدنى للمعدات كما جاء أعلاه يتم خصم مبلغ ٢٠ ألف جنيه (عشرون ألف جنيه فقط لا غير) عن كل يوم تأخير أو تخلف بالنسبة للخلاطة ويبلغ ١٠ ألف جنيه (عشرة آلاف جنيه فقط لا غير) عن كل يوم تأخير في توفير خزان البيوتين الواحد ويبلغ ١٠٠٠ جنيه (ألف جنيه فقط لا غير) كقيمة متوسطة عن كل يوم تأخير في توفير المعدة الواحدة . ولاتغفي تلك الخصومات المقاول من التزاماته المترتبة بموجب العقد في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال.

تابع ملحق رقم ١
نموذج رقم (٢) فريق العمل

الشخص	عدد	سنوات الخبرة في مشاريع مماثلة في النوع والقيمة
١. مدير التنفيذ للطرق	١	١ سنة٠
٢. مدير المكتب الفني	١	٥ سنة
٣. مدير ضبط الجودة	١	٥ سنة
٤. مدير السلامة الوقائية	١	١٠ سنة
٥. مهندس تنفيذ طرق	١	٥ سنوات
٦. مهندس صيانة (ميكانيكا وكهرباء)	١	٥ سنوات
٧. مهندس تخطيط وبرمجة زمانية	١	٥ سنوات
٨. مراقب تنفيذ / فني مواد	٢	٥ سنوات
٩. حاسب كميات	١	٥ سنوات
١٠. فني سلامة مرورية	٢	٥ سنوات
١١. مساح	٢	٧ سنوات

يتم حصول مهندسو التنفيذ والمراقب والمساهمين على الدورات التدريبية المناسبة لتخصيصهم في



أعمال الجسر التراقي لمشروع القطار الكهربائي السريع (قطاع العين السخنة)
في المسافة من ٥٠٠,٤٥ إلى ٥٠٠,٤٦ بطول ٠,٥ كم (الاتجاهين)

- يحدد المهندس الحد الأدنى بموافقة المالك وفقاً لمتطلبات العمل والبرنامج الزمني
- يحق للهيئة خصم مبلغ ١٠٠٠ جنيه (الف جنيه فقط لا غير) يومياً في حال عدم تواجد مدير المشروع بدون عذر يقبله المهندس ومبلاع ٥٠٠ جنيه (خمسة جنيه فقط لا غير) يومياً كقيمة متوضطة في حال عدم تواجد أي من باقي فريق العمل ولا تعفي تلك الخصومات المقاول من التزاماته المقررة بموجب العقد في حال تأخره عن تنفيذ الأعمال.



الشروط العامة

المادة رقم ١ : التعريفات والتفسيرات

أولاً : يقصد بالكلمات والعبارات الآتية المعانى المبينة إلى جانب كل منها مالم يتضح من صراحة النص أو يقتضى سياق الكلام غير ذلك.

١. صاحب العمل "أو" المالك "أو" الهيئة (الطرف الأول) :

وتعنى رئاسة الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري التي دعت لتنفيذ الأعمال والتي تقوم باستخدام المقاول أو أي جهة يقول إليها حق الإشراف على المشروع.

٢. المقاول (الطرف الثاني) :

ويعنى الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين قبل صاحب العمل عطائهم ويشمل ذلك ممثليهم وخلفهم ومن يحل محلهم بموافقة الإدارة.

٣. المهندس :

يعنى الشخص الطبيعي أو المعنوي الذي يعين في أي وقت من قبل صاحب العمل للإشراف على تنفيذ العقد.

٤. مثل المهندس :

يعنى أي مهندس مقيم أو أي مراقب أعمال مسؤول يعينه صاحب العمل أو المهندس من وقت لآخر لأداء الواجبات المنصوص عليها في المادة الثانية من هذه الشروط العامة في حدود الصلاحيات التي يبلغها خطياً صاحب العمل أو المهندس للمقاول.

٥. الأعمال :

تعنى كل الأعمال التي يجب تنفيذها بموجب العقد.

٦. الأعمال المؤقتة :

ويقصد بها جميع الأعمال التي ليس لها صفة الدوام مهما كان نوعها والتي يمكن إزالتها أو استبدالها أو إغاظتها أثناء أو بعد تنفيذ الأعمال.

٧. معدات الإشاء :

تعنى الآلات والأدوات وكل ما يلزم استعماله لتنفيذ الأعمال الدائمة أو الأعمال المؤقتة ولاتعني المواد أو الأشياء التي تخصص لتكون جزءاً من الأعمال الدائمة

٨. المخططات :

تعنى المخططات المشار إليها في العقد أو أية تعديلات عليها يعمد المقاول بها خطياً من وقت لآخر.

٩. الموقع :

يعنى الأرضي والأماكن التي سيجري تنفيذ الأعمال عليها أو فيها أو نحها أو عبرها وأية أراضي أو أماكن أخرى يقتضيها صاحب العمل لأغراض العقد وكذلك أية أماكن أخرى يحددها العقد كجزء من الموقع .

١٠. الموافقة :

تعنى الموافقة الخطية بما في ذلك التأكيدات الخطية اللاحقة لأية موافقات شفوية سابقة.



أعمال الجسر التراقي لمشروع القطار الكهربائي السريع (قطاع العين السخنة)
في المسافة من ٥٠٠٤٥ إلى ٥٠٠٧٦ بطول ٥٠ كم (الاتجاهين)

ثانياً - المفردات والجمع :

تل الكلمات الواردة بصيغة المفرد على ذات المدلول بصيغة الجمع ويكون العكس صحيحاً أيضاً إذا طلب النص ذلك .

ثالثاً - العناوين والهؤامش :

إن العناوين والهؤامش الواردة في العقد لا تعتبر جزءاً منه ولا تؤخذ بعين الاعتبار عند تفسيره.

المادة رقم ٢ : (المهندس وصلاحيات المهندس)

إن صلاحيات المهندس هي ملاحظة الأعمال ومراقبتها وفحص وإختبار أي مادة تستعمل أو طريقة تستخدم لتنفيذ الأعمال وليس للمهندس سلطة إبقاء المقاول من أي من واجباته أو التزاماته المترتبة عليه بموجب العقد كما ليس له أن يأمر بإجراء أي عمل قد يتsha عنه تأخير أو زيادة في التزامات صاحب العمل المالية كذلك ليس له أن يقوم بأي تغيير في الأعمال إلا إذا نص على جواز ذلك صراحة في العقد وللمهندس من وقت لآخر أن يفوض ممثله خطياً بممارسة أي من الصلاحيات والسلطات المنوطة به على أن يقدم للمقاول نسخة من هذا التفويض الخطى وتعتبر التعليمات والموافقات المكتوبة الصادرة عن ممثل المهندس إلى المقاول في نطاق حدود التفويض المعطى له ملزمة لكل من المقاول وصاحب العمل كما لو كانت صادرة عن المهندس نفسه ويراعى دائماً ما يلي :

أ- يتلزم ممثل المهندس بالقيام بإجراءات استلام الأعمال المنفذة خلال ٢٤ ساعة من تقييم أخطار المقاول كتابة بطلب الفحص كما يتلزم باعتماد تقارير جودة الأعمال المنفذة خلال ٧٢ ساعة من تقديم المقاول لطلبات الفحص (ماعدا المرتبطة بنتائج الاختبارات المعملية) وفي حال تقصيره وعدم استجابة ممثل المهندس خلال ٤٨ ساعة فعلى المقاول إبلاغ رئيس قطاع التنفيذ والمناطق بالهيئة بالفاكس وبعد ٧٢ ساعة من تاريخ تقديم طلب الاستلام يجوز للمقاول استكمال الأعمال .

ب- إن تقصير ممثل المهندس في رفض أو قبول أي عمل أو مواد لا يؤثر على سلطة المهندس الذي يحق له فيما بعد أن يرفض العمل أو المواد المذكورة وأن يأمر بهدمها أو إزالتها في حال مخالفتها للمواصفات أو أي من مستدات العقد .

ت- عند وقوع خلاف بين المهندس المشرف والمقاول في تفسير أي من البنود اثناء التنفيذ يتم الرجوع الى قطاع التنفيذ والمناطق

المادة رقم ٣ : (التنازل للأخرين)

لا يجوز للمقاول أن يتنازل للغير عن العقد أو عن أي جزء منه أو عن أي ربح أو عن أي مصلحة تشا عنده وتترتب عليه أو عن المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها بدون الحصول على موافقة خطية مسبقة من صاحب العمل ، ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك دون الأخلاقي بمسؤولية المتعاقد عن تنفيذ العقد، كما لا يدخل قبول نزوله عن المبلغ المستحق له بما يكون للجهة الإدارية قبله من حقوق تطبيقاً لنص المادة رقم (٩٢) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية .

المادة رقم ٤ : (التعاقق من الباطن)

لا يحق للمقاول أن يتعاقد من الباطن لتنفيذ جميع الأعمال محل العقد ما ينص العقد على خلاف ذلك ، ولا يلحق للمقاول أيضاً أن يتعاقد من الباطن لتنفيذ جزء من الأعمال بغير الحصول على موافقة خطية مسبقة من المالك ، على أن هذه الموافقة لا تعفي المقاول من المسؤولية والإلتزامات المترتبة عليه بموجب العقد بل يظل المقاول



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع (قطاع العين السخنة)
في المسافة من ٥٠٠+٥ إلى ٦٠٠+٥ بطول ٥٠ كم (الاتجاهين)

مسئولاً عن كل خلل أو خطأ أو إهمال يصدر من جانب أي مقاول من الباطن أو من وكلائه أو موظفيه أو عماله كما لو كان هذا التصرف أو الخطأ أو الإهمال صادر من المقاول نفسه أو من وكلائه أو موظفيه أو عماله ولا تعتبر عقود العمل التي يبرمها المقاول على أساس الأجر بالقطعة تعاقد من الباطن بمقتضى هذه المادة.

المادة رقم ٥ : (نطاق العقد)

يشتمل العقد على مايلي :

- تنفيذ الأعمال وإنجازها وصيانتها
- تقديم العمالة ومواد العمل ومعدات الإنشاء والأعمال المؤقتة ما لم يرد نص على خلاف ذلك.
- أي شيء آخر سواء كان ذا طبيعة دائمة أو مؤقتة ما دامت الحاجة إلى تقديمها منصوصاً عليها صراحة في العقد أو يمكن إستخلاصها منه مثلاً.
- تقدم الهيئة للمقاول المخططات الميدانية (Tender drawings) ضمن مستندات العقد وعلى المقاول اعتباراً من تاريخ توقيع العقد أن يقوم على نفقته خلال مدة شهر واحد تحت اشراف المهندس وممثل الهيئة بإنهاء أعمال الرفع المساحي للأرض الطبيعية وإعداد التصميم وجدول الكهرباء المعدل حسب الكهرباء الفعلية المتوقع نهاها على الطبيعة وتقدمها للهيئة للمراجعة والاعتماد.

المادة رقم ٦ : (لغة العقد)

أ - اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في تفسير العقد وتنفيذها ومع ذلك يجوز للطرفين استعمال إحدى اللغات الأجنبية في كتابة العقد أو جزء منه إلى جانب اللغة العربية وإذا وجد تعارض بين النص العربي والأجنبي يعمل بالنص العربي كما يكون الاعتماد فيما يتعلق بالمواصفات والمخططات على اللغة العربية .

ب- تكون المراسلات المتعلقة بهذا العقد باللغة العربية ومع ذلك يجوز للمقاول استعمال إحدى اللغات الأجنبية مع ترجمتها على نفقته إلى اللغة العربية ويكون النص العربي هو المعمول به عند الاختلاف.


المادة رقم ٧ : (حفظ المخططات)

أ - يحتفظ المهندس بنسخ من الرسومات والمواصفات الفنية على أن يقدم منها نسخة إلى المقاول ويتحمل المقاول وعلى نفقته الخاصة مصاريف إعداد أي نسخ إضافية تلزم لأداء عمله ، وعليه كذلك إخطار المهندس أو ممثل المهندس بموجب إشعار خطى وقبل مدة كافية ب حاجته إلى نسخ إضافية من الرسومات أو المواصفات اللازمة لتنفيذ الأعمال مع تحمله قيمة هذه النسخ.

ب - يتquin على المقاول بأن يحتفظ في موقع العمل بنسخة من الرسومات المسلمة إليه ونسخة من جميع مستندات العقد، كما يتquin عليه الاحتفاظ بنسخ من المواصفات القياسية والأكواد المشار إليها في المواصفات الفنية وتكون هذه النسخ معدة في جميع الأوقات المناسبة للتقيش والاستعمال من قبل المالك أو المقاول أو ممثله أو أي شخص آخر مفروض بذلك خطياً من قبل المهندس أو المالك.

المادة رقم ٨ : (الأوامر التغوية)

مع مراعاة ماورد في المادة رقم (٢) فإن للمهندس الصلاحية في أن يزود المقاول من وقت لآخر أثاء تنفيذ العقد بأية رسومات أخرى أو تعليمات إضافية ضرورية من أجل الوفاء بالتزاماته بشكل متقن وسلم بعد اعتمادها من الهيئة ، وعلى المقاول أن ينفذ تلك الرسومات والتعليمات وأن يتquin بها وفي حال كانت الرسومات أو التعليمات تتضمن زيادة عن الكهرباء المقررة وفقاً للتصميم ورسومات العقد المعتمدة من الهيئة أو نفسها أو تغييرها في



المواد ونوعيتها يترتب عليها زيادة أو نقص في الأسعار أو مدة العقد خارج عن الحدود التينظمها طبقاً لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ فيجب عرضها على المهندس الذي يقوم بمراجعةتها وعرضها مع التوصيات على الهيئة لدراستها وأخذ موافقة السلطة المختصة عليها بنفس السعر المعملاً لها في قنوات الأسعار بالقائمة الموحدة ويتم الإتفاق على أسعار أي يتزدّر يتم موافقة السلطة المختصة على استخدامها بين كل من الهيئة والمهندس والمقاول.

المادة رقم ٩ : (معاينة الموقع)

أقر المقاول أنه قد عاين الموقع المعاينة النافية للجهالة وتعرف عليه وعلى ظروفه التي قد تؤثر على التنفيذ وحصل على كافة المعلومات الصحيحة للمشروع وعلى وجه الخصوص مايلي:

-طبيعة وشروط نقل المواد والأجهزة والمعدات للموقع وبالموقع وتركيبها وتشغيلها.

-طبيعة وظروف الطرق والمرارات للدخول للموقع وحوله والدخول والخروج من وإلى موقع الأعمال المختلفة.

-المساحات المتاحة للأعمال المؤقتة في الموقع وأماكن التثوير اللازمة ومواقع المكاتب والورش المتصلة بأعمال المشروع.

-المناسيب المختلفة وال العلاقات النسبية بين العناصر المختلفة.

-طبيعة المناخ والآحوال الجوية لموقع العمل.

-حجم وكثيّرات العمل وطبيعته وكل ما يلزم لإتمام العملية طبقاً للمنفذ على الطبيعة.

-طبيعة التربة ومصادر المواد المطلوبة.

-تحقق من الخدمات والمراقب تحت الأرض بعد تنسيقه مع الجهات المعنية بتلك المرافق وتعرفه على أماكنها وعليه صيانتها قبل الحفر وإصلاح أي ثغرات من جراء أعمال التنفيذ بالموقع وذلك بالتنسيق مع الجهة صاحبة الخدمة.

وأن المقاول قد استكمل كافة المعلومات حول الموقع وتأكد من أن الأسعار التي دونها في قائمة الكمبّيات وفقات الأسعار تكفي لتغطية جميع التزاماته المترتبة عليه بموجب العقد وغيرها من الأمور والأشياء الضرورية لإنجاز وصيانة الأعمال بشكل متناسب وسلم.

المادة رقم ١٠ : (تقديم التصاميم)

أولاً : الطرف الثاني مسؤول عن تقديم التصميمات الهندسية والفنية للمشروع بكامل تفاصيلها وعليه تعيين الكوادر الفنية المتخصصة لذلك وعليه إبلاغ صاحب العمل والمهندس بأية أخطاء أو ملاحظات يكتشفها في المخططات والرسومات أثناء التنفيذ.

ثانياً: على الطرف الثاني القيام بأبحاث التربة التأكيدية وفقاً لما هو محدد بمستدات العقد في موقع الكباري والممرات السفلية والمنشآت للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يتضمن وصف كامل لطبقات التربة ونتائج الاختبارات في الموقع والمعلم والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى المقاول إعادة الشيء إلى أصله بعد الإنتهاء من عمل الجسات والأبحاث التأكيدية مع التأكيد على أهمية تنفيذ أبحاث التربة التأكيدية مبكراً للتحقق من تصميم أساسات الكباري قبل التنفيذ حتى لا تكون سبباً في تأخير تنفيذ أعمال الكباري.

ثالثاً: على الطرف الثاني استخدام متخصصين في دراسات أبحاث التربة من ذوي الخبرة والكفاءة للقيام بأبحاث التربة التأكيدية ، ويشمل ذلك عمل الجسات وأخذ العينات والتجارب الموقعة والتجارب المعملية والأعمال المكتبية والتحليلات وإعداد التقارير اللازمة للتأكد من كفاية تصميم الأساسات.



المادة رقم ١١ : (تنفيذ الأعمال)

أولاً: على الطرف الثاني المقاول أن يقوم بتنفيذ واتمام كافة الأعمال كما هي محددة بنطاق العمل بممستد (نطاق العمل وجداول الكميات) أو تكون واردة بأى من وثائق العقد الأخرى مع الحفاظ عليها وصيانتها خلال فترة الضمان.

وعلى الطرف الثاني أن يتقيى بتعليمات المهندس وتوجيهاته الخطية في أي موضوع يتعلق بالأعمال أو يتصل بها سواء كان ذلك مذكوراً في العقد أم لا ويجوز للمقاول في حال رأى أن توجيهات المهندس خارج العقد ابلاغ رئيس قطاع التنفيذ والمناطق للبت في الموضوع محل الخلاف، وعلى المقاول أن يتلقى التعليمات والتوجيهات من المهندس أو ممثله في نطاق الحدود المشار إليها في المادة رقم (٢) من هذه الشروط العامة.

ثانياً: يلتزم المقاول بما يلي:

-أن تكون المواد المستخدمة سواء المحلية أو المستوردة لتنفيذ العقد طابقة للمواصفات المحددة بممستدات المشروع والمواصفات القياسية المعتمدة من قبل الهيئة المصرية للتوحيد القياسي وبالنسبة للمواد التي لم تصدر بشأنها مواصفات قياسية مصرية فيجب أن تكون طابقة لإحدى المواصفات العالمية التي يحددها المهندس المشرف على التنفيذ.

-إتخاذ كافة الترتيبات الخاصة بنطافة الموقع أثناء فترة العمل ومراعاة النظم والمقاييس واللوائح الخاصة بحماية البيئة في جمهورية مصر العربية والتي تصدر من الجهات المختصة.

المادة رقم ١٢ : (البرنامج الزمني المفصل وألوبيات التنفيذ)

يلتزم الطرف الثاني فور توقيع العقد ان يقدم للطرف الأول برنامج زمني تفصيلي متضمنا كافة مراحل التنفيذ وخطة التجهيز والإخلاء وجداول العمالة والمعدات والتتفقات التقنية للمشروع (يتضمن البرنامج الزمني شهر من بدء العمل للتجهيزات واعداد جدول الكيابات الفعلية المعدل وأسبوع قبل نهاية الإخلاء) موضحا به طريقة العمل وألوبيات التنفيذ وبعد اعتماد الطرف الأول يكون الطرف الثاني مسؤول مسؤولية كاملة عن الالتزام الكامل بالبرنامج الزمني التفصيلي وهو الأساس في احتساب فترات التأخير واحتساب فرق الأسعار كما أنه مسؤول عن تحديث ذلك البرنامج شهرياً واعتماده من المهندس والمالك بحيث يكون شاملاً ومحلاً لتنفيذ الأعمال خلال المدة المحددة بالعقد وذلك بدءاً من تاريخ استلام الموقع كلياً أو جزئياً ويوضح فيه بجلاء المسار الحرج لكافة الأنشطة ومدة تجهيز الموقع والأعمال المؤقتة الازمة لبدء التنفيذ وفترات التوقف وأعمال مقاولي الباطن والشريكين، وكذلك تحديد التواريف المحددة لتوريد المعدات والمواد المستخدمة بما يتوافق مع خطه العمل وبرنامج تنفيذ الأعمال، ويجب وضع هذه البرامج بالطريقة والكيفية التي تعتبرها المهندس منطقية وضرورية لتحقيق الكفاءة ونفقة الأعمال ، ويقدم المقاول برنامج تنفيذ الأعمال المعدل شهرياً في صيغتين : صيغة الخرائط القياسية (Bar Chart) وصيغة شبكة الأعمال، وعلى المقاول تقديم تلك المعلومات مسجلة على قرص ممعنط بالإضافة إلى النسخ الورقية، على أن يتم تحديث البرنامج كل شهر خلال سير العمل وإدراج جميع التفاصيل الازمة للأنشطة الموقعة. وعلى المقاول أن يقدم إلى المهندس أو مثل المهندس آية معلومات تفصيلية خطية يطلبها المهندس وتتعلق بالترتيبات الازمة لإنجاز الأعمال المؤقتة التي يزمع المقاول تقديمها أو إستعمالها أو إنشائها حسب الأحوال بالإضافة إلى توضيح كل الأنشطة الرئيسية وأعمال الإشاء والتجهيز لكافة الأعمال الدائمة بكل جلاء.



وعلى المقاول أن يقدم للطرف الأول كذلك تقريراً مفصلاً مع برنامج تنفيذ الأعمال (البرنامج الزمني) يقتدر بالتدفقات النقدية (Cash Flow) على فترات شهرية بكل الدفعات التي يستحق الحصول عليها بموجب هذا العقد، ويكون جدول الدفع بتصنيفة مقبولة من المهندس و بما يتوافق مع البرنامج الزمني لتنفيذ الأعمال، كما يكون بالتصصيل الكافي ليتمكن المهندس من تدبير مدى توافق قيمة المدفوعات مع حجم الأعمال المنفذة، وعليه في وقت لاحق بالتقارير الشهرية أن يقدم تقريراً ملخصاً للتدفق النقدي على فترات شهرية إذا طلب منه المهندس ذلك. وإذا قصر المقاول في تقديم وتحديث برنامج العمل أو كشف التدفقات النقدية حسب المواعيد المحددة ، فيستلزم تطبيق غرامة تأخير .

وفي حال عدم إمكانية تبديل المواد البيوتومينية نتيجة عدم قدرة الجهات السيادية على تبديل فإنه يجوز للمقاول تقديم برنامج زمني معدل للمشروع طبقاً للتدفقات البيوتومينية المتاحة على أن تقوم الهيئة (دون ان تحمل الهيئة أي أعباء مالية) بدراسة البرنامج الزمني المعدل والرد على المقاول خلال أسبوع من تاريخ تقديم البرنامج ويلتزم المقاول بما تراه الهيئة في هذا الخصوص.

المادة رقم ١٣ : (ممثل المقاول بالموقع)

على المقاول تعيين ممثلاً له (مدير المشروع) يكون موافقاً عليه من قبل المهندس للقيام بمتابعة والإشراف اللازم والكامل على تنفيذ الأعمال أثناء العمل وبعده بالقدر الذي يراه المهندس ضرورياً للبقاء بالتزاماته التعاقدية بشكل متقن وسلام، وعلى المقاول أو ممثله (المقبول خطياً من قبل المهندس) أن يكون مقيماً بصورة دائمة وثابتة في موقع العمل وأن يخصص كل وقته للإشراف ومتابعة تنفيذ العمل.

ويتحقق للمهندس استبعاد ممثل المقاول بسبب التقصير أو الإهمال أو عدم الوفاء بالإلتزامات التعاقدية، وعلى المقاول مجرد تسلمه إشعاراً خطياً بذلك أن يقوم بنقل ممثله من موقع العمل بأسرع وقت ممكن ولا يستخدمه بعد ذلك في موقع العمل مرة أخرى وأن يعين بدلاً منه ممثلاً آخر يوافق عليه المهندس خلال أسبوع من تاريخ إخطاره ، وعلى هذا الممثل أن يتلقى بالنيابة عن المقاول التعليمات والتوجيهات التي يصدرها المهندس أو ممثله وفي حال عدم وجود بديل يتم توقيع الخصم المشار إليه بالملحق رقم ١ من الشروط الخاصة .

المادة رقم ١٤ : (مستخدمو المقاول)

أولاً : على المقاول وبعد موافقة المهندس - عيين الأشخاص المناط بهم شغل الوظائف الرئيسية ، وعلى المقاول أن يستخدم في الموقع والمكتب الفني العدد الكافي من المهندسين والمساعدين الفنين ذوى الخبرة والكفاءة في نطاق اختصاص كل منهم للقيام بتنفيذ الأعمال المنطحة بهم ويجوز في جميع الأحوال حصول المهندسين والفنين ذوى الخبرة أقل من عشر سنوات العاملين من قبل المقاول بالمشروع على الدورات التدريبية المتخصصة في مركز تدريب الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري وكذلك العدد اللازم من العمال المهرة لتنفيذ الأعمال بشكل متقن وسلام.

ثانياً : للمهندس الحق في جميع الأحوال أن يعرض ويطلب من المقاول أن يسحب فوراً من موقع العمل أي شخص يستخدمه المقاول في تنفيذ الأعمال أو بأي شأن يتعلق بها إذا كان المهندس يرى أنه سيء السلوك أو غير كفء أو مهملاً في أداء واجباته، وفي هذه الحالة فلا يجوز استخدام مثل هذا الشخص مرة ثانية بدون موافقة المهندس الخطية وعلى المقاول أن يستبدل بأسرع وقت ممكن أي شخص يجري سحبه على النحو المبين أعلاه ببديل يوافق عليه المهندس.



ويجوز للمقاول أن يتظلم لدى السلطة المختصة بالهيئة من قرار المهندس استبعاد أحد ممثليه أو مستخدميه وعلى أن يلتزم بقرار الهيئة في هذا الشأن والذي ستقوم الهيئة بإخطار المقاول به خلال أسبوع من تاريخ التظلم.

المادة رقم ١٥ : تحديد موقع الأعمال

الطرف الثاني مسؤول عن تنفيذ الأعمال في مواقعها بصورة صحيحة وسليمة وربطها بالنقاط الأصلية والخطوط والأبعاد والمناسبات الأساسية التي يقدمها إليه المهندس أو ممثله وإبلاغ المهندس عن أية فروقات يكون من شأنها تنفيذ الأعمال بصورة غير صحيحة، ويكون مسؤولاً عن تقديم سائر الأجهزة المساحية والأدوات واليد العاملة اللازمة في هذا الشأن.

وعليه أن يصحح أي خطأ يقع في هذا التنفيذ أو النقاط والخطوط والأبعاد والمناسبات على نفقته الخاصة حتى ولو كان الخطأ ناتجاً عن عدم صحة أي من المعلومات التي قدمها إليه المهندس أو ممثله وذلك لتصدير المقاول في مراجعتها والتأكد من صحتها.

المادة رقم ١٦ : حماية الطريق

على المقاول أن يقوم على نفقته الخاصة بتنفيذ كافة إجراءات الأمن والسلامة لموقع العمل نهاراً وليلًا وتقدم جميع لوازم الإزارة والحماية والمراقبة لجميع مشتملات الطرق والمشاة ذات الفائمة في موقع أعمال المشروع في الأوقات والأماكن التي يحددها المهندس أو ممثله أو آية سلطة عامة وذلك لحماية الأعمال أو لضمان سلامة الجمهور ومستخدمي الطريق أو غير ذلك من الأمور.

المادة رقم ١٧ : اعتناء المقاول بالأعمال المنفذة وحماية الخدمات القائمة

أولاً: المقاول مسؤول مسؤولية كاملة عن الحفاظ على الأعمال المنفذة حتى الإسلام النهائي، وعليه أن يتخذ كافة الاحتياطات اللازمة دون حدوث أي أضرار قد تقع بفعل العوامل الطبيعية أو بأية سبب آخر للأعمال التي تم تنفيذها، وعلى المقاول إعادة إنشاء أو إصلاح أي جزء أصابهضرر بأى من الأساليب السابق ذكرها قبل التسليم النهائي بمعرفته وعلى حسابه إلا في حالة القوة القاهرة أو الفيضان أو السيل أو الإعصار أو الحرب أو انفجار يحدث بسبب لعم أو آية مواد حربية فإن إصلاح الآثار الناتجة عن فعل القوة القاهرة يكون بمعرفة المقاول وعلى حساب الهيئة بعد تقديم تقرير من المقاول والمهندس لإعتماده الهيئة ، ويجوز للمقاول تقديم طلب زيادة مدة العملية طبقاً لحكم الآثار الناتجة عن ذلك ويتم دراسة طلبه والبت فيه من قبل الهيئة.

ثانياً: المقاول مسؤول عن المحافظة على «لامة وحارة» المرافق الموجودة بالطريق سواء كابلات كهربائية أو تليفونية أو إشارة أو مياه أو صرف أو أي خطوط مراقب أخرى تابعة للهيئة أو تتبع جهات خارجية ويجب على المقاول التنسيق اللازم مع الهيئة والجهات المعنية لحماية هذه الخدمات.

ويكون المقاول مسؤولاً عن كافة الخسائر والأضرار التي تلحق بهذه الخدمات أو الأشخاص أو الممتلكات من جراء أي تنفيذ للأعمال أو مسانتها دون تنسيق مسبق مع الجهات المختصة والمهندسين.

المادة رقم ١٨ : التأمين على المشروع

أولاً: بما لا يتعارض مع ما ورد بأى من مستندات العقد فعلى المقاول تأمين وتعويض المالك ضد جميع ما يستجد من خسارة أو ضرر بخلاف المخاطر المحمّل حدوثها بسبب القوة القاهرة المنصوص عليها بالمادة رقم (١٧) بهذه الشروط، ويشمل ذلك الأعمال المنجزة والمُؤقتة والتجهيزات والمواد والمعدات المستخدمة من قبل المقاول ومقاؤلى الباطن بما لا يقل عن القيمة الكلامية لإعادة الوضع إلى أصله بما في ذلك تكاليف الهدم وإزالة الأقاضى والأجور المهنية والريلق، وتحت أن يكون هذا التأمين سارياً اعتباراً من تاريخ بدء العمل وحتى تاريخ



إصدار شهادة إكمال الأعمال ليؤمن تغطية أية خسارة أو ضرر يكون المقاول مسؤولاً عنها أو ناجمين عن سبب يحدث قبل إصدار شهادة الإسلام النهائي.

ثانياً: على المقاول إصدار وثيقة تأمين ضد الحوادث لصالح الغير على المقاول استصدار وثيقة تأمين ضد الحوادث لصالح الغير والتي قد تحدث لأى من مهندسي المالك أو المقاول وتكون ناتجة من جراء تنفيذ الأعمال موضوع العقد بقيمة ١٠٠ ألف (مائة ألف جنيه) للشخص الواحد في الحادث الواحد.

ويجب أن يقوم المقاول بتقديم وثائق التأمين على المشروع والتأمين ضد الحوادث للطرف الأول خلال ثلاثة أيام من تاريخ توقيع العقد على أن يبدأ التأمين بعد توقيع العقد مباشرة و حتى الأسلام الابتدائي للعملية ، وتم عمليات التأمين هذه لدى إحدى شركات التأمين المصرية وبالشروط التي يوافق عليها المالك والمهندس ، وفي حالة التأخير في تقديم وثائق التأمين المذكورة فإنه يحق للهيئة أن لا تقوم بصرف أول مستخلص جاري للمقاول إلا بعد تقديمها لها تلك الوثائق وتوقيع غرامة تعادل قيمة بوليصة التأمين عن الفترة التي لم يشملها التأمين.

- على مقدمي العطاء تقديم تأمين ابتدائي قدره (جنيه يستكمل إلى ٥ % عند

رسو العطاء وكل عطاء غير مصحوب بالتأمين الابتدائي كاملاً لا يلتفت اليه .

المادة رقم ١٩ : (الأثار والأشياء ذات القيمة وغيرها)

جميع الأثار والبقايا المتحجرة أو العمارات أو الأشياء ذات القيمة أو الأهمية الأثرية أو المنشآت وغيرها من البقايا أو الأشياء ذات الأهمية البيولوجية أو الأثرية التي تكتشف في الموقع يجب وضعها تحت رعاية وتصرف المالك أو الجهة الرسمية المسئولة.

ويجب على المقاول أن يتخذ التدابير اللازمة لمنع استخدام المقاول أو أي شخص آخر غيره من أن يقوموا بازالة أو الإضرار بأى من هذه المكتشفات، وعلى المقاول عند اكتشافه أيها من هذه الاكتشافات إخطار المهندس فوراً وتكون تحت مسئوليته وحراسة المقاول حتى يتم استلامها من الجهة المعنية.
وإذا عانى المقاول تأخيراً أو تکبد تكلفة نتيجة امثاله لstalk التعليمات، فعلى المقاول أن يقوم بإخطار المهندس بذلك كتابة وعلى المهندس أن يرفع الأمر إلى المالك لاتخاذ اللازم نحو البت بحق المقاول في أي تعويض زعنى أو مادي مقابل هذا التأخير ودون إلزام على المالك.

المادة رقم ٢٠ : (استخدام العمال)

المقاول مسؤول عن اتخاذ كافة الترتيبات الخاصة من أجل استخدام ومعاملة العمال في حدود ما ينص عليه قانون العمل والعمال وقانون التأمينات الاجتماعية وغيرها من القوانين، كما يلتزم المقاول بتوفير وسائل النقل والرعاية الصحية والمبيت المناسب إذا تطلب الأمر ذلك وكافة أمور السلامة المهنية اللازمة أثناء تنفيذ الأعمال.
 كذلك على المقاول اتخاذ كافة الاحتياطات المناسبة للحيلولة دون وقوع أي تصرف خارج عن القانون أو إثارة الشغب أو سلوك غير منظم يتسبب فيه أو يقع به عماله وذلك من أجل الحفاظ على سلامة وحماية الأشخاص والممتلكات المجاورة للعملية.

ويفسرون المقاول مسؤول عن الامتثال الكامل لقوانين العمل والتأمينات الاجتماعية والضرائب والإحتياجات والشروط اللازمة لحماية العمال ضد الإصابات وأمراض المهنة، وتكون الأسعار المدرجة في هذا العقد شاملة لنفي بكل الإحتياجات والشروط لهذه القوانين، وعلى المقاول أن يقدم في الأوقات التي يحددها المهندس أو ممثله كشفاً تصصلياً بينين فيه أسماء جميع موظفيه وعماله وأى معلومات بطلها المهندس أو ممثله والمتعلقة بالعمال أو بمعدات التنفيذ.



المادة رقم ٢١ : المواد وأصول الصناعة

يجب أن تكون كافة المواد وأصول الصناعة من الأنواع المطابقة للمواصفات المحددة بمستندات العقد والمطابقة لتعليمات المهندس ويجب أن تخضع من وقت لأخر لأية اختبارات قد يرى المهندس إجراءها في مكان صنع تلك المواد أو في الموقع أو في جميع تلك الأماكن أو في أي مكان آخر .
 ولا يغنى فحص الأعمال في موقعها أو الورش أو المصانع التي يتم تنفيذها بها من قبل المهندس بأى حال المقائل من مسؤولية في التأكيد من صلاحيتها .

خطة ضمان الجودة : على المقائل تطبيق خطة ضمان الجودة المقدمة منه والمعتمدة من قبل المهندس للتأكد من الإنراز بكافة التفاصيل المحددة في التعاقد ، هذا ولن يغنى الإنراز المقائل بخطة ضمان الجودة من أي من واجباته أو مسؤولياته ، ويقوم المقائل بتقديم كافة الإجراءات والمستندات التي توضح خطة ضمان الجودة إلى المهندس قبل بدء أي مرحلة من مراحل التنفيذ ، ويحق للمهندس التفتيش على أي جزء من الخطة وطلب تنفيذ أي إجراء تصحيحي .

فحص المواد : يجب الإنراز بعدم استعمال مواد أو أدوات قبل تقديم عينات وإعتماد استعمالها بالموقع ، وعلى المقائل أن يرفع من الموقع أي مواد أو أدوات لا يتم إعتماد استعمالها من قبل المهندس ، ويمكن في أي وقت فحص المواد والأدوات التي يشتريها المقائل بقصد استعمالها في تنفيذ الأعمال الثابتة بطلب من المهندس ، وينتحمل المقائل أية نفقات أو رسوم تتعلق بهذه الفحوصات بما في ذلك نقلها إلى / أو من أماكن الإختبار على أن يتم إجرائها في الأماكن التالية :
- معمل الموقع .

- المعامل المركزية للهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري في حالة عدم إمكان إجراء الفحص بمختبر الموقع أو كمراجعة لعمل الموقع وتحت المعامل المركزية بالهيئة هي المرجع الويد لاختبارات توكييد الجودة .
- أية جهة أخرى مستقلة متخصصة ومعتمدة يحددها المهندس وذلك في حال عدم إمكان الفحص في المعامل المركزية للهيئة إذا إقتضت الحاجة إلى ذلك .

وتغير نتائج مثل هذه الفحوصات المعملية نهائية ولمزامنة طرفي العقد ، وإذا قصر المقائل في إجراء الفحوصات المعملية المطلوبة ستقوم الهيئة بإلزامه بإجراء هذه الفحوصات وخصم النفقات كاملة مضافا إليها ٢٥ % كمساريف إدارية لصالح الهيئة .

المادة رقم ٢٢ : (حق الدخول للموقع)

للملك أو المهندس أو لأى شخص مخول من قبلهما الحق في جميع الأوقات الدخول إلى الموقع ومراقبة الأعمال وإلى جميع الورش والأماكن التي يجرى فيها إعداد العمل أو يتم فيها الحصول على المواد والألات الالزامية للأعمال ، وعلى المقائل أن يقدم جميع التسهيلات والمساعدة اللازمة لمارسة هذا الحق .

المادة رقم ٢٣ : (فحص العمل قبل تنفيذه بآعمال أخرى تالية)

أولاً : لا يجوز تغطية أي عمل أو حجبه عن النظر بدون موافقة المهندس أو ممثله ، وعلى المقائل أن يتبع الفرصة الالزامية للمهندس أو ممثله لفحص وقياس أي عمل ستجري تنفيطيه أو حجبه عن النظر ، وعلى المقائل عندما يكون مثل هذا العمل جاهز للفحص أن يقدم إلى المهندس أو ممثله إشعارا خطيا بذلك للحضور لفحص وقياس الأعمال إلا إذا أعتبر المهندس أو ممثله هذا الأمر غير ضروري ويتم إبلاغ المقائل بذلك .



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع (قطاع العين السخنة)
في المسافة من ٥٠٠+٥ إلى ٥٠٠+٦ يطول ٥٠ كم (الاتجاهين)

ثانياً: على المقاول أن يكشف عن أي جزء أو أجزاء من الأعمال أو أن يعمل فتحات فيها أو خلالها حسبما يأمر المهندس بذلك من وقت لآخر، وعلى المقاول أن يعيد هذا الجزء أو تلك الأجزاء إلى وضعها السابق على نحو يرضي به المهندس.

المادة رقم ٢٤: إزالة الأعمال والمواد المخالفة للعقد

للمالك أو المهندس أثناء مراحل تنفيذ العمل الحق في أن يأمر خطياً من وقت لآخر بما يلي:
إزالة أية مواد من الموقع بري المهندس إنها ليست موافقة للعقد على أن يتم ذلك في المدة التي يحددها في الأمر المشار إليه.

-الاستعاضة عن تلك المواد بمواد صالحة ومناسبة.

-إزالة أي عمل وإعادة تنفيذه بصورة سليمة إذا رأى المهندس أن هذا العمل مخالفًا للعقد سواء من حيث المواد أو من حيث أصول الصناعة، وذلك بالرغم من أي اختبار سابق للعمل المذكور وبالرغم من سبق صرف أي جزء من تكاليفه.

وفي حال تقصير المقاول في تنفيذ أمر المهندس رغم ثبوت مخالفته للمواد أو الأعمال بنتائج التجارب المعملية يحق للمالك أن يستخدم أشخاصاً آخرين وأن يدفع لهم الأجور الازمة لتنفيذ الأمر المشار إليه، على أن يتحمل المقاول جميع النفقات التي ستترتب على ذلك أو تتعلق به، ويحق للمالك أن يرجع بتلك النفقات مضامناً إليها ٢٥٪ على المقاول أو أن يخصمها من أية مبالغ مستحقة الدفع أو قد تصبح مستحقة الدفع له.

المادة رقم ٢٥: (إيقاف العمل)

يجب على المقاول إذا لزم الأمر وبناء على أمر خططي من المهندس وبعد موافقة المالك أن يوقف سير الأعمال أو أي جزء منها لمدة محددة أو بطريقة يعتبرها المالك ضرورية لسلامة العمل، وعلى المقاول إثابة فترة الإيقاف أن يقوم بحماية العمل وضمان سيره بالقدر الذي يراه المهندس ضروريًا، ولا يتحمل المالك التكاليف الناجمة عن الإيقاف.

ولا يتم إضافة مدة إذا كان الإيقاف بسبب يرجع للمقاول أما في حالة إيقاف الأعمال لأسباب ترجع إلى المهندس أو المالك فيتم دراسة طلب المقاول إضافة مدة مماثلة لمدة الإيقاف تضاف إلى مدة تنفيذ الأعمال الأصلية إذا كانت هذه الأعمال على المسار الحرج للبرنامج الزمني لتنفيذ المشروع ويعتبر قرار الهيئة نهائياً في هذا الموضوع.

المادة رقم ٢٦: (بدء وانتهاء الأعمال)

يجب على المقاول أن يبدأ بالأعمال فور تسلمه الموقع كلياً أو جزئياً وعليه أن يقوم بها بالسرعة الواجبة وبدون تأخير والانتهاء من تنفيذها وفقاً للمدد المحددة ببرنامج العمل المعتمد من الهيئة. وعند تغير أي تمديد لوقت الانتهاء من الأعمال يحق للمهندس الأخذ في الحساب تأثير الأعمال التي تم حذفها أو استحداثها بناءً على أي أمر قام بإصداره وتم اعتقاده من الهيئة، كما يحق للمهندس الأخذ في الاعتبار مدد توقف الاعمال نتيجة سوء الأحوال الجوية المتمثلة في الأمطار الغزيرة والشدة الكافية والسيول وغيرها من الظروف القاهرة وذلك كله بناءً على تغير في للاعتماد من السلطة المختصة.

المادة رقم ٢٧: (إسلام الموقع وحياته)

أولاً: بإستثناء ما قد ينص عليه العقد بخصوص تحديد أجزاء الموقع التي ستسلم للمقاول من وقت لآخر والترتيب الذي ستسلم بموجبه هذه الأجزاء ومع التقيد بأى مطلب وارد بالعقد بالنسبة للترتيب الذي

سيجري بموجبه تنفيذ الأعمال يقوم المالك بتسليم الموقع للمقاول كلياً أو جزئياً مع أمر المهندس الخطى باليد في الأعمال وفقاً لطاق العقد المشار إليه في المادة رقم ٥ من هذه الشروط ووفقاً للبرنامج الزمني المشار إليه

في المادة رقم ١٢ من هذه الشروط وفقاً باتفاق الميلان الموقع جزئياً فعلى المقاول برمجة أعماله وتعدل برنامجه

الزمني بحيث يتم البدء بالأعمال في الأجزاء المسلمة له أو بمقتضى الإقتراحات المناسبة التي يقوم بتقديمها إلى المهندس وتقبل منه بموجب إشعار خطى.

وعلى المالك وحسب تقدم سير العمل أن يقوم بتسليم المقاول الأجزاء الأخرى المتبقية من الموقع حتى يتمكن المقاول من الإستمرار في تنفيذ الأعمال وإنجازها في الوقت المناسب سواء كان ذلك وفقاً للبرنامج الزمني أو وفقاً للإقتراحات المقدمة من قبل المقاول وبعتمتها المهندس.

ثانياً: باستثناء ما ينص على خلافه تكون حدود الموقع وفقاً لما هو مبين في مخططات العقد، وإذا احتاج المقاول لأعماله المتعلقة بالمشروع إلى أرض تتجاوز حدود الموقع فعليه أن يحصل عليها على نفقة الخاصة.
ثالثاً: على المقاول أن يجهز على نفقة الخاصة سيارات مؤقتة مناسبة للموقع أو جزء منه عندما يكون ذلك ضرورياً لسلامة العمال أو الجمهور أو مستخدمي الطريق أو عندما يكون ذلك ضرورياً لحماية الأعمال.

رابعاً: يعتبر أجزاء الموقع المسلمة للمقاول في بياضه لحين إتمام كافة الأعمال موضوع هذا العقد، ويكون المقاول مسؤولاً عن الحفاظ على هذه الأجزاء خلال فترة التنفيذ وإصلاح كافة الأضرار الناجمة عن عدم إتخاذه كافة الاحتياطات وعوامل السلامة الازمة لتأمين حركة المرور عليها أثناء التنفيذ.

المادة رقم ٢٨ : (غرامات التأخير والأضرار الناتجة عنه)

في حال تأخر المقاول عن إتمام العمل وتسليميه في المواعيد المحددة بشروط العقد يتم تطبيق غرامات التأخير تطبيقاً للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، كما لا يتم سرف فروق اسعار عن اية اعمال تأخر المقاول في تنفيذها طبقاً للبرنامج الزمني للمشروع ، هذا وتحتمل المقاول اتعاب ومصاريف جهاز الإشراف على تنفيذ المشروع خلال فترة خضوع المقاول للغرامة ، وتحسب هذه الاتّهام على أساس ما يقضى به عقد المهندس مع الهيئة وتعديلاته، ويكون من حق المالك خصم هذه الغرامة من مستحقات المقاول لدى الهيئة.

وللهيئة الحق في سحب العمل من المقاول ووضع البند على الموقع في الحالات الآتية :

أ- إذا تأخر المقاول عن البدء في العمل أو أظهر بطاً في سيره أو وفقه كلية لدرجة يرى بها المالك أنه لا يمكن معه إتمام العمل في المدة المحددة لإنهائه.

ب- إذا انسحب المقاول من العمل أو تخلى عنه أو تركه أو تنازل عنه أو تعادل لتفريحه من الباطن بدون إذن خطى سابق من صاحب العمل.

ج- إذا أخل المقاول بأي شرط من شروط العقد أو امتنع عن تنفيذ أي من التزاماته التعاقدية ولم يصلح ذلك رغم انتصاء خمسة عشر يوماً على اخطاره كتابة بإجراء هذا الإصلاح .

د- إذا أفلس المقاول أو طلب شهر إفلاسه أو إذا ثبت إعساره أو صدر أمر بوضعه تحت الحراسة أو إذا كان المقاول شركة تمت تصفيفها.

ويكون سحب العمل من المقاول بإخطار كتابي دون حاجة لإتخاذ آية إجراءات قضائية أو خلافها.
ويحق للمالك إذا توافرت أحد الحالات المنصوص عليها عليه أن يجزر على المواد والألات الموجودة بالموقع لاستعمالها في تنفيذ العمل دون ان يدفع أي مبلغ مقابل ذلك للمقاول أو غيره دون ان يكون مسؤولاً عن أي تلف أو نقص يلحق بها من جراء هذا الاستعمال كما يحق للمالك أن ي Sends الأعمال المتبقية بالأمر المباشر إلى شركة أخرى مهما كانت الأسعار والتکالیف وأن يرجع على المقاول بجميع ما تکده من خسائر أو أضرار من جراء سحب العمل وإذا لم يکف الضمان النهائي لتغطية تلك الخسائر والأضرار فيجب على المقاول أن يدفع لصاحب العمل بناء على طلبه مقدار الفرق المترتب بذمة المقاول ويحق لصاحب العمل في حال امتناع المقاول



عن دفع هذا الفرق رغم اخطاره كتابة أن يبيع تلك المواد والمعدات والألات المحجوزة كما يحق له اتخاذ كافة الاجراءات اللازمة لاستيفاء حقه قبل المقاول.

المادة رقم ٢٩ : (الإسلام الابتدائي والنهائي والحساب الختامي)
الإسلام الابتدائي :

عند إسلام الأعمال يقوم المالك والمهندس أو من ينوب عنهم بمعاينة الأعمال وإسلامها إسلاماً ابتدائياً بحضور المقاول أو مذوبيه المفوض ويرحرر محضر عن عملية الإسلام الابتدائي من عدة نسخ حسب الحاجة ويسلم المقاول نسخة منه ، هذا ويتم توفير محملات المشروع حتى تاريخ استكمال جميع إجراءات الإسلام الابتدائي.

وإذا كان الإسلام قد تم بدون حضور المقاول رغم اخطاره كتابة يتم إثبات الغياب في المحضر ، وإذا ثبت من المعاينة أن الأعمال قد تمت على الوجه المطلوب اعتبار تاريخ إشعار المقاول للمالك بإسلامه للإسلام موعداً لإتمام إنجاز العمل وبده فترة الضمان ، وإذا ظهر من المعاينة أن الأعمال لم تتم على الوجه الأكمل فيثبت ذلك في المحضر ويرجع الإسلام لحين إتمام الأعمال المطلوب تنفيذهما أو إصلاحها ويخطر المقاول بذلك.

تقوم لجنة الإسلام الابتدائي بتقييم النتائج العملية للعينات الماخوذة بمعرفتها وكذا الاختبارات التي تمت أثناء التنفيذ وفقاً لل kod المصري ويتم الالتزام بما جاء في تقرير اللجنة المعتمد من السيد المهندس / رئيس مجلس الادارة بتاريخ ٢٣/٥/٢٠١٦ بخصوص تقييم الاعمال الخرسانية لمستلزمات الطريق .

الحساب الختامي : بعد إسلام الأعمال إسلاماً ابتدائياً وقيام المقاول بتقديم ما يفيد سداده ما يستحق من ثأمينات يتم تسوية الحساب الختامي ، يقوم المالك بصرف النسبة الموجبة من قيمة جميع الأعمال التي تمت فعلاً وبخصم من هذه القيمة ما يكون قد بقي من المبالغ التي سبق صرفها للمقاول على الحساب أو آية مبالغ أخرى مستحقة عليه .

- يتم صرف المستخلص الختامي بعد الانتهاء من إجراء الاختبارات العملية وتقييم النتائج طبقاً لما هو متبوع والانتهاء منها خلال مدة لا تزيد عن شهرين من تاريخ تقديم المنطقة .

الإسلام النهائي : قبل إنتهاء فترة الضمان بوقت مناسب ، يقوم المقاول بإرسال إشعاراً خطياً إلى المالك أو من ينطهه وإلى المهندس لتحديد موعداً للمعاينة تمهيداً للإسلام النهائي ، ومتى أسفرت هذه المعاينة عن مطابقة الأعمال للشروط والمواصفات يتم إسلامها نهائياً بموجب محضر يقوم المالك أو من ينوب عنه والمهندس أو من ينوب عنه بتحريره من عدة نسخ حسب الحاجة ويجري التوقيع عليه من قبل الطرفين أو من ينوب عنهم وبطلي المقاول نسخة منه .

وإذا ظهر من المعاينة وجود نقص أو عيب أو خلل في بعض الأعمال ولو لم يتضمنه محضر الإسلام الابتدائي يرجح الإسلام النهائي وتمتد بذلك فترة الضمان لحين إسلامها أو إصلاح العيب أو الخلل من قبل المقاول خلال مدة معقولة تحدها اللجنة ، فإذا انتهت المدة دون أن ينفذ المقاول الإصلاحات المطلوبة للمالك حق إجراء الإصلاحات الازمة على نفقة المقاول وتحت مسؤوليته وبخصم قيمتها حسب التكالفة الفعلية مضافة إليها ٢٥ % مصروفات إدارة لصالح الهيئة من الضمان المقدم من المقاول لحسن التنفيذ .

- عند إسلام الأعمال إسلاماً نهائياً بعد إنتهاء فترة الضمان وتقديم المقاول المحضر الرسمي المثبت لذلك يقوم المالك بالإفراج عن خطاب الضمان المقدم من المقاول والخاص بالتأمين النهائي .

المادة رقم ٣٠ : (فترة الضمان وإصلاح العيوب)

مدة فترة الضمان سنة واحدة لجميع الأعمال تبدأ من تاريخ الإسلام الابتدائي للأعمال وحتى الإسلام النهائي .



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع (قطاع العين السخنة)
في المسافة من ٥٠٠٤٦ إلى ٥٠٠٠٠ بطول ٥٠ كم (الاتجاهين)

وعلى المقاول أن يقوم بتنفيذ أية أعمال إصلاح أو تعديل أو إعادة إنشاء أو تقويم ما يظهر من عيوب حسبما يطلب منه المالك أو المهندس خطلياً أثناء فترة الضمان أو عند الإسلام النهائي.

وعلى المقاول عند إنتهاء فترة الضمان أو بأسرع وقت ممكن بعد انتهاءها أن يقوم بتسليم العمل للمالك وأن يكون هذا الإسلام وهي بحالة من الجودة والإتقان يرضي بها المالك ولائق عن الحالة التي كانت عليها عند بدء فترة الضمان.

وفي حال إخفاق المقاول عن القيام بأي من الأعمال المبينة في هذه المادة والمطلوبة من قبل المالك أو المهندس فللمالك الحق في تنفيذ هذا العمل بمعرفته أو بواسطة مقاولين آخرين، ويستقطع من المقاول تكاليف العمل المذكور، وله أن يخصمها من المبالغ مستحقة الدفع للمقاول أو التي قد تصيبه مستحقة الدفع له فيما بعد من هذه العملية أو أية عمليات أخرى لدى الهيئة أو الجهات الحكومية الأخرى، علاوة على ٢٥ % مصاريف إدارية.

المادة رقم ٣١ : (التعديلات والإضافات والإلغاءات)

أولاً: يقوم المقاول بتنفيذ أي تغيير في الأعمال فور استلامه تعليمات بذلك التغيير من المهندس واعتماده من الهيئة.

ثانياً: للمهندس بعد الحصول على موافقة الهيئة وفي حدود الصلاحيات المخولة له إجراء أي تغيير في شكل أو نوع أو كمية الأعمال أو أي جزء منها مما قد يراه مناسباً، على لا يودي هذا إلى تغيير في محل العقد أو تجاوز الحدود المنصوص عليها بالعقد وفي حال موافقة الهيئة على تجاوز الكيابات الفعلية لأي بند الحدود المنصوص عليها بالعقد فعلى المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البند المحدد بالعقد بما يبلغ تلك الكيابات إلا في حال تطلب التغيير استحداث بنود لا يوجد مثيل لها بقائمة كيابات العقد فيتم الاتفاق على سعرها بين الهيئة والمهندسين والمقاولون بعد أن يقدم المقاول تحليل تفصيلي للفئات والأسعار مدعم بمستندات مؤيدة شاملة التكاليف المباشرة للعملة والم المواد والمعدات وغيرها من مصاريف إدارية وارياض بالطريقة التي يطلبها المهندس وتعتبر ثبات وأسعار العقد هي الأساس في التقييم والتفاوض تطبيقاً لنص المادة رقم (٤٦) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

ثالثاً: على المقاول أن لا يجرى أي تغيير من التغييرات المشار إليها بدون أمر كتابي صادر من المهندس ومعتمد من الهيئة.

المادة رقم ٣٢ : (المعدات والأعمال المؤقتة والممواد)

أولاً: تعتبر المعدات والأعمال المؤقتة والممواد التي قام المقاول بتقديمها وجلبها للموقع مخصصة كلياً لإنشاء وإنعام الأعمال بهذا العقد وحدها دون غيرها، ولا يحق للمقاول بدون موافقة كتابية من المهندس ومعتمد من المالك أن ينقلها أو ينقل جزءاً منها من الموقع إلا إذا كان النقل من مكان إلى آخر في الموقع ذاته، ولا يسوع للمهندس الامتياز عن إعطاء الموافقة الكتابية لغير سبب معقول، وإن يصرح بالعمل في أي بند من بنود المشروع إلا بعد معانينة المعدات التي ستستخدم في هذا الماده والتصریح بإستخدامها.

ثانياً: على المقاول بعد إنجاز الأعمال أن ينقل من الموقع جميع ما ذكر من معدات الإنشاء والأعمال المؤقتة المتبقية وكل المواد غير المستعملة والتي قام بجلبها وتقطيف الموقع.

إن هذه المعدات والألات يجب أن تكون جاهزة بموقع العمل ومعدة لتنفيذ الأعمال حسب برنامج العمل المعتمد، وإذا ثبت أن أي جزء منها غير جاهز عند الحاجة فيجب على المقاول أن يستبدل بهذا الجزء بمعدة أو آلة



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع (قطاع العين السخنة)
في المسافة من ٥٠٠٤٦ الى ٥٠٠٥٠ بطول ٥٠,٥ كم (الاتجاهين)

أخرى معتمدة تقوم بذلك العمل وبنفس الشروط، وإذا تختلف المقاول عن ذلك يحق للمهندس اتخاذ الاجراءات التي يراها مناسبة بما في ذلك إستئجار معدات لإستكمال العمل وخصم كامل قيمة هذه الإيجارات من مستحقات المقاول مضافاً إليها ٢٥ % مصاريف إدارية.

كفاية المعدات والماء : يجب على المقاول تقديم الحد الأدنى من المعدات المطلوب توفيرها للعمل بالمشروع بالحالة الجيدة والمواصفات المنصوص عليها في مستدات العقد، ومطلوب من المقاول تحديد تاريخ وصولها للموقع ضمن البرنامج الزمني التفصيلي المطلوب تقديمها طبقاً للمادة رقم (١٢) من هذه الشروط بما يتوافق مع خطة عمله، وللمالك حق تطبيق الغرامات التي يحددها في الشروط الخاصة في حال تخلف المقاول عن توفير هذه المعدات بالعدد والحالة الجيدة والمواصفات المنصوص عليها في مستدات العقد في المواعيد المحددة دون اعتراض من المقاول، ولا تعفي تلك الغرامات المقاول من مسؤولياته أو من الغرامات الأخرى المترتبة على مطالعاته دون المقاول، ولا تؤدي إلى تأخير الأعمال ، والمقاول مسؤول عن زيادة هذه المعدات وتأمين ما لم يرد ذكره منها وفقاً لاحتياجات ومتطلبات العمل أو تكون لازمة لتفطية أي تأخير في مطالعات الإنجاز.

و تكون معدات الإنشاء والماء والأعمال المؤقتة ومعدات النقل وكافة الأشياء من أي نوع المزمع استخدامها في تنفيذ الأعمال طبقاً للتوعية والسرعة والقوة والكمية وبالتصميم والإنشاء والتغليف المحددين في التعاقد أو اللازمة لتنفيذ بنود العمل وفقاً لأصول الصناعة.

ويكون المقاول مسؤولاً عن المحافظة وحماية كافة الأعمال والماء وأي أشياء أخرى قام بتوريدها إلى الموقع ولحين إنتهاء العقد، وإن يقوم المقاول بنقل هذه الأشياء إلى خارج الموقع بدون الحصول على موافقة المهندس المسئولة.

المادة رقم ٣٣ : (تقييم الأسعار)

تقوم الهيئة بالتنسيق مع المهندس والمقاول بتحديد قيمة أي بند يلزم بإنسجامها نتيجة أي مستجدات لم تكن منظورة عند إعداد مستدات العطاء بما يتوافق مع رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ، ويجرى تقييم مثل هذا العمل الإضافي من قبل الهيئة والمهندس ومن ثم يتم تحديد الأسعار العادلة لذلك من خلال التفاوض مع المقاول وتحديد المدة المطلوبة لتنفيذها.

ومن أجل تقييم المهندس للفئات والأسعار المناسبة عند طلب ذلك منه سيقدم المقاول للمهندس تحليل تفصيلي للفئات والأسعار مدعم بمستدات مؤيدة شاملة التكاليف المباشرة للمعاشرة والماء والمعدات وغيرهم وبالطريقة التي يطلبها المهندس كما سيشمل التحليل التفصيلي أي تكاليف أخرى كال McCartiffs الإدارية والأرباح.

المادة رقم ٣٤ : (الكميات)

حيث أن هذا العقد مبنياً على أساس الكميات المعاد قياسها فتعتبر الكميات المذكورة بقائمة الكميات هي كميات تقديرية، وسوف تتم محاسبة المقاول على أساس الكميات الفعلية التي يتم تنفيذها ووفقاً لفاتحات السعر المحددة لكل بند من بنود الأعمال الموصفة بمستدات بالزيادة أو النقصان وعلى المقاول تنفيذ الكميات الفعلية المطلوبة التي يحددها المهندس وتوافق عليها الهيئة مهما بلغت تلك الكميات دون مقاومة أو زيادة في سعر البند المحدد بالعقد تطبيقاً لنص المادة رقم (٩٢) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

المادة رقم ٣٥ : (طريقة القياس)

يجري قياس الأعمال واقع للمخططات المعتمدة وحسب طريقة القياس المحددة بالمواصفات الفنية وفقاً للمنفذ فعلياً على الطبيعة ما لم يرد نص صريح على خلاف ذلك في أي من مستدات العقد.



وللهندس الحق في أي وقت من الأوقات أن يتحقق عن طريق القياس وأن يقرر بمقدار قيمة العمل الذي تم إنجازه ، وإذا أراد المهندس قياس أي جزء من الأعمال فعلى المقاول إرسال شخصاً مفوضاً للإشتراك مع المهندس أو ممثله في إجراء تلك القياسات وعليه أن يقدم إلى المهندس أو ممثله جميع المعلومات التي يطلبها منه أي منها.

المادة رقم ٣٦ : شهادات الدفع الجارية (المستخلصات)

١- يجوز للهيئة ان تصرف للمقاول دفعة مقدمة على الحساب لاتتجاوز عشرة في المائة (١٠ %) من قيمة العقد بعد توقيعه مقابل ضمان بذاته المبلغ وتستوفى بالخصم من مستحقات المقاول بنفس النسبة .

٢- تقوم الهيئة بصرف استحقاقات المقاول وفق ما يتم إنجازه من أعمال مقبولة فنياً ومستوفاة بالحصر الجاري وحسب المستخلصات التي يصادر عليها المهندس ويتم الصرف طبقاً للنص

٣- المادة رقم (٩٢) لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ على ان يتم صرف المستحقات بنظام الدفع الإلكتروني و على الشركة او المقاول التي يرسى عليها العطاء تقدم رقم الحساب الخاص بها و الذي سيتم التعامل على اساسه عند صرف المستحقات ويتم تقديم المستخلص من ست نسخ إلى المهندس على النموذج المعتمد من الهيئة بوضوح بالتفصيل المبالغ التي يرى المقاول نفسه مستحثلاً لها ومصحوباً بالمستندات المؤيدة والتي يجب أن تتضمن التقرير الخاص بتقدم الأعمال خلال هذا الشهر ودفتر الحصر المعتمد من المهندس ونتائج التجارب المعملية.

ويكون للمهندس والمالك سلطة تخفيض قيمة أي مستخلصات جارية قام بإصدارها المقاول وتخفيفها او خصم قيمة أي من الأعمال التي قام المقاول بتنفيذها ولم يقلها المهندس وذلك كله بعد موافقة قطاع التنفيذ والمناطق واعتماد السلطة المختصة .

ويكون للهيئة سلطة الحجز أو التعليق أو الخصم حسب الحال من قيمة أي مستخلص جاري أيضاً إذا رأى أن المقاول لا يقوم بأي من مسؤولياته التالية التي تتضمنه ولا تقتصر على :

-استكمال التجهيزات الموقعة بما في ذلك مكاتب وانقلابات المهندس ومعلم الموقع وتأمين الكوادر الفنية .
-التقصير في سداد إلتزمات العمال أو مقاولى الباطن .

-تقديم رسومات الورشة والعينات وغيرها وفقاً لما هو مطلوب بوثائق العقد .

-تقديم أو إعادة تحرير البرنامج الزمني للتنفيذ شاملاً جداول التوريدات وجدول التتفقات النقدية طبقاً للمادة رقم ١٢ من هذه الشروط .

-تقديم التقارير الشهرية أو ملحوظاتها .

-اللتزام بإجراءات السلامة والأمان وحماية البيئة والنظافة .

-تقديم أو تجديد وثائق التأمين .

-اللتزام بالأنظمة السلامة والمرور أثناء التنفيذ .

٤- تصرف للشركة التي يرسى عليها العطاء قيمة رسوم الكارتات والموازين المحددة بلائحة الشركة الوطنية لإنشاء وتنمية وادارة الطرق وطبقاً لما جاء بالقائمة الموحدة لأسعار الطرق .

المادة رقم ٣٧ : شهادات الدفع لتعويضات فوق الأسعار

يتم تعديل العقد طبقاً للمادة رقم (٤٧) القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص تنظيم التعاقدات رفعاً او خفضاً بالنسبة للبنود المتفق عليها كل ثلاثة أشهر تعاقديه من تاريخ فتح المظاريف الفنية أو الأسناد المباشر بحسب الأحوال ، مع مراعاة البرنامج الزمني للتنفيذ وتعديلاته الذي يتفق عليه الطرفان وذلك للعقود التي تكون مدة تنفيذها ستة أشهر فاكثر على أن يقوم المقاول في عطاء بتحديد المعاملات التي تتمثل أوزان عناصر التكاليف للبنود الخاصة بالتعديل والكتابي وذلك في الموضع المبين في العطاء - السollar وبين اللائحة التنفيذية للقانون رقم



(١٨٢) لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات الضوابط والإجراءات المتبعة في هذا الشأن ومعادلة تغير الأسعار
واشتراطات تطبيقها

- على المقاول تحديد عواملات عناصر التكلفة القابلة للتعديل وهي الاسمنت وحديد والسلار فقط ضمن عرضة الفي من واقع نشرة الارقام القياسية للاسعار الصادرة من الجهاز المركزي للتعبئة العامة والاحصاء او غيره من الجهات الأخرى المعايدة ، وعلى المقاول ايضا تقديم نشرة الاسعار المذكورة عاليه في نهاية كل ثلاثة أشهر من بدء التنفيذ.

- يحاسب المقاول على التعديل في الاسعار رفعا او خفضا بالنسبة للبنود المتغيرة او مكوناتها كل ثلاثة أشهر تعاقدية من تاريخ فتح المظاريف الفنية او الاستناد المباشر بحسب الاحوال مع مراعاة البرنامج الزمني للتنفيذ وتعديلاته الذي يتفق عليها الطرفان علي ان يقوم المقاول بتحديد عواملات عناصر التكلفة لكل من العناصر الخاضعة للتعديل طوال مدة تنفيذ العملية وطبقاً للبرنامج الزمني المقدم من المقاول مع عطاؤه الفي .

- في حالة عدم التزام المقاول بتقديم قائمة الاسعار المذكورة بالليند السابق او عدم التزاما بتقديم عواملات عناصر التكلفة ضمن المظروف الفي يتم استبعاد العطاء.

يحاسب المقاول علي فروق الاسعار رفعا او خفضا خلال ستين يوما علي الاكثر من تاريخ تقديم المطالبة يتضمن خاللها مراجعة وصرف تلك الفروق، ويجب احتساب اولوية المتعاقد في ترتيب عطائه وذلك بعد تطبيق ذات المعادلة علي باقي المطاءات الاخرى.

المادة ٣٨ : (المسؤولية عن إصلاح العيوب)

حتى تكون الأعمال ومستندات المقاول بالحالة التي يتطلبها العقد عند تاريخ انقضاء فترة الإخطار بالعيوب فيجب على المقاول القيام بإستكمال أي عمل لا يزال ناقضا في التاريخ المحدد بشهادة الإسلام، وأن ينفذ كل العمل المطلوب لإصلاح العيوب أو التضرر وفقاً لما قد يخطر به من قبل المالك أو نياية عنه وإذا أخفق المقاول في إصلاح أي عيب أو خلل خلال فترة الضمان جاز للمالك أو من ينوبه تحديد تاريخ يتم فيه إصلاح العيب أو الخلل ويجب إعطاء المقاول إخطاراً معقولاً بهذا التاريخ.

وإذا أخفق المقاول في إصلاح العيب أو الخلل عند هذا التاريخ، وكان هذا الإصلاح واجب التنفيذ على نفقة المقاول، جاز للمالك إصلاح العيب أو الخلل على حساب المقاول وأن يخصم تكاليفه من المبالغ المستحقة الدفع للمقاول مضاد إليها ٢٥ % مصاريف أدارية.

المادة رقم ٣٩ : (المواد البيتمونية والسلار)

في حال وجود نقص في منتجات المواد البيتمونية والسلار فإنه يجوز للطرف الثاني أن يطلب من الطرف الأول المعاونة في تدبير تلك الاحتياجات بالقدر اللازم لإنجاز أعمال العقد في موعدها المحدد وفي حال قبول الطرف الأول وقيامه بتغیر تلك الاحتياجات للطرف الثاني يقدر امكانيات الطرف الأول فإن الطرف الثاني يلتزم بما يلي :

1. يقوم الطرف الثاني بسحب المواد البيتمونية والسلار بموجب كتاب معتمد من الطرف الأول إلى الهيئة المصرية العامة للبتروlier أو شركاتها التابعة أو الجهة التي يحددها العقد الأول وعلى الطرف الثاني عدم تجاوز الكميات التي يحتاجها العمل فعلياً ويقوم الطرف الأول ب Matching مسحوبات الطرف الثاني بالكميات التي يتم تنفيذها فعلياً على الطبيعة وفي حال وجود أي تجاوز من الطرف الثاني بسحبه لكميات زائدة عن حاجة العمل فلن الطرف الثاني يتحمل وحده آية أعباء مادية يحددها



**أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع (قطاع العين السخنة)
في المسافة من ٥٠٠+٥ الى ٥٠٠+٦ بطول .٥ كم (الاتجاهين)**

الطرف الأول أو قانونية ترتب على سحبه لكميات زائدة عن حاجة العمل الموكل إليه بموجب هذا العقد

٢. أن يسدد الطرف الثاني إلى الطرف الأول أو يخصم الطرف الأول من مستحقات الطرف الثاني قيمة مسحواياته من المواد البنتونيتية والسوائل مقتماً التي يقوم الطرف الأول بدفعها إلى الهيئة المصرية العامة للبترول وشراكتها التابعة أو أي جهة يحددها الطرف الأول وتشمل قيمة تلك المبالغ أية مصروفات نقل أو أعباء مادية وقعت على الطرف الأول لقاء تدبير تلك الاحتياجات ويتحمل الطرف الثاني مسؤولية عدم سحب الكيابات التي طلبها الطرف الأول لصالحة من المواد البنتونيتية والسوائل.

٣. إضافة إلى ما ينص عليه هذا العقد وشروطاته من غرامات تأخير وجزاءات تقع على الطرف الطرف الثاني فإنه يتحمل الطرف الثاني أية أعباء مادية أو قانونية ترتب على تأخير تنفيذ أعمال العقد بسبب يكون ناتج عن تقاعسه في سحب المواد البنتونيتية والسوائل اللازمة لإنجاز أعمال العقد في موعدها حسب المدة المقررة للمعهد والبرنامج الزمني المعتمد من الطرف الأول ، و في كل الأحوال فإن الطرف الثاني مسؤولية كاملة عن تدبير كافة احتياجاته و التنفيذ في الموعد المحدد و البرامج الزمنية و الالتزام بمدة العقد.

المادة رقم ٤٠ : (الضرائب والرسوم)

يلتزم المقاول بسداد جميع الضرائب والرسوم بما فيها ضريبة القيمة المضافة وذلك طبقاً للقوانين السارية في الدولة، و يجب عليه وتحت مسؤوليته أن يقوم بتسديدها في أجلها المحدد ومقابليها المستحقة للجهة صاحبة الاختصاص.

المادة رقم ٤١ : (تسجيل بيانات المقاول)

على المقاول (الشركة المنفذة) تسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية و عنوانه
www.Etenders.Gov.eg

المادة رقم ٤٢ : (مدة سريان العطاء)

تكون مدة سريان العطاء ٩٠ يوماً من تاريخ فض المظاريف الفنية .



المواصفات الفنية

أولاً : أحكام عامة

١. الأكواود والمواصفات

كما ورد بالشروط العامة قسوف تنفذ الأعمال الواردة بهذا العقد وفقاً لهذه المواصفات والإصدارات الأخيرة من الأكواود والمواصفات التالية والتي سيكون المقاول مسؤولاً عن تأمين نسخة أصلية كاملة من آخر إصدار منها للمهندس قبل بدء العمل مع اعتبار أن المرجعية لل kod تكون في حدود المواصفات:

- kod المصري لأعمال الطرق الحضرية والخلوية ، وال kod المصري لميكانيكا التربة وتصميم وتنفيذ الأساسات ، وال kod المصري لتصميم وتنفيذ المنشآت الخرسانية (آخر إصدار).
- المواصفات القياسية الصادرة عن الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري (٩ مجلد)
- المواصفات القياسية المصرية (الهيئة العامة للمواصفات والجودة).
- مواصفات الجمعية الأمريكية للطرق والنقل (AASHTO).
- أية أكواود أو مواصفات أخرى ورد ذكرها في هذه المواصفات وفي أي من الأكواود والمواصفات المذكورة عاليه.

٢. الأسعار:

يعتبر سعر العقد شاملًا لجميع أعمال تجهيزات الموقع بما فيها الإقامة ومكاتب الراقب وأجهزة الاتصال السلكية واللاسلكية والتحويلات والتنظيمات المروoria وكافة الأعمال المؤقتة والدائمة وأعمال الدعاية والإعلان للمشروع والأعمال المساحية والتصميمات وجميع المواد والعملاء والمصنوعات والأدوات والمهامات وكافة التسقيفات اللازمة لحماية الخدمات الفعلية وإستصدار التصاريح والموافقات من الجهات الأممية والجهات ذات العلاقة وإجراء الاختبارات الازمة لتنفيذ الأعمال المطلوبة على الوجه الأكمل وكذلك صيانتها والحفاظ عليها خلال مدة تنفيذ الأعمال وفترة الضمان وإلى أن يتم الإسلام النهائي للمشروع بالكامل كما يشمل سعر العقد كل ما ذكر باي من مستندات العقد أنه على نفقة المقاول .

كما يتضمن سعر العقد كافة أنواع التأمينات والمتغيرات والضرائب بما في ذلك الضريبة المضافة المفروضة مثل هذه التسوية من المشروعات .

٣. الإضافات والحذف والتعديلات في العمل:

يمكن من وقت إلى آخر أن يقدم المهندس المشرف معلومات أو رسومات إضافية لرسومات التعاقد وذلك لإيضاح تفاصيل معينة من العمل، ويجب مراجعتها واعتمادها من الهيئة وتعتبر هذه المعلومات أو الرسومات الإضافية المعتمدة من الهيئة لها قوة رسومات التعاقد ذاته، وتحتفظ الهيئة بحقها - وبما يتنق مع شروط التعاقد - في إجراء أي تعديلات خلال سير العمل من زيادة أو نقص في الكثيارات وتغييرات في تفاصيل الإنشاء بما في ذلك التغيرات في ميل الطريق أو الإنشاءات أو تغيير اتجاه أحدهما أو كليهما على الوجه الذي يعتبر لازماً أو مرغوباً فيه، وهذه الزيادات أو التخفيفات والتغييرات لا تبطل العقد ولا تغنى من الضمان ويلتزم المقاول بتنبؤ العمل بعد تغييره كما لو كان جزاً من العقد الأصلي دون الرجوع على الهيئة بأية تمويهات.



٤. إزالة العوائق والانشاءات والتخلص منها:-

على المقاول بعد التنسيق مع الجهات المعنية وبعد موافقة المهندس والهيئة أن يزيل جميع الأبنية أو المرافق أو المشاهات خاصة أو عامة يستوجب إزالتها عن حرم الطريق أو ترحيلها أو إعادة بنائها مع نقل المخلفات إلى الأماكن التي تحددها الهيئة ويتم الاتفاق على أسعار البنود المستحدثة في حالة عدم وجودها بالتعاقد والقائمة الموحدة عن إزالة أو ترحيل تلك العوائق بين المهندس والمقاول والهيئة.

٥. التنظيف النهائي:-

عند إنجاز العمل وقبل أن يتم القبول والدفع النهائي (الإسلام الابتدائي) يقوم المقاول على نفقة الخاصة بتهذيب الميدول وتنظيف الطريق والمتناكلات المجاورة التي تغيرت معالها أو شعلها بسبب العمل من جميع الانقضاض والمواد الزائدة والأعمال الشكلية المؤقتة والمباني والمعدات ويجب ترك جميع أقسام العمل بأنواعه في حالة مرتبة لائقة وبالصورة التي يوافق عليها المهندس.

٦. صلاحيات المهندس:-

تأكيداً لما ورد بالمادة رقم (٢) من الشروط العامة فإن المهندس بوصفه ممثل المالك يقرر جميع المسائل التي قد تنشأ حول نوعية وقبول المواد المستخدمة والعمل المنجز ومعدلات سير العمل وجميع المسائل التي تنشأ حول تنسيق الرسومات والمواصفات وجميع الوسائل المتعلقة بتنفيذ العقد من جانب المقاول بصورة مقبولة.

٧. التقييد بالمواصفات والرسومات:-

○ المقاول مسؤول عن تقديم التصميمات الهندسية (قطاع طولي - مسقط افقي) بكامل تفاصيلها على حسابه ولهيئة المراجعة والاعتماد وعليه تعين الكوادر الفنية المتخصصة لذلك وإبلاغ المهندس بأية أخطاء أو ملاحظات يكتشفها في الرسومات أثناء التنفيذ.

○ على المقاول القيام بابحاث التربة التاكيدية وفقاً لما هو محدد بمستندات العقد في موقع الكباري والمرات السفلية والمشات للتأكد من تصميم الأساسات، وعليه إعداد تقرير يضمون وصف كامل لطبقات التربة ونتائج الإختبارات في الموقع والعمل والتحقق من تصميم الأساسات، وعلى المقاول إعادة الشيء إلى أصله بعد الانتهاء من عمل الجهات والأبحاث التاكيدية مع التأكيد على أهمية تنفيذ أي بحث التربة التاكيدية مبكراً للتحقق من تصميم أساسات الكباري قبل التنفيذ حتى لا تكون سبباً في تأخير تنفيذ أعمال الكباري.

○ على المقاول استخدام متخصصين في دراسات أي بحاث التربة من ذوي الخبرة والكفاءة للقيام بابحاث التربة التاكيدية المطلوبة ، ويشمل ذلك عمل الجهات وأخذ العينات والتجارب الموقعة والتجارب المعملية والأعمال المكتبية والتحليلات وإعداد التقارير اللازمة للتأكد من كفاية تصميم الأساسات.

في حالة ما إذا وجد المهندس أن المواد أو العمل المنجز الذي استعملت فيه هذه المواد غير مطابقة للرسومات والمواصفات وأنها أدت إلى عمل غير مقبول فعندها يجب إزالة العمل وإبدالها أو تصحيحها من قبل المقاول وعلى نفقة.



٨. تعاون المقاول:-

من أجل تنسيق جهود العمل أو المقاولين المعتمدين مع جهود المهندس وتسيير حركة المرور وضمان إنجاز جميع مراحل العمل في تاريخ مبكر يجب على المقاول قبل بدء العمل في أي مرحلة التشاور مع المهندس لترتيب برنامج عمل متقول لإنجاز هذه المرحلة ضمن البرنامج العام المعتمد للتنفيذ.

٩. روبيرات الإنشاء والخطوط والمناسيب

على المقاول إنشاء نقاط ثابتة حول المشروع محددة المنسوب والموقع على أن يتم ربطها بالشبكات المساحية (الأفقية ، الرأسية) الحديثة الموحدة لدى الهيئة المصرية العامة للمساحة و إنشاء وتنبيت روبيرات ميزانية مؤقتة (التي يحددها المهندس وممثل الهيئة) ، وعليه تقديم كروكي بهذه النقاط المرجعية للمهندسين للاعتماد من الهيئة ، وعليه بالإشتراك مع المهندس في إعداد الميزانيات الابتدائية والرفع المساحي للأجزاء المسار بالمسافات التي يقررها المهندس لضمان تغطية مناطق الترجمات . والمقاول مسؤول عن تحديد وخطيط محور الطريق وعليه مراجعة جميع اللوحات التصميمية واعتمادها من الهيئة او من تكلفه الهيئة . و القيام بتشكيل القطاعات الطولية والعرضية الابتدائية وتحديد زوايا الانحراف الموضعية بالمسقط الأفقي وتحديد المحننات الأفقية والارتفاع التصميمية .

و يتم وضع المنسوب التصميمي وتصنيف العمل على قطاعات عرضية وفقاً للقطاع المنوخي على مسافات مناسبة يقررها المهندس ، وسوف تمثل هذه القطاعات الأساس لحساب كميات الأعمال الترابية وطبقات الرصف ، ويتم إعتماد هذه القطاعات والميزانية الشبكية من المهندس وممثل الهيئة قبل البدء في التنفيذ ، ويتم الإحتفاظ بنسخة أصلية بالموقع من هذه البيانات في سجلات موقعة ومحفوظة مع المهندس ، والمقاول ملزم بتدبير مهندسي المساحة والفنين اللازمين لذك طوال مدة التنفيذ وكذلك الأجهزة المساحية والبرامج (Software) ذات العلاقة والأدوات الهندسية والكتابية اللازمة .

وعلى المقاول استلام الروبيرات من الاستشاري المصمم بحضور المهندس وممثل الهيئة وعلى المقاول استكمال وضع الروبيرات وتحديد الخطوط والميول ومناسبات المقاطع الطولية المتتالية للمحور ونقاط الربط وفقاً للتخطيط العام الموقع والحداثيات المعطاة لإنشاء الكباري والعبارات والإنشاءات والملحقات التي يراها ضرورية ، وعليه تزويد المهندس بالنسخة الأصلية من ملاحظات الموقع مع جميع المعلومات المتعلقة بالخطوط والميول والمناسيب ، وهذه الروبيرات والعلامات تشكل ضوابط الموقع التي بها ويعجبها بوضع المقاول ضوابط أخرى ضرورية ويقوم بالأعمال المطلوبة . ولا يجوز القيام بأى عمل قبل التنسيق وموافقة المهندس على خطة المقاول لتنبيت هذه الروبيرات ، ويكون المقاول مسؤولاً عن المحافظة على جميع الروبيرات والعلامات وفي حالة العبث بها فعلى المقاول أن يعيد إنشاءها وتنبيتها على نفقة الخاصة .

١٠. التفاوت المسموح به في أعمال الإنشاءات والترفيسات

ما لم يتم النص على توصيف مغاير لذلك فإن نسب التفاوت المسموح بها ستكون كالآتي:

- فرق الرأسية في خط الشاغر لا يزيد عن ٣ مم للحانط أو العمود بارتفاع ٣ متر ولا يحتسب الفرق تراكمياً في الحوانط التي ترتفع عن ٣ أمتار.
- فروقات الزوايا لا تزيد عن ± 10 ثانية.
- الفروقات في الخطوط المستقيمة لا تزيد عن ١ مم لكل ٣ متر .



- فروقات قفل الترافرس للمناسيب لا تزيد عن $K \pm 127$ حيث هي محیط الترافرس المسافة بالكيلو متر، وفرق الإحداثيات لا يزيد عن ١٢٠٠٠٠٠.

١١. تحديد واختبار مصادر المواد

على المقاول تقديم عينات من المواد المزمع استخدامها للتحقق من مطابقتها للمواصفات الفنية ، وفي حالة توافر مواد محلية بالموقع طبيعية ناتج هزازات وتقي بالمواصفات الفنية والخصائص الهندسية المطلوبة يمكن للمقاول تقديم العينات من تلك المواد المتاحة بالموقع للهيئة لإجراء الاختبارات اللازمة عليها وتقييمها والهيئة الحق في الموافقة من عدمه دون اعتراض المقاول ، ويتحمل المقاول تكاليف إجراء الاختبارات أو التحاليل المطلوبة على هذه العينات طبقاً للمواصفات، وتجرى على جميع المواد الإختبارات التي يقررها المهندس، ويتمأخذ العينات لإجراء الإختبارات بحضور المهندس وطبقاً للطرق القياسية، وتؤخذ العينات عادة من المواد الموردة للموقع، وإذا رأى المهندس لأسباب عملية أو فنية أن تؤخذ العينات من مصادر التوريد فلا يمنع هذا من حق المهندس في رفض أي مواد يتم نقلها إلى الموقع وتكون غير مطابقة للمواصفات، وعلى المقاول تقديم عينات من المواد التي سيتم استخدامها قبل البدء في تنفيذ الأعمال بوقت كافٍ وبكمية مناسبة بما يسمح بإجراء الإختبارات اللازمة عليها وتشمل فناد واسعار بنود الأعمال المختلفة تكاليف إجراء هذه الإختبارات قبل البدء في أعمال الرصف يجب على المقاول إجراء الإختبارات الآتية كحد أدنى على مواد الرصف المزمع استخدامها:

- تحديد العلاقة بين نسبة الرطوبة والكتافة للتربة (تجربة بروكتور) وتحديد أفضل محتوى للمياه والمقابل الأقصى كثافة وكذلك لمواد طبقة التاسيس والأساس.
 - تحديد نسبة تحمل كاليفورنيا (CBR) لعينات التربة المدموكة في الموقع ومواد الأساس.
 - التحليل المنخلي للركام المستخدم في طبقات الأساس والبلاطات الخرسانية.
 - تحديد نسبة التأكل للمواد الصلبة (لوس أنجلوس) المستخدمة في الأساس والطبقات الأسفلتية والبلاطات الخرسانية وكافة الإختبارات الأساسية الأخرى كالتدريج والوزن النوعي والإمتصاص .. الخ.
 - تصميم الخلطة الأسفلتية لطبقات الرابطة والسطحية حسب ما سيجري ذكره في هذه المواصفات.
 - عمل معايرة لجميع المعدات المستخدمة من خلطات اسفنتية وخرسانية وموازين ومعدات مساحية .. الخ.
- يجب تقديم نتائج هذه الإختبارات مع عينات من المواد المستخدمة بمدة كافية لإعتمادها من المهندس قبل البدء في تنفيذ الأعمال لتحديد صلاحية المواد وإقرار نسب الخلط والدمك وإعطاء التعليمات الخاصة بالتشغيل والتي يتم تحديدها على ضوء نتائج الإختبارات على القطاع التجاري خارج أو داخل مناطق العمل بالطريق وبطول لا يقل عن ١٠٠ م، وعلى المقاول التحقق من السماكات الإفتراضية لطبقات الرصف الموجودة بالرسومات، علماً بأن جميع هذه الإختبارات يجب أن تتم في معمل الموقع أو في أحد المعامل المعتمدة التي يوافق عليها المهندس وعلى نفقة المقاول إذا لم يكن قد تم تجهيز معمل الموقع بعد و كذلك تعتبر تكلفة إعداد وتجهيز القطاع التجاري محملاً على بنود العقد. وللمهندس الحق في إجراء أية اختبارات أخرى يراها لازمة أو أية اختبارات تاكيدية وذلك على نفقة المقاول.



١٢. الصيانة خلال الإنشاء:-

على المقاول الحفاظ على الموقع وكافة مستلزماته والذي أصبح في حوزته بموجب محضر استلام الموقع وكذلك صيانة كافة الأعمال المنجزة خلال فترة الإنشاء وحتى الإسلام النهائي للمشروع، ويجب إجراء هذه الصيانة بمعدات وأيدي عاملة كافية بهدف المحافظة على العمل المنجز من طرق وإنشاءات في حالة مرغبية في جميع الأوقات. جميع تكاليف أعمال الصيانة خلال الإنشاء وقبل قبول المشروع يجب أن تدخل في أسعار وحدات العطاء بشأن بنود الدفع المختلفة في جدول الكميات ولن يدفع إلى المقاول أي مبلغ إضافي عن هذه الأعمال.

١٣. لوحات المشروع

خلال أسبوعين من تاريخ أمر الإسناد على المقاول إعداد وتثبيت عدد (٢) لوحة كبيرة كحد أدنى بالمقاسات التي تحددها الهيئة تثبت عدد بداية الموقع وعن نهايته بالإضافة إلى المعاكس وبالاتجاه المعاكس وبالموقع التي تحددها الهيئة، وتتضمن اللوحة اسم المشروع والمالك والمهندس والمقاول وتاريخ بدء العمل ومدة التنفيذ وتكون مزودة في حال رأت الهيئة ضرورة لذلك بلوحة إلكترونية للجدار التراقي للأيام المتبقية وكافة البيانات الأخرى وفقاً لتصميم الإعلان الذي ستقوم بإعداده وزارة النقل والمطلوب الحصول عليه من الهيئة قبل التصنيع ، وعلى المقاول الحصول على موافقة الهيئة والجهات المعنية قبل تثبيتها، كما يلتزم بازالتها عند انتهاء الحاجة إليها وفقاً لتعليمات المهندس.

١٤. المعدات

على المقاول تقديم كشف بالمعدات والألات المملوكة للشركة مبيناً به:

• نوع ووظيفة المعدة ونوعها وعدد كل منها أثناء التنفيذ.

• كفاءة المعدة وسنة الصنع وحالتها الراهنة.

• التاريخ المتوقع لتوارد المعدات بأنواعها المختلفة بالموقع وفقاً لخطة عمل المقاول.

وعلى المقاول استبعاد أي معدة فوراً من موقع العمل يرى الإشراف بالهيئة أنها غير مناسبة لتحقيق جودة الأعمال.

١٥. أعمال السلامة والأمان أثناء التنفيذ:-

في مناطق التقاطعات والمواقع التي يتم التعامل فيها مع طرق مفتوحة للمرور يجب على المقاول اتخاذ كافة الاحتياطات الأمنية الخاصة بسلامة العمل على الطريق وأن يلتزم بكلمة التعليمات الصادرة من الجهات الأمنية المختصة وعلى المقاول الالتزام بتطبيق ما جاء بشروط الوقاية والسلامة أثناء التنفيذ والمنصوص عليهما في الشروط الخاصة ودليل وسائل التحكم المروري الصادر عن الهيئة، ويجب أن تتوفر العلامات المرورية بالعدد المطلوب لدى المقاول كحد أدنى وفقاً للنماذج القياسية المعتمدة ويجب على المقاول أن يضع في جميع الأحوال الحواجز واللاقات والاشارات الضوئية والأضواء الكاشفة التي تكفل عدم وقوع حوادث لمستخدمي الطريق أو أضرار للممتلكات على أن يقوم المقاول بتقديم المخطط المقترن للاعتماد من المهندس وجهاز المرور المختص دون أي مسؤولية على الهيئة ، وعليه وضع سياج حول الحفر للسلامة وعلى أن تزود القوائم بأعلام حمراء نهازاً وتكون الأسيجة والإنارة الليلية عبارة عن أضواء كهربائية فردية صغيرة في سقوف وذلك لبيان أماكن الحفر والأماكن الأخرى الخطيرة التي فيه تسمين مواد وذلك أثناء الليل من الغروب وحتى صباح اليوم التالي بزمامه للطرق والمباني والمنشآت

كما يتم وضع إشارة "عمل يشغلون" على حامل ثلاثي قبل للتطبيق بموقع العمل مختلفة وتثبت سياج حماية مع لوحات تحذير مدهونة بالأحمر والأبيض لحماية غرف التفتيش المتنوحة، كذلك يتم استخدام أضواء صفراء متقطعة (وميضية) بحيث تبين الحاجز المستخدمة لإرشاد السير في الطريق المغلقة جزئياً وذلك على درجات بحيث توجه السير بسهولة وبمسافات تدريجية، ويجب أن تضاء هذه الحاجز أثناء الليل بضوء آخر عادي مع أضواء وميضية على جانب خط السير وذلك للتبيه، ويجب أن يوضع الضوء بشكل يظهر الحاجز دون استعمال ضوء السيارة كما يجب أن تضاء حاجز المرور المستخدمة في إغلاق الطريق باللون الأحمر.

إذا كان هناك قطع طريق قائم عمودي على اتجاه السير فيجب أن يتم على مرحلتين (نصفين) لتجنب إيقاف حركة المرور، فإن تعرّض ذلك فعلى المقاول قبل المباشرة فيه وبالاتفاق مع المهندس وجهاز المرور المختص إنشاء طريق مؤقت صالح للسير باستمرار طيلة مدة قطع الطريق، وأن يتم القطع في أقل الأوقات إزدحاماً بحركة المرور، أما في المناطق التي تشتد فيها حركة المرور فيتم القطع خلال الليل.

وعلى المقاول أن يضع في جميع الأحوال الأسيجة واللاقات والإشارات الضوئية والأضواء الكاشطة التي تكفل عدم وقوع حوادث أو أضرار للممتلكات على أن يقوم المقاول بتقديم المخطط المقترن للاعتماد من جهاز الإشراف وجهات المرور المختصة دون أي مسؤولية على الهيئة ، وعلى المقاول أن يعيد الحالة لأصلها باسرع وقت ممكن بعد الانتهاء من الأعمال.

١٦. المسؤولية عن المرافق والخدمات

المقاول مسؤول مسؤولية كاملة عن كافة الأعمال الموجودة بنطاق العملية وحماية المرافق وخطوط الخدمات في الموقع التي تكون فيه عملياته قريبة من هذه المرافق وعلى نفقته، ويشمل ذلك خدمات القوات المسلحة أو خطوط الهاتف أو الطاقة الكهربائية (الكابلات) أو المياه أو الموارد المائية التابعة لوزارة الزراعة أو أية مراقب آخر قد يؤدي الإضرار بها إلى تكبد الكثير من النفقا أو الخسارة أو الإزعاج، ولا يجوز بدء العمل إلا بعد إجراء جميع الترتيبات اللازمة لإلشانها أو حمايتها أو ترحيلها وفقاً لمواصفات الجهة صاحبة الخدمة وموافقة المهندس.

وعلى المقاول التنسيق وبسهيلات من الهيئة والتعاون مع أصحاب أية خطوط مراقبة قائمة (أرضية أو هوانية أو مياه أو بترول أو غاز.....الخ) للحصول على التصاريح اللازمة في عمليات إزالتها أو ترحيلها أو إعادة ترتيبها من أجل سير هذه العمليات بصورة مقبولة والتقليل من الإذواج في أعمال إعادة الترتيب إلى أدنى حد والحيولة دون حدوث أي توقف في الخدمات التي تؤديها هذه المرافق وكذلك التنسقيات مع مديرية الساحة لاستكمال أعمال نزع الملكية، ويقتصر دور الهيئة على إصدار خطابات التوجيه لهذه الجهات، وتوكيل الترحيل أو الإزالة أو إعادة إنشاء المرافق أو المنشآت تكون على نفقه الهيئة مالم يكن المقاول متسبباً في إتلاف أي من تلك المرافق أو المنشآت.

وفي حالة توقف خدمات المرافق نتيجة لكسر طارئ أو نتيجة لانكشافها أو زوال ركائزها، فعلى المقاول أن يبادر بإبلاغ الجهة المختصة والتعاون معها في إعادة الخدمة، وفي حالة توقف خدمات أحد المرافق العامة الضرورية فيجب أن تظل أعمال الإصلاح متواصلة وعلى نفقة المقاول حتى إعادة الخدمة.



١٧. حماية الممتلكات القائمة والموقع الطبيعية

المقاول مسؤول مسئولة كاملة عن المحافظة على الممتلكات والموقع الطبيعية وإعادتها إلى حالتها الأصلية وذلك لجميع الممتلكات العامة والخاصة وعليه أن يحفظ بكل عنابة - من العبث أو الضرر جميع علامات حدود الأرضي وعلامات حدود الأملك إلى أن يشاهدها المهندس أو يأخذ علماً ب موقعها، ولا يجوز لمقاول رفعها من أماكنها حتى يأخذ تعليمات بذلك.

ويكون المقاول مسؤولاً مسئولة كاملة عن كل ضرر أو أذى يحصل للممتلكات من أي صفة كانت في أثناء تنفيذ العمل من جراء أى فعل أو تقصير أو إهمال أو سوء تصرف في كيفية أو طريقة تنفيذ العمل أو في أي وقت بسبب أى عيب في العمل أو المواد، ولابغى من هذه المسئولية إلا بعد إنجاز المشروع وقوبلة.

عند حدوث أى ضرر أو أذى بالممتلكات العامة أو الخاصة بسبب أو من جراء أى فعل أو تقصير أو إهمال أو سوء تصرف في تنفيذ العمل أو نتيجة لعدم تنفيذه من قبل المقاول، فعلى المقاول أن يقوم وعلى نفقة الخاصة بإعادة هذه الممتلكات إلى حالة مماثلة أو معادلة لتلك التي كانت عليها قبل إلحاق ذلك الضرر أو الأذى بها، وذلك بأن يقوم بإصلاحها أو إعادة بنائها من جديد، أو أن يعرض صاحبها عن هذا الضرر أو الأذى بصورة مقبولة.

١٨. التجهيزات الموقعة

فيما يخص التجهيزات الموقعة الخاصة بالمقاول وتجهيزات المكاتب الخاصة بممثل المالك والمهندس وجهازه المشرف ومعلم الموقع وتجهيزاته والمركبات فيتم الرجوع فيها إلى البند الخاص بها في الشروط الخاصة من مستدات العقد.

١٩. تقديم المقاول للاعتماد من الهيئة

تتضمن التقديمات كافة المعلومات الخاصة بالمعدات والمواد ورسومات الورشة التفصيلية وأية أعمال تصميمية (إن وجد) بما في ذلك الحسابات التصميمية وكذلك إعداد الرسومات حسب المنفذ وأدلة التشغيل لآلية آجهزة موردة والعينات ونتائج الاختبارات والتقارير الشهرية والدورية والصور وافلام الفيديو الخاصة بتوثيق المشروع لمرحل العمل المختلفة وشهادات الضمان وأية معلومات أخرى تمثل جزءاً من الأعمال أو تكون لازمة لاستكمال الأعمال.

وعلى المقاول تقديم أسلوب التنفيذ لكل بند واعتماده من المنطقة المشرفة قبل البدء في العمل لكل بند على حدى ويشمل المعدات والأفراد وخطة الجودة وتأمين السلامة.

تقدم كافة التقديمات بالعدد المطلوب معتمدة ومحتوة من المقاول على أن تكون مصاحبة لنماذج التسلیم الموقّع عليها من قبل المهندس. وعلى المقاول خلال ٢٠ (عشرين يوماً) من بدء العمل إعداد قائمة بهذه التقديمات ومواعيدها والتي يجب أن تتفق مع البرنامج العام للتنفيذ.

٢٠. رسومات الورشة التفصيلية

على المقاول توفير مكتب فني استشاري مع فريق فني متخصص لإعداد رسومات الورشة التفصيلية اللازمة لبيان الأبعاد والتفاصيل التنفيذية لعناصر العمل المختلفة بالطريق والأعمال الصناعية والإنشاءات وتفاصيل قوالب الإنشاء وتقديمهما للمهندس للمراجعة والإعتماد. وفقاً للمعايد التي يتم تحديدها في برنامج العمل المفصل أخذًا في الاعتبار فترات المراجعة.

ويقوم المقاول بتقديم عدد ٣ نسخ من هذه الرسومات للمهندس للمراجعة والإعتماد، والذى يدوره يقوم بالمراجعة خلال ١٠ يوماً من تاريخ إسلام هذه الرسومات، وفي حالة إعادة الرسومات مؤشراً عليها بالرفض أو التصحيح فعلى المقاول خلال ٥ أيام عمل التصحيح اللازم وإعادة تسليمها للإعتماد، وعلى المقاول اظهار تاريخ التسلیم الأصلي وتاريخ إعادة التصحيح من قبل المهندس وذلك بخطاب إعادة التسلیم.

وفي حال تم إعادة هذه الرسومات مؤشراً عليها (بالقبول) أو (القبول مع استيفاء الملاحظات) فيمكن للمقاول العمل بموجبه مع استيفاء هذه الملاحظات أثناء التنفيذ وعلى أن يقوم بتصحيح الرسومات ومن ثم تقديم ٣ نسخ من الرسومات النهائية المصحة، هذا ولا تغفل مراجعة المهندس المقاول من مسؤوليته عن آية أخطاء أو حذف أو اختلاف يرد برسومات الورشة التقنية عن ما هو موجود بمستندات العقد، كما يتحمل المقاول مسؤولية التأخير الناتج عن تكرار إعادة الرسومات للتصحيح.

٢١. المعدات والماد المشوونة بالموقع

جميع المعدات والماد المشوونة والأدوات والمهام المخزنة والأكشاك المؤقتة وانتاج الخلاطات و غيرها الموجودة بموقع العمل أو المستخدمة في المشروع وتمأخذ موافقة عليها يجب إستعمالها كلها في الأعمال الخاصة بالمشروع، ولا يجوز نقل أي جزء منها إلى الخارج بعيداً عن موقع العمل بدون تصريح كتابي من المهندس.



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع (قطاع العين السخنة)
في المسافة من ٥٠٠+٥ إلى ٦٠٠+٥ بطول ٠٠,٥ كم (الاتجاهين)

ثانياً: الموصفات الفنية لأعمال الطرق



الباب الأول الأعمال الأولية

تتضمن الأعمال الأولية الأعمال المطلوبة لتجهيز الموقع (Mobilization) ونقل المعدات وإعداد المكاتب الموقمية للمقاول والمهندس وإنشاء وتجهيز الورش والمخازن وتركيب الخلاطات وتزويد الموقع بكافة التجهيزات وإخلاء موقع التنفيذ من آية عوائق وترحيل للخدمات القائمة والمتأثرة بأعمال التنفيذ وإزالة الموجودات وعمل كافة الترتيبات اللازمة بهذا الخصوص مع أصحاب الخدمات والجهات المعنية والتتنسيق مع الجهات الأمنية والمرور لاستصدار التصاريح المتعلقة باسلام الموقع والبدء في التنفيذ، كذلك تتضمن الأعمال الأولية تنظيف وتجهيز التحويلات المؤقتة وتنفيذ الجسات التاكيدية وكل ما يلزم لبدء العمل دون عوائق، وفيما يلي توضيف العمل ومتطلبات الإنشاء وطريقة القياس والدفعة لبناء الأعمال.

١.١ إعداد وتجهيز الموقع

• وصف العمل

تشمل الأعمال إعداد وتجهيز الموقع الذي يشمل إنشاء المكاتب الموقمية لممثل المالك والمهندس والمقاول وإنشاء المخازن والورش ومحطات الخلط (الخرسانة والأسفلت) ونقل المعدات وإنشاء وتجهيز معلم الموقع وتأمين الاستراحة والمركيبات بالتنصيف الوارد بالشروط الخاصة، وكذلك تسوية وتنسيق المكان، والتزويد بالمياه والكهرباء والإلاردة والاتصالات السلكية واللاسلكية والخدمات الصحية والإسعافات الأولية، وتأمين معدات إطفاء الحريق باستخدام طفابات لا تقل سعتها عن ٥٠ كجم تعلق على حواجز المكاتب والمخازن بأماكن بارزة بالعدد وبالتوزيع الذي يعتمد المهنـدس كما تتضمن أعمال التجهيز إعداد وتنبيـت لاقـات المـشروع (عدد ٢) بـالمـواصـفات المـوضـحة بـمـاحـق هـذا المـجلـد وـتاـمـينـ الـحرـاسـةـ لـاـفـاكـةـ التـجهـيزـاتـ المـوقـعـةـ وـالـمـعدـاتـ خـلـالـ فـرـاتـ الـعـمـلـ وـلـيـلـاـ وـتاـمـينـ مـوـقـةـ طـرـقـ مـوـقـةـ لـزـومـ حـرـكةـ الدـخـولـ منـ وـإـلـىـ مـوـاـقـعـ الـعـلـمـ الـمـخـلـفـ وـكـذـلـكـ الـكـيـاتـ الـمـاتـخـاصـ لـلـطـرـيقـ وـالـتـقـانـيـاتـ مـدـاـلـخـاـ بـأـعـالـمـ التـقـيـفـ، وـتاـمـينـ الـمـرـكـبـاتـ لـاـنـتـقـالـاتـ مـمـثـلـىـ الـمـالـكـ وـافـرـادـ جـهـازـ الإـشـرافـ، وـتاـمـينـ مـوـاـقـعـ لـاـنـتـقـارـ السـيـارـاتـ تـكـونـ مـظـلـلـةـ وـلـعـدـ كـافـ مـنـ السـيـارـاتـ كـمـاـ هـوـ مـحـدـدـ بـالـشـرـوـطـ الـخـاصـةـ، وـالـمـقاـولـ مـسـؤـلـ عـنـ الـحـصـولـ عـلـىـ الـأـرـضـ الـلـازـمـةـ لـمـئـلـ هـذـهـ التـجـهـيزـاتـ.

ويجب على المقاول خلال الفترة المحددة بالعقد إعداد وتقديم مخطط عام (Layout) يتضمن كافة التجهيزات الموقمية والموقع المقترن لإعتماده من المهنـدسـ والـهـيـنـةـ قبلـ التـنـفيـذـ.

و قبل بدء التنفيذ يجب نقل جميع التجهيزات للموقع خلال المدد المحددة بمستندات العقد، وبعد الانتهاء من الأعمال يجب إزالة محطات الخلط وأية مبانٍ أو أسوار أو منشآت مؤقتة غير ضرورية لاستمرار بقائها بموقع العمل وفقاً لمل إرهاه المهنـدسـ وـرـدـ الشـىـ لـأـصـلـهـ وإـلـاءـ طـرـفـ المـقاـولـ منـ صـاحـبـ الـأـرـضـ الـمـقـامـ عـلـىـ التـجـهـيزـاتـ، وـتـوـلـ مـلـكـيـةـ كـافـةـ التـجـهـيزـاتـ المـوقـعـةـ لـلـمـقاـولـ بـعـدـ اـنـتـهـاءـ الـأـعـالـمـ وـتـسـلـیـمـ الـمـشـرـوعـ إـذـاـ لمـ يـذـكـرـ خـالـفـ ذـكـرـ ذـكـرـ بـالـشـرـوـطـ الـخـاصـةـ، وـعـلـىـ أـنـ تكونـ كـافـةـ التـجـهـيزـاتـ الـتـىـ تـوـلـ مـلـكـيـةـ لـلـهـيـنـةـ بـحـالـةـ مـمـتـازـةـ وـبـاعـتـمـادـ الـمـهـنـدـسـ وـالـهـيـنـةـ أـوـ مـنـ يـنـوبـ عـنـهـاـ.

• القياس والدفعة

لا يتم المحاسبة عن هذا البند باعتباره محلاً على باقي بنود المشروع.



١.٢ تنظيف وتطهير مسار الطريق

• وصف العمل

يشتمل هذا العمل تنظيف وإزالة الحشائش والأشجار والجذور ورفع والتخلص من جميع النباتات الاشجار والمزروعات والمخلفات داخل حدود الطرق، والطرق بمناطق التقاطعات ومواقع جلب المواد باستثناء الأشياء المقرر الإبقاء عليها أو رفعها وفقاً لأحكام البنود الأخرى من هذه المعايير، ويجب على المقاول وقاية جميع النباتات والأشياء المقرر الإبقاء عليها وحمايتها من المضرر أو التسوية أثناء عمليات التنظيف والتطهير.

• متطلبات الإنشاء

على المقاول أن يضع حدود الإنشاء ويحدد المهندس المشرف جميع الاشجار وغيرها من الأشياء المراد الإبقاء عليها ويجب إزالة جميع جذور الأشجار ويعمق لا يقل عن ٥ سم تحت سطح التسوية وكذلك كافة العوائق البارزة غير المقرر الإبقاء عليها أو تلك التي لم تشملها قوانين الكهرباء يجب أن تزال أو تقطع ويتم ردم الحفر الناتجة من اقتلاع بقايا الجذوع والحرف التي ترفع منها العوائق بماء الرمل ملائمة أو الرمل النظيف ودكها لنسبة دنك لا تقل عن ٩٥% من أقصى كثافة جافة، مع نقل المخلفات إلى المقابل العمومية دون أدنى مسؤولية على الهيئة.

بعد ذلك يتم إعداد وتجهيز السطح لاستقبال طبقات الردم التالية أو طبقات الأساس وفقاً للمعايير التصميمية، وذلك من خلال حرق الطبقة الملوية (بسماكاة لاتقل عن ٢٠ سم مع الرش والتسوية والدمك حتى نسبة ٩٥% من أقصى كثافة جافة وأخذ آف في الإعتبار إجراء الاختبارات اللازمة وإستبدال آفة مواد غير ملائمة.

• القياس والدفع

• يتم المحاسبة هندسياً.



الباب الثاني الأعمال الترابية

١.٢ أعمال الحفر

• وصف العمل

هذا العمل يتكون من الحفر والتسوية بالطريق ويشمل حفر وازلة المواد الغير ملائمة التي قد تكون أسفل الجسر مثل (رمل الكثبان - المواد ذات التصنيف ٦١ او ٧١ بتصنيف الاشتغال) - المواد غير المستقرة التي لا يمكن دكها حتى الكثافة المحددة عند الحد الأدنى لمحتوى الرطوبة - المواد الرطبة للذى لا يمكن معه دكها والتي لا تسمح لها الأحوال الجوية بالاتفاق مثل السخونة) ويتضمن حفر المجاري المائية وموافق الانتظار والقطفاطعات والمداخل واستدارة الميول والمصاطب تحت التلال طبقاً للمناسيب التصميمية والميول والأبعاد بالرسومات وتعليمات المهندس.

عندما لا تكفي كميات المواد الملائمة الناتجة من الحفر بالطريق لأعمال الردم فإن الأمر يستدعي الحصول على مواد إضافية بالحفر في المتراب التي يواكب عليها المهندس ولاستخدم أية مواد ناتجة من المتراب في إنشاء الجسر في أي قطاع إلى أن يتبنى بالحساب أن جميع مواد الحفر الناتج من القطاع بطول ٥٠٠ متر قد استخدمت في ردم الجسر ، ويمكن استبدال المتراب اذا وجد المهندس أن الحالة تقتضي باخذ اترية من توسيع مناطق الحفر .

• البنود:

- حفر في تربة عادية : وهي جميع انواع التربة عدا المتماسكة والصخر والسرع يشمل تشغيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطاع الطريق .
- حفر في تربة متماسكة وهي التي يرى المهندس أنه لا يمكن حفرها باللودر ويمكن حفرها باستخدام البليزور والسرع يشمل تشغيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطاع الطريق .
- حفر في تربة صخرية : وهو حفر الكتل الحجرية بالطريق ذات حجم لا يقل عن متر مكعب ويرى المهندس انه يمكن حفرها باستخدام جاك الحفار والسرع يشمل حفر حتى عمق لا يقل عن ٢٥ سم أسفل طبقة التأسيس مع توريد وتشغيل ودمك طبقة ردم الوصول للمنسوب التصميمي وفي حال تتطلب الوصول للمنسوب التصميمي مزيد من طبقات الردم فعلى المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البنود .
- حفر الصخور وهو حفر طبقات الصخر من التربيب الطيفي أو من التربيب الكثلي المتماسك جيداً الذي يكتسب سلوك الصخر الصلب ويرى المهندس أنه لا يمكن رفعها إلا بأعمال رفعها الشفاف والسرع يشمل توريد وتشغيل ودمك طبقة ردم الوصول للمنسوب التصميمي وفي حال تتطلب الوصول للمنسوب التصميمي مزيد من طبقات الردم فعلى المقاول تنفيذ ذلك دون زيادة في سعر البنود .
- ويستخدم المقاول ما يراه المهندس مناسباً من معدات ميكانيكية نوعاً وعددًا بما تذكره أعلاه للالتزام بالبرنامج الزمني للمشروع .

• القياس والدفع

- يتم قياس وحساب هذا البند بالمتر المكعب من واقع القطاعات العرضية التفصيلية والسرع يشمل تهذيب الميول وتشغيل وتسوية ودمك السطح التصميمي لقطاع الطريق والأكتاف والإختبارات وازلة المخلفات ونواتج التسوية إلى المقاييس العمومية وتشوين المواد الملائمة الصالحة للردم على جانبي القطاع .

٢.٢ أعمال الردم

• وصف العمل

مصدر مواد الردم يكون من ناتج الحفر الصالح المشون بالطريق أو من المتراب المجاورة بعد اختبارها والتأكد من جودتها وموافقة المهندس على استخدامها في الردم .

ويشمل هذا العمل تنفيذ أعمال الردم وتشكيل جسر الطريق والأكتاف باستخدام مواد ملائمة يوافق عليها المهندس قبل الاستخدام ويجب أن تكون هذه المواد نظيفة خالية من جذور الأشجار والأعشاب أو أي مواد ضارة ويتبع في اختبارها ودملها المواصفات القياسية للهيئة ويلزم أن تكون مواد الردم ذات تصنيف (A - ١) أو (A - ٢ - ب) أو (A - ٤) حسب تصنيف الأشتراط.

تم أعمال الردم على طبقات كالتالي:

- بالنسبة للردم الأول من تشغيل الجسر الترابي مع الطيان تحت طبقة الأساس يتم الردم على طبقات بسمك لا يزيد عن ٢٥ سم مع الدمل لاقصى كثافة جافة لانقل عن ٩٥ % من أقصى كثافة جافة بحيث لا يزيد أقصى حجم في الاحجار المتردجة عن ٣ بوصة .
- بالنسبة للردم بعد المتر الأول من تشغيل الجسر الترابي مع الطيان تحت طبقة الأساس يتم الردم على طبقات بسمك لا يزيد عن ٣٥ سم مع الدمل لاقصى كثافة جافة لانقل عن ٩٥ % من أقصى كثافة جافة بحيث لا يزيد أقصى حجم في الاحجار المتردجة عن ٤ بوصة .

ويجوز للهيئة الموافقة على الفرش بسمك أكبر من ذلك بعد قيام المقاول بطلب ذلك وإجراء القطاع التجربى بالمعدات الفعلية التى ستستخدم في هذا المشروع على أن تتحقق كافة الخصائص المطلوبة وتلبية متطلبات الجودة ويتم إجراء كافة الاختبارات عليه للتأكد من تناظرها قبل المباشرة فى التنفيذ موقعيما .

بعد الوصول بالردم إلى المنسوب التصميمى أسلق طبقة الأساس (bottom of base) يتم تسوية السطح النهائى حسب المناسب والأبعاد الموضحة بالرسومات باستخدام معدات التسوية الملائمة، ويجب لا يترك السطح النهائى مدة تزيد عن ثلاثة أيام بدون تعطيله بطبيعة الأساس التالية .

أعمال ضبط الجودة لأعمال الردم: تؤخذ عينات من طبقات الردم لاختبارها للتأكد من نسبة الرطوبة ودرجة الدمل وسمك الطبقة وذلك قبل مرور ٢٤ ساعة من إنتهاء عملية الدمل ، ويجب لا تزيد نسبة الرطوبة بأكثر من ٢ % عن نسبة المياه الأصولية المقابله لاقصى كثافة جافة، و التفاوت المسموح به فى منسوب طبقة الردم النهائية لا يتعدى ± ٣ سم مقارنة بالمنسوب التصميمى المحدد بالرسومات التقنية ولا يزيد عن ١٠ % من مساحة الطبقة ، ولا تقل نسبة تحمل كاليفورنيا عن ٦٠ % ، كما يجب لا يتعدى الفرق بين منسوب اى نقطتين على سطح الجسر الترابي عن ١,٥ سم ، وفي حالة عدم مطابقة النتائج للمواصفات المطلوبة تؤخذ عينات أخرى متقاربة لتحديد المنطقة المخالفة لهذه المواصفات والتى يجب على المقاول اعادة حرتها ودملها.

اختبارات الجودة: يكون القيم بكلفة الاختبارات المشار إليها في هذا البند من مسؤولية المقاول، ولا يتم حسابها كنيد منفصل حيث تتضمن أسعار الوحدات تكلفة مثل هذه الاختبارات والتى يجب اجراؤها كلما تغيرت مصادر او نوعية المواد المستخدمة، وتشتمل اختبارات الجودة على الآتى:

- التحليل المنخلى للمواد الغليظة والرفيعة بالتربيه
- حدود Atterberg للجزء المار من منخل رقم ٤٠
- نسبة المار من منخل رقم ٢٠٠



- اختبار نسبة تحمل كاليفورنيا CBR

- أى اختبارات أخرى للحكم في جودة العمل وكما يحددها المهندس المشرف
- وعلى أن يجرى قياس الكثافة بالموقع بعد الدنك و التدرج كل ١٥٠٠ متر مربع.

- **القياس والدفع**

يتم قياس وحساب هذا البند بالметр المكعب من واقع القطاعات العرضية التفصيلية والسعير يشمل تحمل ونقل المواد إلى موقع الردم وأعمال الفرد والدnek وتهذيب الميول والتسوية والإختبارات وازالة نواتج التسوية إلى المقاييس العمومية .

الباب الثالث طبقات الأساس

٣- طبقة الأساس ناتج تكسير كسارات

- **وصف العمل**

يشمل هذا العمل على نقل وتوريد و تنفيذ مواد طبقة أساس ناتج تكسير كسارات من الأحجار الصلبة المتردجة .

- **المواد**

يجب أن تكون المواد المستعملة لطبقة الأساس ناتج تكسير كسارات (نسبة الأوجة المكسرة لا تقل عن ٩٠٪) ويكون من قطع نظيفة قوية ذات زوايا حادة وخالية من الحجارة اللينة أو المفككة أو المواد العضوية أو غيرها من المواد الضارة، ويجب أن يتتطابق الركام مع المتطلبات الطبيعية التالية :

- القابلية للتقطيع في الماء بالنسبة للمواد المحجوزة على المنخل رقم ٤ لا تزيد عن ٥٪ من وزنها.
- لا يزيد الفاقد بالتناكل على جهاز لوس أنجلوس بعد ٥٠٠ لفة عن نسبة ٤٠٪.
- يجب أن تكون مواد طبقة الأساس ناتج تكسير كسارات وفي حال توافر مواد محجرية بالموقع تتفق مع مواصفات مواد ناتج التكسير فإنه يجوز للهيئة السماح المقاول بإستخدام تلك المواد بعد إجراء اختبارات الصلاحية والتدرج والتناكل من تحقيقها الخصائص الهندسية الالزمة على أن يخصم على المقاول في هذه الحالة النسبة التي تراها اللجنة المشكلة من قبل الهيئة في هذا الخصوص .
- نسبة تحمل كاليفورنيا بعد الغمر لا تقل عن ٨٠٪.
- مجال اللدونة لا يزيد عن ٨٪.
- حد السبيولة لا يزيد عن ٣٠٪.
- عدمية الانشقاش

هذا وإن يسمح بنقل المواد من المحجر إلا بعد اعتماد المحجر من المهندس المشرف مع متابعة صلاحية المواد من المحجر بصفة دانية، ويجب أن تكون مواد طبقة الأساس طبقاً لإحدى التدرجات الآتية والمبينة بالجدول التالي وفقاً لما يقرره المهندس، مع التأكيد أن قبول المهندس للمواد لا يشكل قبولاً لطبقة الأساس ويعنى فقط الموافقة على استعمال المواد.



ندرج مواد طبقة الأساس

نحو المتر المليوني للمار (د)	نحو المتر المليوني للمار (ج)	نحو المتر المليوني للمار (ب)	نحو المتر المليوني للمار (ج)
		١٠٠	" ٢,٠٠
١٠٠	١٠٠	١٠٠-٧٠	" ١,٥٠
١٠٠-٧٠	٩٥/٧٥	٨٥-٥٥	" ١,٠٠
٩٠-٦٠		٨٠-٥٠	" ٣/٤
٧٥-٤٥	٧٠/٤٠	٧٠-٤٠	" ٣/٨
٦٠-٣٠	٦٠/٣٠	٦٠-٣٠	رقم ٤
٥٠-٢٠	٤٥/٢٠	٥٠-٢٠	رقم ١٠
٣٠-١٠	٣٠/١٥	٣٠-١٠	رقم ٤٠
١٥-٥	٢٠/٥	١٥-٥	رقم ٢٠٠

ويمكن أن يطبق الركام المخلوط أي تدرج آخر لطبقة الأساس طبقاً لما ورد بالكود المصري والمواصفات القياسية لهيئة الطرق والكباري طبقاً لتدرجات المواد المتاحة للموقع على أن تفي بالخصائص المطلوبة للخليط التصميمي وذلك بعد اعتماد المهندس وأخذ موافقة الهيئة .

• متطلبات الإنشاء

بعد إعتماد مصادر المواد و الخليط التصميمي فيجب على المقاول إعداد منهجة تنفيذ طبقة الأساس بحيث يتم خلط مواد طبقة الأساس بالماء خارج الطريق واستكمال الطبقات ثم يتم نقل الخليط طبقات الأساس المرتبط للدرجة المطلوبة إلى سطح طبقة الفرمة ك الخليط متجانس يتم فرده باستخدام الجريدر المزود بمحاسن طبقاً للوحات ويتم الدلك على طبقات بسمك في حدود ١٥ سم أخذًا في الاعتبار الانضغاط المطلوب للدلك والذى يتم تحديده من خلال قطاعات تجريبية ويجوز للهيئة الموافقة على الفرش بسمك أكبر من ذلك بعد قيام المقاول بطلب ذلك وإجراء القطاع التجاري بالمعدات الفعلية التي ستستخدم في هذا المشروع على أن تتحقق كافة الخصائص المطلوبة وتلبية متطلبات الجودة ويتم إجراء كافة الاختبارات عليه للتأكد من نتائجها قبل المباشرة في التنفيذ موقعها، ويتم فرد الخليط على طبقات وبالعرض المطلوب بالقطاعات العرضية المعتمدة بما في ذلك العرض الإضافي للتشغيل بحد أدنى ٢٥ سم من طرف الأسئلة في كل جانب، ويجب دلك مواد طبقة الأساس فور فردها بحيث لا تقل نسبة الدلك عن ٩٨ % من أقصى كثافة معملية.

ويستمر الدلك حتى يصبح السmek الكامل للطبقة مذكورة دكًا تماماً متساوية إلى أن يبلغ الكثافة المحددة ومن ثم يقوم المهندس بتدقيق منسوب سطح الطبقة وفحص نسبة الدلك في موقع مختار.

ويجوز للمهندس فحص طبقات الأساس المنفذة بواسطة قدة مستقمة طولها أربعة أمتار في موقع مختار و يجب ألا يزيد فرق الانطباق عن ١ سم في الاتجاه الطولي والعرضي وطبقاً للمناسيب التصميمية .

ويجب على المقاول التأكد من جفاف الطبقة المنتهية وبلوغها درجة كافية من الثبات قبل السماح لعربات النقل التي تنقل مواد الطبقة التالية أو غيرها من المعدات الثقيلة بأن تمر على طبقة الأساس المنتهية، ويجب ألا تترك طبقة الأساس مدة تزيد عن أسبوعين قبل فرد الطبقة التالية، ويجب جعل سطح الطبقة الطوى رطب إلى درجة كافية لتأمين الربط بين الطبقتين.



بعد إنشاء طبقة الأساس يجب على المقاول أن يقوم على نفقته بصيانة طبقة الأساس بحيث تبقى خالية من التفتك والعيوب إلى أن يتم رش طبقة التغليف البيتمونية

• حدود السماحية :

يتم الرجوع فيما يخص حدود السماحية في المناسبات وفرق الانطباق وسمك الطبقات إلى المعاصفات القياسية الهيئة العامة للطرق والكباري والكود المصري للطرق .

• أعمال ضبط الجودة

يرجع إلى الشروط الخاصة لمعرفة الأجهزة اللازمة للمعمل وتجرب التجارب طبقاً لتعليمات المهندس (كل ٥،٠٠٠ متر مكعب أو تغيير المصدر) على أن تشمل الآتي:

- التحليل المنخلى للمواد الغليظة والرفيعة (يجب أن يتوافق مع التدرج العام لطبقة الأساس بالمعاصفات القياسية للبيئة العامة للطرق والكباري) (والكود المصري للطرق .
- تجربة لوس انجلوس (مقاومة البرى والاحتكاك) (ويجب ان لازيد الفاقد بعد ٥٠٠ لفة عن ٤٠٪)
- تجربة بركتور المعدلة
- الوزن النوعى ونسبة الامتصاص (يجب أن لا تزيد نسبة الامتصاص بالمياه بعد ٢٤ ساعة عن ١٠٪)
- حدود Atterberg للجزء الماء من منخل رقم ٤٠ (ويجب أن لا يزيد مجال اللدونة عن ٨٪ وحد السيلولة عن ٣٠٪)
- نسبة تحمل كاليفورنيا (ويجب أن لاقل عن ٨٠٪)
- تحديد نسبة الفاقد بالوزن نتيجة للفنت - ٧٨ - ١٤٢ - C-ASTM باختبار Claylumbs وذلك بنسبة لا تزيد عن ٥٪.
- أي اختبارات أخرى واردة بالمعاصفات وتراها الهيئة لازمة للتحكم في جودة العمل.
- وتكون قيم حدود القبول لنتائج التجارب كما هو وارد بالمعاصفات القياسية وعلى ان يجرى قياس الكثافة بالموقع بعد الدك و التدرج كل ١٥٠٠ متر مربع.

• القياس والدفع

بعد التأكيد من سماكة الطبقة بعد الدك من خلال الرفع الم Sahi التفصيلي يتم قياس وحساب كميات طبقة الأساس بالمترا المكعب وفقاً للأبعاد الهندسية لطبقة الأساس المبينة على الرسومات ووفقاً للقطاعات العرضية التفصيلية ، ويشمل المعلم كافة الأعمال من توريد المواد والخلط والنقل والفرد باستخدام الجرider المزود بأدوات التحكم في المنسوب والمسلط النهائي ، وأعمال الدك والتسوية والإختبارات وإعادة أماكن الجسات إلى ما كانت عليه.

ويتم عند تنفيذ طبقة الأساس مراعاة زيادة العرض عن طبقة الأسفالت بالإضافة الازمة للتشغيل بحد أدنى ٢٥ سم من كل جانب .



باب الرابع الاعمال الخرسانية

٤- الحواجز الخرسانية (النيو جرس) : أ - وصف العمل:-

يتالف هذا العمل من إنشاء حواجز خرسانية واقية ذات وجه واحد ذات وجهين وفقاً للمواصفات وطبقاً للخطوط والمناسيب المبينة على الرسومات أو التي يقرها المهندس.

ب- حاجز خرساني وجه واحد:-

اعمال إنشاء حاجز خرسانى وجه واحد بارتفاع ٨٠ سم من الخرسانة العادي والمقاومة المميزة لها لانقل عن ٢٥٠ كجم/سم٢ بعد ٢٨ يوم من الصب بالطبيعة ومحتوى الاسمنت الذي يحقق هذا الجهد بعد اعتماد الخلطة التصميمية واستخدام القبر (الياف البولي بروبيلين) لمنع الشروخ على ان لا يقل محتوى الياف البولي بروبيلين عن ٩،٩ كجم / م٣ على ان يكون الخلط والدمك ميكانيكي مع معالجة الخرسانة بعد الصب مباشرة بمادة راتنجية خاصة لسد سamas الخرسانة والحفاظ على الرطوبة الكافية لاتمام التفاعل الكامل للأسمنت وطبقاً للمواصفات والفتنة تشمل عمل الفرم والشدات على ان تكون الخرسانة الظاهرة ذات سطح املس وكل ما يلزم لن فهو العمل وعمل فتحات لتصريف مياه الامطار وذلك طبقاً للرسومات وتعليمات المهندس المشرف ويتم عمل فاصل تمدد كل ١٢ م ط و الفتنة شاملة بالمتر الطولى .

ج - الفرشة الخرسانية العادي اسفل الحواجز الخرسانية ذات الوجه الواحد:-

اعمال توريد وصب فرشة من الخرسانة العادي اسفل الحواجز الخرسانية وجه واحد مقاس ٢٠*٦٠ سم طبقاً للرسومات المرفقة وتعليمات المهندس المشرف وجهد الكرر لا يقل عن ٢٠٠ كجم / سم٢ وذلك طبقاً للخلطة التصميمية وتشمل اعمال حفر وتسويه ودمك اسفل الفرشة وعمل الفواصل اللازمة للتتمدد والانكماش وشاملة عمل اشياير من الحديد Ø١٣ م/م وجميع مايلزم لن فهو العمل طبقاً للرسومات المعتمدة وتعليمات المهندس المشرف بالمتر الطولى .

٤- أعمال الحمايات بالخرسانة العادي

* وصف العمل

يشمل العمل حمايات من الخرسانة العادي سمك ١٥ سم للأكتاف و الميول الجانبية و القدmates بإتجاه كسر قياسي قدره ٢٠٠ كجم/سم٢ بعد ٢٨ يوماً ، و الفتنة شاملة فرشة من المواد الحصوية المتدرجة سمك ١٥ سم وحسب القطاع التموذجي والرسومات المرفقة .



• المواد

- الركام الصغير: يجب أن يكون الركام الصغير من رمل طبيعي سليسي وارد من مصدر معتمد ومن محاجر معتمدة، ويجب أن يكون خالياً من التراب ومن كل الشوائب الضارة بالخرسانة وحديد التسلیح، ويجب أن يكون الرمل مطابق لإشتراطات المواصفات القياسية المصرية (م.ق.م) رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٣، ويلزم أن يكون الرمل من حبيبات مختلفة الحجم تمر كلها من منخل فتحته ٦ مم وتمر على الأقل ٧٥٪ منها عندما تهز على منخل فتحته ٣ مم، ويجب لا يزيد محتوى المواد الناعمة والطين التي تمر من منخل ٠٠٧٥ مم عن ٣٪ بالوزن.
- الركام الكبير: يلزم أن يكون الركام الكبير واردا من محاجر أو كسارات معتمدة، ويجب التأكيد من أنه لا يحتوى على أي مواد غريبة، ويفضل أن لا يكون الركام الكبير أملس بل يكون حاد الزوايا يتدرج في الحجم (أى يحتوى جميع المقاسات بالنسبة المطلوبة في المواصفات القياسية المصرية).
- ويجب أن يكون الركام الكبير صلدا لا تتعدي نسبة الفاقد فيه عند إختبار لوس انجلوس عن ٤٠٪، وأن يكون الركام مطابقاً لمتطلبات المواصفات القياسية المصرية رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٣، ويتم توريد الركام الكبير في أكثر من مقاس فضلاً يمكن توريد مقاس من ٥ مم حتى ١٠ مم، ومقاس من ١٠ مم حتى ٢٠ مم حسب المقاس الإعتباري الأكبر المطلوب للركام.
- ويجب أن يكون الركام خالى من الأملاح والماء الضارة بالخرسانة وحديد التسلیح ويجب أن لا يزيد محتوى أملاح الكبريتات في الركام الصغير أو الركام الكبير عن ٠٠٠.٥٪، كما يجب أن لا يزيد محتوى أملاح الكلوريدات في الركام الصغير أو الركام الكبير عن ٠٠٠.٤٪.
- الأسمنت: يلزم أن يكون الأسمنت المستعمل مطابقاً للمواصفات القياسية المصرية رقم م.ق.م -٣٧٣ لـ١٩٩١ للأسمنت البورتلاندي العادي والمواصفات القياسية م.ق.م رقم ١٩٩٣-٥٨٣ للأسمنت البورتلاندي المقاوم للكبريت.
- ويتم إختبار الأسمنت طبقاً للمواصفات القياسية المصرية رقم م.ق.م ١٩٩٣-٢٤٢١ (إختبار الخواص الطبيعية والميكانيكية للأسمنت) على عينات الأسمنت المأخوذ طبقاً للمواصفات القياسية المصرية رقم م.ق.م ١٩٤٧-١٩٩١ (طرق أخذ عينات الأسمنت) ويجب أن يكون الأسمنت من إنتاج مصانع الأسمنت المصرية المعتمدة ويجب أن يورد إلى موقع العمل سائب أو داخل شكاير ويجوز للمهندس المراجع عليه وإختباره للتأكد من تاريخ الإنتاج وكذا وزن الشكاره، ولا يجوز إستعمال أي شكاره تحتوى على أجزاء من الأسمنت شوك بها أو التي يلاحظ بها أثر للرطوبة، حيث سيتم رفضها ولا يجوز إستعمالها في أي عمل من الأعمال.



• ويجب أن يشون الاسمنت في مخزن خاص مسقوف على نفقة المقاول، ويجب ألا يكون ملاصقاً لسطح الأرض بل يجب عزله بأرضية خشبية تحته كما يجب تغطية الأسمنت المشون في جميع مواقع العمل بالشماع المانع من مرور الرطوبة، ولا يسمح باستخدام الأسمنت الذي مضى عليه أكثر من ثلاثة شهور من تاريخ إنتاجه إلا بعد أخذ عينات وإختبارها والتتأكد من مطابقتها لاشتراطات المواصفات القياسية المصرية.

• المياه: يجب أن تكون المياه المستعملة في أعمال خلط الخرسانة نظيفة وخالية من الأملال والشوائب والكربريتات، ويفضل استخدام المياه الصالحة للشرب في صناعة ومعالجة الخرسانة، ويشترط في ماء خلط الخرسانة أن لا تزيد الاملاح الذائبة الكلية عن ٢٠٠ جزء في المليون، ومحتوى أملاح الكلوريدات عن ٥٠٠ جزء في المليون، ومحتوى أملاح الكبريتات عن ٣٠٠ جزء في المليون، كما يجب أن لا تزيد محتوى المواد غير العضوية وهي الطين والماء العالقة عن ٢ جرام في اللتر.

• ويجب أخذ عينة من المياه وإختبارها بمعرفة المقاول لتحديد مدى صلاحيتها واعتماد استعمالها من المهندس قبل البدأ في أعمال الخرسانة، ويجب أن لا يقل الأساس الهيدروجيني لماء الخلط عن (٧).

• إضافات الخرسانة: يجب أن تكون المواد التي يتم اضافتها للخلطة لتحسين نوعيتها أو لاكتسابها ميزة خاصة موردة من مصنع معتمد بعبوات مغلقة وعليها الماركة والعلامة التجارية وتاريخ الصلاحية ومع كل شحنة شهادة من المصنعين بإختبارها ومطابقتها للمواصفات القياسية المصرية الخاصة بها م.ق.م. ١٨٩٩ - ١٩٩٠ (إضافات الخرسانة).

• ويجب أن لا تزيد نسبة الإضافات للأسمنت عادي النسبة المحددة عن طريق الصانع للمادة، كما يجب أن لا تحتوى الإضافات على أملاح الكلوريدات أو أي مواد أخرى ضارة بالخرسانة .

• متطلبات الإنشاء

تصميم الخلطات الخرسانية: يجب أن تصمم جميع رتب الخرسانة الموضحة بالرسومات أو المنصوص عليها في جدول الكميات قبل التنفيذ، وعلى المقاول تقديم تصميم الخلطة للتأكد من مطابقتها لجهد الكسر المطلوب على أن يتم مراجعتها واعتمادها من الإستشاري، ويلاحظ أن جهد الكسر محسب على أساس قدرة المكعب القياسي على التحمل بعد ٢٨ يوماً هي ٢٠٠ كجم/سم٢ للخرسانة العادية ، ويجب أن تعطى نسب الخلط واحد متر مكعب من الخرسانة.

خلط مكونات الخرسانة: يراعي في جميع الاحوال أن يكون خلط مكونات الخرسانة بواسطة خلاتات ميكانيكية، ولا يسمح بالخلط اليدوي ويفضل استخدام محطات الخلط المركزية ويجب أن لا تقل مدة الخلط عن دقيقتين بعد إضافة المياه ويستمر الخلط حتى تتواء الماء بالتساوي وتتصبح الخلطة ذات لون واحد متجانس ويجب معالجة الخلافات قبل وأثناء التنفيذ للتأكد من صلاحيتها.

نقل وصب الخرسانة: يجب نقل الخرسانة بعد الخلط وصبها في الفرم في أسرع وقت ممكن، ويجب نقل الخرسانة بوسيلة معقدة على أن لا يؤثر وسيلة نقل الخرسانة على تجانس الخرسانة أثناء النقل ويجب التأكد من عدم حدوث انفصال حبيبي في مكونات الخلطة.

يراعي أن يتم صب الخرسانة المخلوطة في خلال ساعة على أقصى تدبير بعد إضافة الماء، وفي حالة إستعمال إضافات مؤخرة الشك فيجب إستعمالها في بحر ساعة ونصف فقط وإذا زادت المدة عن ذلك فإن الخلطة ترفسن.

يجب ألا تنصب الخرسانة من ارتفاع يزيد عن ١٢٠ م ويجب اتخاذ الاحتياطات اللازمة لضمان عدم انفصال المواد المكونة للخلطة الخرسانية.

ويتم تجنب وجود فاصل زمني أثناء صب الخرسانة لكل وحدة من الوحدات الجاري صبها، وفي حالة استكمال الصب بعد توقفه فإنه يتم تثمير سطح الخرسانة المصبوبة بالأجنحة والشاكيوش مع نظافة السطح تماماً وصب مونة لباني كثيفة قبل بدء صب الخرسانة الجديدة.

إذا زادت درجة الحرارة في الظل عن ٣٣ درجة مئوية فإنه يجب الأخذ بالإحتياطات الازمة لصب الخرسانة في الأجواء الحارة، ويجب الالتزام التام بتعليمات المهندس في هذاخصوص، وهذا يمنع بنانا صب الخرسانة اذا زادت درجة حرارة الجو في الظل عن ٤ درجة مئوية.

في حالة الخرسانة التي يتم صبها مباشرة على التربة يراعي وضع رقة من البولي إثيلين سمك ٢٥٠ ميكرون على الأقل أو كما يقرره المهندس.

يجب أن يتم أخذ عينات من الخرسانة الطازجة قبل الصب مباشرة وإختبارها طبقاً للمواصفات القياسية المصرية رقم.م.ق.م ١٩٨٨-١٦٥٨ (طرق اختبار الخرسانة).

دمك الخرسانة: يجب دمك الخرسانة جيداً باستخدام هزاز ميكانيكي ذو تردد عالي مع بذل العناية لتفادي حدوث انفصال حبيبي لمكونات، ويشترط في الجهاز المستخدم أن يكون قادراً على نقل الخرسانة مالا يقل عن ٣٦٠٠ دفعه في الدقيقة كما يجب ألا يقل مجال تأثير الحركة الاهتزازية الذي يمثله الهزاز (نصف قطر التأثير) عن ٥٠ سم عند استخدام الجهاز في خرسانة يعطي اختبار القوام لها بطريقة الهبوط ٢ سم.

يجب استخدام عدد كافٍ من الأجهزة التي يسمح بإتمام عملية الهز في الموضع المفترقة من الطبقة الخرسانية في وقت واحد وبالمعدل المطلوب لصب الخرسانة، ويفضل وجود أجهزة احتياطية في موقع العمل لاستخدامها في الأحوال الطارئة أو حالة تعطل جهاز أثناء العمل.

تستخدم أجهزة هز الفرم عندما تكون القطعات صغيرة لا تسمح باستخدام أجهزة الهز الداخلية، كذلك تستخدم أجهزة الهز الداخلية في كل القطعات الكبيرة بدرجة كافية لإدخال الجهاز وتحريكه داخل الخرسانة، ويجب ألا يترك الجهاز في موضع واحد لمدة طويلة حتى لا يتسبب في ظهور تجمعات للأسمدة اللباني عن سطحها.



تستمر عملية الهز بواسطة الهزازات الداخلية أو هزازات الفرم حتى يتم الحصول على قوام خرساني متجانس، أما أجهزة الهز السطحية فستعمل لمدة كافية لدفن حبيبات الحصى الكبير في باطن الخرسانة وتغطيتها بطبقة من المونة تعطي سطحا ناعماً مستوياً.

المعالجة والترطيب: يجب حفظ الخرسانة في حالة رطبة في المرحلة الأولى من التصلب لمدة لا تقل عن ١٤ يوماً لا إذا استخدمت وسائل خاصة لتعجيل التصلب مثل المعالجة بالبخار في حالة الوحدات المنتجة بالمصانع.

أعمال الشدات الخشبية والصنడقة: جميع أعمال الفرم والصندقية يقوم المقاول بمعرفته بعمل التصميمات اللازمة لها وذلك طبقاً للأبعاد والأشكال والمناسب ونوع وشكل البطانة المطلوبة وتقديم رسومات ورقة تصصيلية مع الحسابات التصميمية لها مع عينات من البطانة لمراجعةها وإعتمادها من المهندس قبل الاستخدام على أن يكون سلك الواحها لا يقل عن ١ بوصة ومنبطة بواسطة شكلات وتكون جميع أركان الخرسانات المسلحة في الكرات والأعمدة مشطوفة وتوضح أبعاد وأشكال الشطف برسومات الورقة، ويتم تثبيت البطانات وفقاً لتلبيسات المصنع، ويجب أن تكون قوائم التحميل على أبعاد لا تزيد عن متر واحد لكل اتجاه وأن تحتوى على كل ما يلزم لجعلها ثابتة ضد أي إهتزاز ينشأ عن تحرك العمال فوقها أو من جراء صب الخرسانة أو خلاقه، وأن تكون الواح الصندقية متلاصقة الخامات تماماً لا يمر منها زيد الخرسانة ويلزم أن تركب بكيفية يسهل معها إزالتها بدون ان تسبب أي هزة أو تصادم مع الخرسانة ويلزم إستعمال الخواص والمقطم للنقويات، واعتماد المهندس لمثل هذه التصميمات لا يعنى المقاول من كامل المسئولية عن تلك الأعمال، وعلى المقاول قبل وضع الخرسانة داخل الفرم التأكد من مثانتها.

ويلزم أن يتم تنظيف سطح الصندقية من الأوساخ وفضلات النجارة وخلافه ثم تخلى بالماء مباشرة قبل وضع الخرسانة

فوائل الصب: يراعى عند عما، فوائل الصب، أن تزيد عن ١٢٥ مم، بما على اللوحات التنفيذية ويتم مناقشتها مع المهندس لاعتمادها اذا تطلب الأمر ، ويجب عند استئناف صب الفوائل الأفقية بعد تصلب الخرسانة يجب تنظيف سطح الخرسانة القديمة بفرشة سلك واطهار الركام الكبير، ثم يتم رش طبقة من الليانى أو أي مواد تزيد التمسك بين الخرسانة الجديدة والخرسانة القديمة.

د- مراقبة وضبط الجودة

ضمن خطه لضبط الجودة على المقاول تقديم بيان بالاختبارات التفصيلية التي سيتم إجرائها عند تسليم الخرسانة بالموقع وعند الخلطة وعند تصميم الخلطة كحد أدنى تعلم التجارب المبدئية التالية لإختيار أحسن النسب للخرسانة

١- التخليل الحبيبي للركام الممزوج والركام الكبير
٢- هبوط الخرسانة (Slump Test)
٣- درجة الشاصامة لطرق الاتصال
٤- درجة المرونة والبلورة



- تجربة معامل الدك (Compacting Factor Test)
- الكثافة
- مقاومة الضغط للخرسانة بعد ٢٨ يوما.
- مقاومة الشد في الانحناء .

ويجب أن تزيد مقاومة الضغط عند عمر ٢٨ يوم في التجارب المبدئية بالمعلم بمقدار ٢٠٪ عن المقاومة المطلوبة أثناء التشغيل، ويجب أن تكون نسبة الماء للأسمدة المستخدمة في التجارب متساوية لتلك التي مستخدمة في تنفيذ الاعمال.

ويجب أن يخضع انتاج الخرسانة لرقابة دقيقة، كما يجب عمل تجارب من وقت لأخر على مكونات الخرسانة المنتجة حتى يمكن التأكد من مطابقتها للمواصفات، ويلزم على الأقل اعداد واختيار ستة مكعبات قياسية لكل ٣٠ م٢ من الخرسانة الجاهزة أو حسب طلب المهندس، على ان تخترى ثلاثة منها عند عمر ٧ أيام والثلاثة الأخرى بعد ٢٨ يوما.

ويجب اجراء الاختبارات في معمل الموقع أو في احد المعامل المعتمدة من المهندس، ويجب اجراء الاختبارات طبقاً للمواصفات القياسية المصرية، هذا وفي حالة عدم مطابقة الأعمال للمواصفات المطلوبة فإن للمهندس الحق في اتخاذ ما يراه مناسباً من إجراءات فنية سواء بتكسير الأجزاء المعيبة أو عمل إضافات على تلك الأعمال أو أى إجراء آخر يراه المهندس ضرورياً، ويتتحمل المقاول جميع التكاليف المترتبة على ذلك، وفي حالة وجود نسبة عالية من الكبريتات في الأرض وطبقاً لتعليمات المهندس فيتم إستعمال الاسمنت المقاوم للكبريتات وذلك في جميع أعمال الخرسانة المستعملة في الأساسات والدكات الأرضية ويطلق عليها "خرسانة مقاومة للكبريتات" ويراعى أن يؤخذ في الاعتبار في جميع الاحوال أن يكون جهد الكسر لنوع الخرسانة المستعملة مطابقاً للمطلوب بالرسومات أو بجداول الكميات.

هـ- القياس والدف

تتم المحاسبة على جميع أعمال الخرسانة هندسياً على أساس فئة المتر المكعب وفقاً للأبعاد المحددة بالرسومات المعتمدة، ويشمل السعر تكلفة المواد والمعدات والنقل والعملة وإعداد الفرم والبطانة والهز والدك والمعالجة وإجراء الاختبارات وجميع ما يلزم لنهو العمل.

٣-٤ الرصف الخرساني

• وصف العمل

بالنفاذ المسطحة ~~أعمال تجوية~~ وإنشاء طبقة رصف من الخرسانة الاستمنية العادي بسمك ٢٨ سم بعد الرصف و تكون موردة من أحد الحالات ~~المزكورة~~ على ان لا يزيد النقل عن ٦٠ دقيقة و لا يقل جهد الكسر بها

عن ٤٠٠ كجم / سم ٢ بعد ٢٨ يوم و لا تزيد درجة حرارة الخرسانة وقت الرصف عن ٣١ درجة مئوية و يتم تسليحها بالياف بولي بروبيلن فايبر بمعدل ٩٠٠ جم / ٣ متر خرسانة . تتم عملية الرص باستخدام فينشر رصف خرساني حديث الصنع و على ان يكون الفينشر مجهز لرصف قطاعات عرضية تصل الى ١٢ متراً في المرة الواحدة و تتم عملية دمك الخرسانة عن طريق الهزازات المجهزة بالفينشر و تتم معایرة الهزازات قبل بدء عملية الرصف للتأكد من كفاءة دمك الخرسانة و تتم عملية تشطيط سطح الخرسانة عن طريق العمالة المدرية لتشطيط السطح على الوجه الاكمel مع مراعاة الحدود المسموحة المنصوص عليها في المواصفات لمنسوب السطح الخرساني . و تتم عملية التشطيط و المعالجة للبلاطات الخرسانية باستخدام الوسائل الميكانيكية لضمان انتظام التشطيط و تجانس رش مادة المعالجة الكيماوية المطابقة للمواصفات لمحافظة على نسبة المياه التصميمية للمخلوط لمنع حدوث شروخ شعرية و ايضا الرش بالمياه و تغطيتها بالخيش الرطب لمدة لا تقل عن ١٢ ساعة من وقت الرصف و محمل ايضا على البند جميع الفواصل (التعدد - الانكمash الطولي و العرضي - فاصل الانشاء الطولي) مع توريد و تركيب جميع المواد اللازمة لربط البلاطات مع بعضها من (حديد ، تسليح ، مواسير ، مواد عازلة) و على ان يكون حديد التسلیح الامثل مدهون بمادة ايوكسية عازلة او ما يشابهها للديبوليز بقطر ٣٢ مم و طول ٤٥ سم بقصيٌ٠ ٣٠ سم في الفواصل العرضية و حديد الربط في الفاصل الطولي بقطر ١٦ مم و طول ٧٥ سم بقصي٠ ١٢٠ و ذلك طبقاً للمواصفات الفنية و اللوحات التصميمية تتم اعمال فواصل الانكمash العرضية و الطولية في مسافات لا تزيد عن ٣٠.٥ متر للفواصل العرضي و ٤.٥ متر للفواصل الطولي الا اذا تقدم المتفذ بتصميم مستند بتوثيقه حسابية تفيد عكس ذلك يتم عمل الفواصل بين البلاطات باستخدام المنشار الميكانيكي للفواصل الابتدائي بسمك ٣ مم و عمق ٩ سم و توسيع الفواصل بسمك ٩ مم و عمق ٣ سم . و يتم على الفواصل بمادة حشو الفواصل (البلاك رود) و مادة مطاطية مقاومة للوقود و الحرارة جيدة لجميع انواع الفواصل الطولية و العرضية طبقاً للشروط و المواصفات

• القياس والدفع

تتم المحاسبة على جميع أعمال الخرسانة هندسياً على اساس فئة المتر المسطح وفقاً للأبعاد المحددة بالرسومات المعتمدة، ويشمل السعر تكلفة المواد والمعدات والنقل والعملة وإعداد الفرم والبطانة والهز والدمك والمعالجة وإجراء الإختبارات وجميع ما يلزم لن فهو العمل.



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع (قطاع العين السخنة)
في المسافة من ٥٠٠٤٦ إلى ٥٠٠٤٥ بطول ٥٠٠ م (الاجهادين)

رقم البند	بيان الأعمال	الوحدة	الكمية	سعر الفنة	الاجمالى	
١	اعمال الحفر					
١-١	بالمتر المكعب اعمال حفر باستخدام المعدات الميكانيكية لجذيع انواع التربة عدا التربة الصخرية و تسوية السطح بالات التسوية والرش بالمهام الامثلية للوصول الى نسبة الرطوبة المطلوبة والدملك الجيد بالهراستات للوصول الى اقصى كثافة جافة ٩٦٪ من الكثافة الجافة القصوى) و محمل على البند تحمل و نقل الارتكبة الزاندة المسافة ٥٠٠ متر من محور الطريق و يتم التنقية طبقاً للمناسيب التصميمية والقطاعات العرضية التمويجية و الرسومات التفصيلية المعتمدة و البند يجمع مشتملةة طبقاً لاموال الصناعة و مواصفات الهيئة العامة للطرق و الكباري و تعليمات المهندس المشرف.	٣م	١٥٠٠٠	١٧,٠٠	٢٥٥,٠٠	
١-٢	بالمتر المكعب اعمال حفر باستخدام المعدات الميكانيكية في تربة المتباينة عدا التربة الصخرية (باستخدام البليوزر) و تسوية السطح بالات التسوية و الرش بالمهام الامثلية للوصول الى نسبة الرطوبة المطلوبة والدملك الجيد بالهراستات للوصول الى اقصى كثافة جافة ٩٥٪ من الكثافة الجافة القصوى) و محمل على البند تحمل و نقل الارتكبة الزاندة المسافة ٥٠٠ متر من محور الطريق و يتم التنقية طبقاً للمناسيب التصميمية والقطاعات العرضية التمويجية و الرسومات التفصيلية المعتمدة و البند يجمع مشتملةة طبقاً لاموال الصناعة و مواصفات الهيئة العامة للطرق و الكباري و تعليمات المهندس المشرف.	٣م	٥٥٠٠٠	٢٠,١	١١٠٥٥٠٠	
١-٣	<p>بالمتر المكعب اعمال حفر بالمعدات الميكانيكية في تربة صخرية</p> <p>ذات اجهاد (٢٠٠-٢٠٠) كجم/سم^٣</p> <p>ذات اجهاد (٣٠٠-٣٠٠) كجم/سم^٣</p> <p>ذات اجهاد (٤٠٠-٤٠٠) كجم/سم^٣</p> <p>و محمل على البند الآتي</p> <p>١- تحمل و نقل انتاج الحفر لمسافة لا تقل عن ٥٠٠ متر</p> <p>٢- ارتكبة الميول الجبلية باستخدام المعدات الميكانيكية</p> <p>٣- تزوير تربة طبقاً للمواصفات و شغلها باستخدام الات التسوية بمسك لا يزيد عن ٢٥ سم لاستكمال النسب التصميمية و رشها بالمهام التشكيل الجسر و الاكتاف</p> <p>(نسبة تحمل كاليفورنيا لا تقل عن ١٠ %) و رشها بالمهام الامثلية للوصول الى نسبة الرطوبة المطلوبة و الدملك الجيد بالهراستات للوصول الى اقصى كثافة جافة ٩٦٪ من الكثافة الجافة القصوى) . و يتم التنقية طبقاً للماء ، التصمينية و القطاعات العرضية التمويجية و الرسومات التفصيلية المعتمدة و البند يجمع مشتملةة طبقاً لاموال الصناعة و مواصفات الهيئة العامة للطرق و الكباري و تعليمات المهندس المشرف.</p>	٣م	٥٤,٠٠ ٦٥,٥ ٧٦,٠٠	٤٢٩٩٥٢ ٤٢٩٩٥٢ ٤٢٩٩٥٢	٨٤٤٥٥٦٢٠	
١-٤	<p>بالمتر المكعب اعمال حفر و نسف تربة صخرية صلبة (ذات اجهاد يزيد عن ١٠٠ كجم / سم^٣) و الحساب هندسى على انتاج النسف و محمل على البند الآتي:</p> <p>١- تحمل و نقل انتاج النسف مسافة لا تقل عن ٥٠٠ متر من محور الطريق.</p> <p>٢- ارتكبة الميول الجبلية باستخدام المعدات الميكانيكية.</p> <p>٣- تزوير تربة طبقاً للمواصفات و شغلها باستخدام الات التسوية بمسك لا يزيد عن ٢٥ سم لاستكمال النسب التصميمية و الاكتاف (نسبة تحمل كاليفورنيا لا تقل عن ١٠ %) و رشها بالمهام الامثلية للوصول الى نسبة الرطوبة المطلوبة و الدملك الجيد بالهراستات للوصول الى اقصى كثافة جافة ٩٥٪ من الكثافة الجافة القصوى) و يتم التنقية طبقاً للمناسيب التصميمية و القطاعات العرضية التمويجية و الرسومات التفصيلية المعتمدة و البند يجمع مشتملةة طبقاً لاموال الصناعة و مواصفات الهيئة العامة للطرق و الكباري و تعليمات المهندس المشرف.</p>	٣م	٩٠٤٤٠٤	٦٠	٥٤٤٣٣٩,٨١	



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع (قطاع العين السخنة)
في المسافة من ٥٠٠٤٦ إلى ٥٠٠٤٦ بطول ٥٠٠ كم (الاتجاهين)

رقم البند	بيان الأعمال	الوحدة	الكمية	سعر الفنة	الاجمالي
٢	اعمال الازالة و التطهير	٢م	*	*	*
٢-٣	بالметр المكعب اعمال تطهير الموقع من الاشجار و المزروعات و المخلفات في مناطق الدلتا ذات الطبيعة الزراعية الكلفية و التخلص منها بالمقاييس المعمومية تمهدى لاصالح الفلاحي لكامل حدود المشروع طبقاً للشروط والمواصفات وتعليمات المهندس المشرف.	٢م	*	١٦,٠٠	*
٣	اعمال الردم	*	*	*	*
٣-١	بالметр المكعب اعمال تحويل ونقل اثريات صالية للرمي مطابقة للمواصفات وتشتملها باستخدام الات النسوية بمسك لا يزيد عن ٢٥ سم لاستكمال المنسوب التصميمي لتشكيل الجسر و الارکان (نسبة تحمل كالكونكريت لا تقل عن ١٠%) و رشها بالمواد الاصولية للوصول الى اقصى كثافة جافة ٩٥% من الكثافة الجافة القصوى) ويتم التنفيذ طبقاً للنسبية المعتدلة و البند يجمع متشملة اياها لاصول الصناعة و الرسومات التقنية المعتدلة و البند يجمع متشملة اياها المدنى المفترض.	*	*	*	*
٣-١-١	مسافة النقل حتى ٢ كم	٣م	*	٢٨,٠٠	*
٣-١-٢	مسافة النقل حتى ١٠ كم	٣م	*	٣٦,٠٠	*
٣-١-٣	مسافة النقل حتى ٢٠ كم	٣م	*	٤٨,٠٠	*
٣-١-٤	مسافة النقل حتى ٣٠ كم	٣م	*	٦٠,٠٠	*
٣-١-٥	مسافة النقل حتى ٤٠ كم	٣م	*	٧٢,٠٠	*
٣-١-٦	مسافة النقل حتى ٥٠ كم	٣م	*	٨٤,٠٠	*
٣-١-٧	مسافة النقل حتى ٦٠ كم	٣م	*	٩٦,٠٠	*
٣-٢	اعمال ردم ورماح الحفر و ذلك بعد تحقيق المواصفات العامة و مواصفات الهيئة العامة للطرق و الكباري من حيث الصلاحية و التدرج (مع استخدام الكسارات) في حالة الضرورة للتأكد من التدرج و المقاييس المطلوبة لاختبار المناخل و تصنيف التربة.	١٥٠	*	٨٠,٠٠	١٤٠٠٠,٠٠
٤	اعمال الحماية من اخطار السبoil	*	*	*	*
٤-١	بالметр الطولي اعمال تزوير و تغليف مواسير ساقية التجهيز قطر داخلي ٥٠ سم من الخرسانة المسلحة بنسبة طبل ٥٠% كجم استناد مقاوم الالتواريدات ٤٠،٨ + ٣٠،٤ + ٣٠،٤ + ٣٠،٤ (دل) باستخدام شبكة من حديد الشابيك المترush على المقاومة ربطة ٥٢٣٦ بمعدل ٥١٦ كم للเมตร الطولي في اتجاه المحور المأسورة و بمعدل ١٦٢ كم للเมตร الطولي في اتجاه المودع مع تدعيم ثوابت الماسورة بخصوص من الحديد مع عزل الوصلات بالخيوص المقطفون ويتم التنفيذ طبقاً لاصول الصناعة و الرسومات التقنية المعتدلة و البند يجمع متشملة طبقاً لمواصفات الهيئة العامة للطرق و الكباري وتعليمات المهندس المشرف.	١٣٠٠	*	*	*
٤-٢	بالметр المكعب اعمال تزوير و صب خرسانة عادي لحماية مواسير البرابع طبقاً للرسومات التقنية ذات محتوى استناد ٢٥ كم / ٤ اسمنت بورتلاندي مع المرك الميكانيكي على ان تتحقق الخرسانة ربطة لا تقل عن ١٧٥ كجم / سم٢ و يتم التنفيذ طبقاً لاصول الصناعة و الرسومات التقنية المعتدلة و البند يجمع متشملة طبقاً لمواصفات الهيئة العامة للطرق و الكباري وتعليمات المهندس المشرف	٣م	*	١٠٥٠	*
٤-٣	بالметр المكعب اعمال تزوير و صب خرسانة مسلحة (ربابع) (box section) طبقاً للرسومات التقنية ذات محتوى استناد لا يقل عن ٣٥ كجم / ٣ اسمنت بورتلاندي مع المرك الميكانيكي على ان تتحقق الخرسانة ربطة لا تقل	٣م	*	١٧٥٠	*

أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع (قطاع العين السخنة)
في المسافة من ٥٠٠٤٦ إلى ٥٠٠٤٥ بطول ٥٠٠ كم (الاجاهين)

رقم البند	بيان الأعمال	الوحدة	الكمية	سعر الفنة	الاجمالي
٤-٤	عن ٢٥٠ كجم / سم ٢ والسعر لا يشمل توريد و تشغيل حديد التسليح مع عزل الحافظ و السقف بالبوليمر الموكب ثلاث اوجه و يتم التنفيذ طبقاً لأصول الصناعة والرسومات التفصيلية المعتمدة والبند يجمع مشتملاته طبقاً لمواصفات الهيئة العامة للطرق و الكباري و تعليمات المهندس المشرف.				
٤-٥	بالمتر المكعب اعمال توريد و صب خرسانة عادي لحماية مركبة box (section) طبقاً للرسومات التنفيذية ذات محتوى اسمنت ٢٥٠ كجم / م ٣ اسمنت بورتلاندي مع المكمل الميكانيكي على أن تحقق الخرسانة رتيبة لا تقل عن ١٧٥ كجم/سم٣ و يتم التنفيذ طبقاً لأصول الصناعة و الرسومات التفصيلية المعتمدة و البند يجمع مشتملاته طبقاً لمواصفات الهيئة العامة للطرق و الكباري و تعليمات المهندس المشرف.	م³	١٠٥٠	٤٠٠	
٤-٦	بالمتر المكعب اعمال توريد و بناء تكاسى من البش مركب ٣ م من الأهجار الصلبة والسلبية الداخلية من الفغ و العروق الطيرية لا يقل اضلاعه عن ٢٠ سم بحيث لا يقل الوزن النوعي عن ٢,٥ طن و لا يزيد اقصاص عن ٨% وألا يزيد التكلفة عن ٤% ويتم استبدال الوجه الخارجى أحذاب البش وجളها كاملة الزرريا تكون المونة المستخدمة من الأستاند والرمل بنسبيه ٣٠٠ كجم/م³ من الرمل الحوش النظيف مع الكلمة المعروفة بالكلطة الخيمية الغاطسة و يتم التنفيذ طبقاً لأصول الصناعة والرسومات التفصيلية المعتمدة والبند يجمع مشتملاته طبقاً لمواصفات الهيئة العامة للطرق و الكباري و تعليمات المهندس المشرف.	م³	٤٩٢	٤٠٠	
٤-٧	بالمتر المكعب اعمال حفر قنوات جانبية باستخدام المعدات الميكانيكية في التربة المتماسكة بما تبرأه الصخرية (باستخدام البذوزر) وتسويه السطح بالات التسوية و الرش بالياء الاصولية للوصول الى نسبة الرطوبة المطلوبة والمكمل الجيد بالهارس للوصول الى القصى كثافة فاتحة ٦٩% من الكثافة الجافة الصنوبرى و محمل على البند تحويل و نقل الاتربة الزانة لمسافة ٥٠٠ متراً من حجر الطريق و يتم التنفيذ طبقاً للمواصفات التصميمية و القطاعات العرضية المتوجبة و الرسومات التفصيلية المعتمدة و البند يجمع مشتملاته طبقاً لأصول الصناعة و مواصفات الهيئة العامة للطرق و الكباري و تعليمات المهندس المشرف.	م³	٧٦	٤٠٠	
٤-٨	بالمتر المسطح اعمال توريد و صب خرسانة عادي سmek ١ سم لحماية الاكتاف و الميول الجانبية تتكون من ٣ م ٠,٨ من دولوميت متدرج + ٠,٤ م ١ رمل حرش + ١٥٠ م ١ كجم اسمنت بورتلاندي عادي على أن يكون السن نظيف و مفصول و الرمل خالي من الشوائب والفلزات والأملاح و المواد الغيرية والبند يشمل تحهيز واستبدال مناسبات التربة الطبيعية أسلف البلاطة للوصول الى الطوابق التصميمية على أن تتحقق الخرسانة جهاد لا يقل عن ٢٠٠ كجم / سم ٢ و تطبيق السطح و التنفيذ طبقاً لأصول الصناعة والرسومات التفصيلية المعتمدة و البند يجمع مشتملاته طبقاً لمواصفات الهيئة العامة للطرق و الكباري و تعليمات المهندس المشرف .	م²	١٧٥	٤٠٠	
٥	طبقة تأسيس				
٥-١	بالمتر المكعب اعمال توريد و فرش و دمك طبقة تأسيس بامثلية سmek ٥٠ س و البند يشمل التوريد و الفرش و الترتيب بالياء و يتم المكبل على طبقات لا يزيد سلك الطبقة عـ ٥٠ سم و يتم التنفيذ طبقاً لأصول الصناعة و الرسومات التفصيلية المعتمدة و البند يجمع مشتملاته طبقاً لمواصفات الهيئة العامة للطرق و الكباري و تعليمات المهندس المشرف	م³	٤٧٥٠	١٣٠	٦١٧,٥٠٠,٠٠



أعمال الجسر الترابي لمشروع القطار الكهربائي السريع (قطاع العين السخنة)
في المسافة من ٥٠٠٤٦ إلى ٥٠٠٤٥ بطول ٥٠ كم (الاتجاهين)

رقم البند	بيان الأعمال	الوحدة	الكمية	سعر الفنة	الاجمالي
٦-١	بالمتر المكعب اعمال توريد و فرش طبقة اسفلت من الايجار الصليبة المتدرجة ناتج تكسير الكسارات و المطحنة للمواصفات و التدرج الوارد بالاشتراكات العامة و المطافية بالمشروع لا تقل سمية تحمل كاليفورنيا عن ٨٠ % ولا يزيد نسبة الفاقد بجهاز لوس الجلوس عن ٤٠ % والا يزيد الاستنصاص عن ١٠ % و فردها على طبقتين باستخدام الات التسوية الحديثة على ان لا يزيد سمك الطبقة بعد تمام تركيبها عن ٣٠ سم و رشها بالمواد الاصولية للوصول الى نسبة الطروبة المطلوبة و الدعم الجديد بالهراست لوصول الى نفس كثافة جافة صوصى (لا تقل عن ٩٥ %) من الكثافة المعملية و الفنة تتضمن اجراء التجارب المعملية و الحقابة ويتم تنفيذ طبقا لمواصفات الصناعة و الرسومات التفصيلية المعتمدة و البند يجمع مثمناته طبقا لمواصفات الهيئة العامة للطرق و الكباري و تعليمات المهندس المشرف.	كم	٢٠	٧٩٢٠٠٠	
٦-١١	مسافة النقل حتى ٢٠ كم	كم	٣٥	١٥٠٠	١٦٠,٠٠
٦-١٢	مسافة النقل لا تقل عن ٤٠ كم	كم	٣٥	١٥٠٠	١٧٦,٠٠
٦-١٣	مسافة النقل لا تقل عن ٦٠ كم	كم	٣٥	١٥٠٠	١٩٢,٠٠
٦-١٤	مسافة النقل لا تقل عن ٨٠ كم	كم	٣٥	*	٢٠٨,٠٠
٦-١٥	مسافة النقل لا تقل عن ١٠٠ كم	كم	٣٥	*	٢٢٤,٠٠
٦-١٦	مسافة النقل لا تقل عن ١٢٠ كم	كم	٣٥	*	٢٤٤,٠٠
٦-١٧	مسافة النقل لا تقل عن ١٤٠ كم	كم	٣٥	*	٢٦٤,٠٠
٦-١٨	مسافة النقل لا تقل عن ١٦٠ كم	كم	٣٥	*	٢٨٤,٠٠
٦-١٩	مسافة النقل لا تقل عن ١٨٠ كم	كم	٣٥	*	٣٠٤,٠٠
٦-٢٠	مسافة النقل لا تقل عن ٢٠٠ كم	كم	٣٥	*	٣٢٤,٠٠
٦	الابلاط الخرسانية / الرصف الحرساني				
٧-١	بالمتر المسطح اعمال توريد وصب خرسانة عادي سمك ١٥ سم لحماية الاكتاف و المبول الجاهزية تتكون من ٣ م + ٠,٨ م من دولوميت متدرج ٤ + ٤,٤ م رمل حرش ٢٠ + ٢٠ كجم أسمنت بورتلاندي عادي على ان يكون السن نظيف ومضمور والرمل خالي من الشوائب والمطاطة والأ بلاستيك والمواد الغربية و البند يشمل تجهيز واعداد ملابس التربة الباردة اسلف البلاطة للوصول الى المناسبات التصعيبية على ان تتحقق الخرسانة اجهاد لا تقل عن ٢٠٠ كجم / م٢ وتنطوي السطح و يتم التغليف طبقا لمواصفات الصناعة و الرسومات التفصيلية المعتمدة و البند يجمع مثمناته طبقا لمواصفات الهيئة العامة للطرق و الكباري و تعليمات المهندس المشرف .	م	٦٥٠٠	١٧٥	١١,٣٧٥,٠٠٠,٠٠
٨	اعمال الاروية المسحلة				
٨-١	بالمتر المسطح توريد و تركيب طبقة من التسقيف الصناعي جيوجrid التداخل لا يقل عن ١٠ % و يتم التنفيذ طبقا لمواصفات الصناعة و الرسومات التفصيلية المعتمدة و البند يجمع مثمناته طبقا لمواصفات الهيئة العامة للطرق و الكباري .	م	*	*	*
٩	ذات قوة تند ٢٠ ك ، تبوقن في الاتجاهين Biaxial	م	٢٣,٠٠		
٩	ذات قوة تند ٣٠ ك ، تبوقن في الاتجاهين Biaxial	م	٣٠,٠٠		
	فقط مائة واثنان وخمسون مليون وأربعين وخمسة وخمسون ألف وثمانمائة وتسعية وخمسون جنيه وثمانون قرشاً لا غير				
	 				